



الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل

البحري

معهد النقل الدولي والتوجيهيات  
ماجستير المعاملات القانونية والتجارية الدولية

## رسالة ماجستير في

دور البنوك في جذب الاستثمار "دراسة تطبيقية على التمويل العقاري  
في ظل القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١"

اعداد : احمد عزت مدبوبي  
اشراف : أ.د.جابر سالم

مقدمة

تلعب البنوك دوراً حيوياً في تحقيق النمو الاقتصادي للمجتمعات المتقدمة ، عن طريق جذب الاستثمارات سواء استثمارات وطنية او أجنبية ، فان دورها محورياً بل تعدد اكثراً من ذلك من مراحل بل واصبحت قائده ومحرك اساسي لتنشيط الاسواق الوطنية والدولية في بعض الاحيان وذلك لقلتها الملحوظة في السوق فهي حلقة وصل بين الشركات وبين العملاء سواء داخل الاقليم او خارج الاقليم .

فإن دور البنوك لم يعد قاصراً على تلقى الودائع والاتجار في النقد فقط ، بل اصبحت اكثراً تطوراً فتقوم بوظائف شتى تخدم الاقتصاد القومي بتbeer الموارد المالية اللازمة من اجل تنفيذ اهداف سياسة الدولة بمشاريعات قومية تخدم الاقتصاد القومي للدولة مع اشباع رغبات المستهلكين وتحقيق ارباح لها حتى تصل في اخر المطاف في صالح الناتج القومي للدولة.

لذلك اصدر المشرع المصري مجموعة قوانين للبنوك منها قوانين تنظم طريقة عملة ، وقوانين اخري تربط البنوك بالاستثمارات المحلية ، وقوانين تهدف لتحقيق اهداف سياسة الدولة .

فإن الحكومة التي تمثل في الدولة تحمل على عاتقها مسؤولية كبيرة تجاه شعوبها . فان هذه المسئولية تتضمن في طيبها معاملة حسابية معقدة، لأن الدولة ملتزمة تجاه مواطنيها اشباع حاجاتهم من ناحية ومن ناحية اخري ترغب في تنشيط الاسواق الوطنية مع جذب الاستثمارات المباشرة والغير مباشره مع العمل على ثبات الأسعار ، والعمل على عدم تحويل اعباء اضافية على موازنتها العامة وذلك لتحقيق هذه الأهداف مع الأخذ في الاعتبار عدم تحويل المواطنين اعباء مالية اضافية ، لهذا ترسم الدولة السياسة العامة لاهدافها على هذا النحو.

فالدولة بمفردها لا تستطيع حل هذه المعادلة المعاكدة ، لذلك عليها الاستعانة بمن يساندها لتحقيق هذه الأهداف ، فلن المعين على تحقيق هذه الأهداف هم من يمتلكون الملاعة المالية وهي البنوك والأشخاص الاعتبارية العامة .

ومن هذه المشاكل على سبيل المثال وليس الحصر مشكلة الاسكان وركود المبيعات وغلاء الأسعار... الخ

واحسلاً من مسؤولية الدولة بهذا الالتزام فاعدت الحكومة مشروع قانون التمويل العقاري و الذي تم عرضه على مجلس الشعب ليصدره حثوا بالدول الأخرى سواء المتقدمة أو النامية المطبقة لقانون حيث يمكن القول بأنه ان وجد قانون التمويل العقاري في دولة ما وتم تفعيله فإنه لا توجد مشكلة لسكان حقيقة .

وحيث انه دانماً وأبدأ شرع القانون بغرض تنفيذ آمال ورغبات المجتمعات التي ينشأ فيها لتنظيم العلاقات بين الأفراد ووضعها في إطار قانوني سليم يضمن لكافة اطرافه تحقيق طموحاته المنشورة .

وفيما يعنينا ببحثنا هذا ما يهدف به دور البنوك في جذب الاستثمارات سواء الوطنية او الاجنبية وسواء كانت هذه الاستثمارات مباشرة او غير مباشرة ، وذلك للارتباط الوثيق للقائم بين البنك ومجموعة الشركات والتي الدور الحيوي للبالغ الأهمية الذي تلعبه هذه البنوك في حياتنا .

فالبنوك هي التي تتولى تحقيق انساب رؤوس الأموال التي تحتاجها هذه المجموعات على المستوى الداخلي والعلمي وخاصة في تحريك سوق العقارات في ظل القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ الخاص بالتمويل العقاري .

حيث نص القانون سالف الذكر في مادته الثالثة على أن(١) " تكون للجهات التالية دون غيرها مزاولة نشاط التمويل العقاري المنصوص عليه في هذا القانون بشرط قيدها في سجل تعدد الجهة الادارية لهذا الغرض:

(١)الأشخاص الاعتبارية العامة التي يدخل نشاط التمويل العقاري ضمن أغراضها.

(٢)شركات التمويل العقاري المنصوص عليها في الباب الخامس من هذا القانون.

ويجوز للبنوك المسجلة لدى البنك المركزي ، بعد موافقته ووفقاً للقواعد التي يقررها ، ان تزاول نشاط التمويل العقاري دون قيدها لدى الجهة الادارية ، ولا تسري عليها احكام الفقرة الثانية من المادة "٤" والباب السابع من هذا القانون.

وفي سبيل تيسير حصول ذوي الدخول المنخفضة علي وحدات سكنية منخفضة التكاليف تتاسب وامكاناتهم المادية تم انشاء صندوق ضمان ودعم التمويل العقاري بموجب القرار الجمهوري رقم ٤ لسنة ٢٠٠٣ (٢) والذي يخضع لاشراف الهيئة العامة للرقابة المالية ويقصد بذوي الدخول المنخفضة كل شخص لا يجاوز مجموع دخله الشهري ١٧٥٠ جم "الف وسبعمائه وخمسون جنيهاً" ويمول الصندوق الوحدات السكنية بحد أقصى ٩٥٠٠ جم "خمسة وتسعون ألف جنيه" للوحدة.

(١) قانون التمويل العقاري رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١

(٢) القرار الجمهوري رقم ٤ لسنة ٢٠٠٣

كما تم تأسيس الشركة المصرية ل إعادة التمويل العقاري برأسمال ٢١٢ مليون جنية وذلك بهدف توفير التمويل طويلاً الأجل لشركات التمويل العقاري والبنوك العاملة في المجال بضمان محافظهم العقارية ووفقاً للضوابط المحددة .

ومن المقرر أن تقوم الشركة باصدار سندات بضمان محافظ القروض العقارية مما يساعد على تشغيل سوق السندات وتوفير الموارد المالية طويلاً الأجل . ولا يتوقع أحد ان هذا القانون وجد فقط لمن لا يملك ثمن الوحدة الراغب شرائها . بل امتد الى الفنادق للثانية . حيث لجأت هذه الفنادق لتمويل العقار لشراء وحداتها السكنية عن طريق التمويل من البنوك .

(١) لهذا استهدفت سياسات الحكومة منذ يوليو ٢٠٠٤ تطوير واصلاح القطاع المالي وتنظيم الأسواق وتطوير هيكلها التنظيمي والتشريعي ، وكذلك تدعيم الأطر الرقابية ، وتنمية الهياكل الرسمالية للمؤسسات المالية وحماية حقوق المتعاملين فيها .

وينكون برنامج اصلاح قطاع الخدمات المالية غير المصرفية من مرحلتين اساسيتين المرحلة الأولى (٢٠٠٥ - ٢٠٠٨) ، والمرحلة الثانية (٢٠١٢ - ٢٠٠٩) . وقد هدفت المرحلة الأولى إلى بناء المؤسسات المالية ، والأطمئنان على سلامتها ، واخضاعها لقواعد الرقابة المحكمة بما يدعم كفاءة القطاع المالي وبما يضمن استقراره وسيولته لسوق التمويل العقاري .

استهدفت تلك المرحلة رفع كفاءة السوق من خلال تبني وتنفيذ مجموعة من الأهداف تمثلت فيما يلي:-

#### ١- تطوير الاطار التشريعي المنظم لنشاط التمويل العقاري .

(١) الموقع الرسمي للهيئة العامة للرقابة المالية - التمويل العقاري - محدود الدخل .

- ٢- تطوير الاطار المؤسسي والضوابط الرقابية لحماية حقوق المتعاملين بالسوق ودعم التغافلية.
- ٣- تطوير نظام لتسجيل العقاري وازالة المعوقات الخاصة به.
- ٤- تطوير السوق الثانوي.
- ٥- اتاحة المزيد من فرص الاسكان من خلال توسيع نطاق المستفيدين من نشاط التمويل العقاري.
- ٦- نشر وتنمية الوعي بنشاط التمويل العقاري<sup>(١)</sup>.

### **أهمية البحث:**

تken أهمية البحث في دور البنوك في جذب الاستثمارات سواء الوطنية او الاجنبية وسواء اكانت هذه الاستثمارات مباشرة او غير مباشرة ، وذلك للارتباط الوثيق القائم بين البنك ومجموعة الشركات والتي الدور الحيوي البالغ الأهمية الذي تلعبه هذه البنوك في حياتنا . فالبنوك هي التي تتولى تحقيق انسياط رؤوس الاموال التي تحتاجها هذه المجموعات على المستوى الداخلي والعالمي وخاصةً في تحريك سوق العقارات في ظل القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ الخاص بالتمويل العقاري .

### **هدف البحث**

يهدف البحث الى دور البنوك الحيوي في تحقيق النمو الاقتصادي للمجتمعات المقدمة ، عن طريق جذب الاستثمارات سواء استثمارات وطنية او أجنبية ، فان دورها محوريًا وبل تعدت اكثر من ذلك من مراحل بل واصبحت قائد ومحرك اساسي لتنشيط الاسواق الوطنية

<sup>(١)</sup> الموقع الرسمي للهيئة العامة للرقابة المالية - اهداف الهيئة - التمويل العقاري لمحدود الدخل.

والدولية في بعض الأحيان وذلك لقلتها المالي في السوق فهي حلقة وصل بين الشركات وبين العملاء سواء داخل الأقليم أو خارج الأقليم .

### **مشكلة البحث:**

البنوك لم تعد قاصرة على تلقي الودائع وتغيير العملات فقط بل أصبحت هي التي تتولى تحقيق انسياط رؤوس الأموال التي تحتاجها هذه المجموعات على المستوى الداخلي والعالمي وخاصةً في تحريك سوق العقارات في ظل القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ الخاص بالتمويل العقاري .

### **أسلوب ومنهج البحث:**

تم الاعتماد على المنهج القانوني والاقتصاد التحليلي في عرض مفهوم التمويل العقاري وأنواعه والمنهج الاستباطي في دور البنوك بجذب الاستثمارات المحلية والاجنبية الوصول إلى التوصيات في زيادة دورها .

### **فصول البحث**

#### **ينقسم البحث إلى الفصول التالية:**

**الفصل الأول:** مفهوم الاستثمار ومناخ الاستثمار في مصر وقوانين المنظمة له وينقسم إلى  
**المبحث الأول:** مفهوم الاستثمار  
**المبحث الثاني** مناخ الاستثمار في مصر وقوانين المنظمة للاستثمار في مصر

#### **الفصل الثاني** التمويل العقاري في ظل القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية وينقسم إلى

**المبحث الأول :** مفهوم التمويل العقاري وفقاً لنصوص القانون .

**المبحث الثاني :** الشروط التي يجب توافرها في التمويل العقاري

العنوان: دور البنوك الحيوى فى جذب الاستثمارات الاجنبية والوطنية ويدقىم الى  
المبحث الاول:الطريق الاول تحويل القروض العقارية الى سندات عن طريق التوريق  
المبحث الثاني: الطريق الثاني اعادة التمويل العقاري الى جهات تزاول نشاط التمويل  
العقاري .  
المبحث الثالث : الحلول العملية لجذب الاستثمارات الاجنبية "التوصيات"

## الفصل الأول

## تمهيد

يخضع الاستثمار الداخلي لقانون حواجز وضمانات الاستثمار رقم ٨ لعام ١٩٩٧ وقانون الشركات رقم ١٥٩ لعام ١٩٨١ وتعديلاتها، وتعمل الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة كمراقب ومنظم رسمي لكافة عمليات إنشاء الشركات والتراخيص الخاضعة لكلا القانونين.

### حواجز والضمانات:

- الحماية من نزع الملكية والتسعير الإجباري.
- الحق الكامل في إعادة الأرباح إلى البلد الأصلي.
- لا توجد اشتراطات للتصدير.

الوصول إلى لجان تسوية المنازعات التي تديرها الهيئة.  
الحصول على الأراضي بدون قيود في منطقة الصعيد.

تتضمن الحواجز الأخرى ضريبة موحدة على الدخل تصل إلى ٢٠% (تحصل إلى ٥٥٪٠،٤ للشركات في قطاع البترول والغاز)، وإعفاء ضريبي لمدة ١٠ سنوات بالنسبة لأنشطة استصلاح الأراضي والتربيبة المرتبطة بالماشية والدواجن والأسماك، ورسوم على التصدير تتراوح بين ٥ إلى ٢٥٪ من قيمة صفقات الجملة، ورسوم على الاستيراد تتراوح بين ٢ إلى ٣٢٪. كان القانون رقم ٨ لعام ١٩٩٧، الذي وضع خصيصاً لتخفيف الأعباء البيروقراطية عن كاهل المستثمرين، بمثابة نجاح باهر. وقد أنشأ هذا القانون الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ويسمح بأن تصل نسبة الملكية الأجنبية إلى ١٠٠٪ من المشروعات ويضم عدداً من الحقوق ويدعو إلى إنشاء مجمعات خدمات الاستثمار ويدمج عدداً من الإعفاءات والحواجز في قانون واحد<sup>(١)</sup>.

(١) الصفحة الرسمية لوزارة الاستثمار المصرية هيئة الاتصالات للوزاره ”

تقسيم  
المبحث الأول:مفهوم الاستثمار

المبحث الاول  
مفهوم الاستثمار  
تمهيد

يختلف المعنى الدارج لو العام لكلمة الاستثمار<sup>(1)</sup> investment عن المعنى الاقتصادي له.

١- المعنى العام للاستثمار

تطلق هذه الكلمة على كل تصرف يقوم به الشخص ي يؤدي الى انشاء حق معين او نقل هذا الحق من شخص الى شخص آخر ، ومن ثم يعد استثماراً عملية شراء عقار مملوك من قبل لشخص آخر ، او ورقة مالية سبق تداولها في السوق ، رغم أن جوهر الشراء في الحالتين يتعلق برأس مال كان موجوداً من قبل ، ولم يتربّ على شراء الشخص له الا مجرد نقل ملكية الشيء المباع من يد الى اخري . دون ان يتحقق ذلك اضافة حقيقة لاقصاد القومى في مجموعه (٢).

٢ - المعنى الاقتصادي

يقصد بالاستثمار في معتاه الاقتصادي : تكوين رأس المال العيني الجديد الذي يتمثل في زيادة الطاقة الانتاجية ، مما يمثل في الواقع زيادة صافية في رأس المال الحقيقي للمجتمع ، وت تكون عناصره من المباني والتشييدات والآلات والتجهيزات ووسائل النقل والحيوان وغير ذلك من البنود ذات الصله .

(١) ا/د/احمد عبد الكرييم وادار رمضان صديق واد/جابر سالم عبد الغفار من كتاب تشيريكات الاستثمار وتسوية ممتاز عنها دراسة تطبيقية للعقود الدولية للاستثمار والتنمية الاقتصادية دار النهضة العربية ص ١١ - نقلًا عن محمد بن ابراهيم الرازي، نون، المجلد، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٦٧.

(٢) ا.د/أحمد عبد الكرييم واد/رمضان صديق واد/جابر سالم عبد العفار من كتاب تشريعات الاستثمار وتنمية منابعها دراسة تطبيقية للعقد الدولي للاستثمار، والتجارة الاقتصادية-٢، ١٢.

(٣) د/أحمد عبد الكريم وادار رمضان صديق وادلهابر سالم عبد الغفار من كتاب تشيريكات الاستثمار وتنمية منازل عنها دراسة تطبيقية للعقود الدولية للاستثمار والتنمية الاقتصادية، ص ١٢ خلافاً عن د. حسين عمر الموسوعة الاقتصادية دار ازفوك العربي، القاهرة الطبعة الرابعة الموسوعة ١٩٩٢، ص ٣٦، ص ٣٧.

٣- المعنى المقصود للاستثمار

### التعريف الوارد في اتفاقيات الاستثمار

وفقاً لنص الفقرة السادسة من المادة الأولى من الاتفاقية الموحدة يعرف الاستثمار بأنه : استخدام رأس المال العربي في احدى مجالات التنمية الاقتصادية بهدف تحقيق عائد في اقليم دولة طرف غير دولة جنسية المستثمر العربي(٢).

ويشمل الاستثمار في مفهوم اتفاقية المؤسسة العربية لضمان الاستثمار: الاستثمارات المباشرة بما في ذلك المشروعات وفروعها ووكالاتها وملكية الحصص والعقارات ، أو الاستثمار في محفظة الأوراق المالية بما في ذلك ملكية الأسهم والسنديات ، وكذلك القروض التي يتجاوز أجلها ثلاثة سنوات أو القروض ذات الأجل الأقصر التي يقرر المجلس على سبيل الاستثناء صلاحيتها للتأمين(٣) .

كما يقسم الكتاب (٤) الاستثمار الى اقسام تبعاً للغرض الذي تهدف اليه سواء كان غرضاً اقتصادياً او اجتماعياً او ادارياً.

كما قسم كتاب الاستثمار تبعاً الى آثاره على الاقتصاد القومي(٥) استثمارات المنتجة المباشرة والاستثمارات الاقتصادية الأساسية والاستثمارات الاجتماعية الأساسية .

(١) د/احمد عبد الكرييم و د/ارمغان صديق و د/جابر سالم عبدالغفار من كتاب تشرییعات الاستثمار وتمسویة منهاز عنها دراسة تطبيقية للعقود الدولية للاستثمار والتنمية الاقتصادية -ص ١٤

(٢) الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية م الفقرة ٦

(٣) اتفاقية المؤسسة العربية لضمان الاستثمار البند ١ - م ١٥

(٤) د.السيد عطية عبدالواحد ص ٢٥٤-٢٥٦ -ص ٣٦٥

(٥) د. احمد جامع :المذاهب الاشتراكية والمطابقة العالمية القاهرة ١٩٦٧، ص ٤٨٦ -ص ٤٩٠ د.السيد عطية عبد الواحد ، ص ٣٥٥ -ص ٣٥٧ ، عطية عبد الحليم صقر ١٩٩٨ ص ١٤١ د/احمد عبد الكرييم و دارمغان صديق و د/جابر سالم عبدالغفار من كتاب تشرییعات الاستثمار وتمسویة منهاز عنها دراسة تطبيقية للعقود الدولية للاستثمار والتنمية الاقتصادية-ص ٢١

كما انه يمكن تقسيم الاستثمار من حيث الشكل ويقسم الى استثمار مباشر و استثمار غير مباشر (١) وهذا ما يعنينا في بحثنا هذا لذا يلزم ان نوضحـ

كما يتضمن شراء السندات الدولية وشهادات الاداع في سوق العملات الدولية ، شراء سندات الدين العام أو الخاص ، وشراء القيم المنقولة والاداع في البنوك المحلية والقروض للدولة او مؤسساتها وشراء الذهب ، والمعادن النفيسة (٣) .

- 
- (١) ا/د/احمد عبد الكرييم وادار رمضان صديق واد/جابر سالم عبد الغفار من كتاب تشاريعات الاستثمار وتمويله  
مناز عتها دراسة تطبيقية لعقود دولية للاستثمار والتنمية الاقتصادية-ص ٢٢
- (٢) ا/د/احمد عبد الكرييم وادار رمضان صديق واد/جابر سالم عبد الغفار من كتاب تشاريعات الاستثمار وتمويله  
مناز عتها دراسة تطبيقية لعقود دولية للاستثمار والتنمية الاقتصادية-ص ١٤
- (٣) د/احمد شرف الدين ص ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، دخليل حسن خليل ص ١٨٨ ا/د/احمد عبد الكرييم وادار رمضان صديق  
واد/جابر سالم عبد الغفار من كتاب تشاريعات الاستثمار وتمويله مناز عتها دراسة تطبيقية لعقود دولية للاستثمار  
والتنمية الاقتصادية-ص ٢٣

## المبحث الثاني مناخ الاستثمار الداخلي في مصر والقوانين المنظمة له

### 13 تمهيد

يخضع الاستثمار الداخلي لقانون حواجز وضمانات الاستثمار رقم ٨ لعام ١٩٩٧ وقانون الشركات رقم ١٥٩ لعام ١٩٨١ وتعديلاته، وتعمل الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة كمراقب ومنظم رسمي لكافة عمليات إنشاء الشركات والترخيص الخاضعة لكل القوانين.

### أحكام قانون الاستثمار:

- الحق في تحويل الدخل المكتسب في مصر.
  - السماح بتملك الأجانب للمشروعات بنسبة تصل إلى ١٠٠%.
  - ضمانات ضد المصادر والاحتجز والتأمين.
  - الحق في امتلاك الأرض.
  - الحق في امتلاك حسابات مصرية بالعملة الأجنبية.
  - التحرر من الحجز الإداري.
  - الحق في إعادة رأس المال والأرباح.
  - حرية تعيين الموظفين المصريين.
  - غياب الرقابة أو القيود على الأسعار.
  - المساواة في المعاملة بغض النظر عن الجنسية.
- مجالات الاستثمار المنصوص عليها في القانون:**
- النقل الجوي والخدمات المرتبطة به.
  - الإنتاج الحيواني والداجني والسمكي.
  - الصناعة والتعدين.
  - استصلاح واستزراع الأراضي البور والصحراوية.
  - النقل البحري (١).

---

(١) الصفحة الرسمية لوزارة الاستثمار المصرية - هيئة الاستعلامات للوزارة " "النقل البري الحاصلات الزراعية والمنتجات الصناعية والمواد الغذائية، السياحة (الفنادق والموئليات والشقق الفندقية والقرى السياحية والنقل السياحي)، الإسكان.

- إنتاج برامج الحاسوب الآلي.
- تطوير مناطق سكنية جديدة.
- تصميم البرمجيات وانتاج الأجهزة الإلكترونية.
- إنشاء وإدارة مناطق تكنولوجية.
- التصنيف الائتماني.
- أشطحة النقل النهري.
- إدارة للمشروعات والمرافق الصناعية.
- مشروعات جمع ومعالجة المخلفات.
- المشروعات المملوكة من الصندوق الاجتماعي للتنمية.

تحتاج بعض المشروعات إلى موافقة مسبقة من الوزارات المختصة بجانب الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة، وتتضمن هذه المشروعات الاستثمارات في شبه جزيرة سيناء وتصنيع المنتجات العسكرية والصناعات المرتبطة بها، والمشروعات التي تتضمن التبغ ومنتجاته التبغ.

ينشأ القانون رقم ٨ لعام ١٩٩٧ "مجمع خدمات الاستثمار" للمستثمرين لتسهيل وتبسيط إجراءات الموافقة والتسجيل والترخيص وأصدار الشهادات للمشروعات الجديدة. وقد أدت مجمعات خدمات الاستثمار إلى تقليل الوقت اللازم للتسجيل إلى ٧٢ ساعة وجمعت كافة السلطات المعنية بإصدار التراخيص تحت سقف واحد.

(١) "الصفحة الرسمية لوزارة الاستثمار المصرية- هيئة الاستعلامات لوزارة"

يغطي القانون رقم ١٥٩ لعام ١٩٨١ وتعديلاته المستثمرين في قطاعات غير منصوص عليها بشكل خاص في القانون رقم ٨ لعام ١٩٩٧ (١).

ويسمح القانون بالتسجيل التلقائي للشركة بمجرد تقديمطلب إلى قسم الشركات وباكتساب الوضع القانوني بعد مرور ١٥ يوماً في القيد في السجل التجاري.

ينص القانون رقم ١٥٩ لعام ١٩٨١ أيضاً على حق التظلم لرفض تأسيس الشركة، ويزييل القيد على ضرورة أن تكون نسبة المساهمين المصريين ٤٩% ويسمح بتمثيل الأجانب في مجالس الإدارة بنسبة ١٠٠% ويعيد تعريف المعايير المحاسبية(٢).

من الدوافع الاساسية للحكومة على الاصرار لصدور القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ هو عدم اعتماد الاقتصاد الوطني للدولة على قطاع او قطاعين على سبيل المثال السياحة .... الخ بل اتجهت الدولة لتنويع مصادر الدخل القومي للدولة ، لهذا اتجهت الحكومة لتعديل القوانين المنظمة للاستثمار وتحفيز المستثمرين للعمل في مصر مما يعود على الدولة من فوائد لا حصر لها وعلى سبيل المثال توفير العملة الاجنبية - تقليل حجم البطالة - تشغيل الشباب- التطور التكنولوجي- وضع مصر على خريطة الدول الجاذبة للاستثمار - بخول مصر في منافسة جادة في مجال الاستثمار مع الدول الجوار تركيا والامارات.

وبتاريخ ١٢ مارس ٢٠١٥ الموافق هجريا ١٤٣٦ جمادي الأول سنة ١٤٣٦ هـ اصدر الرئيس عبد الفتاح السيسي القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥

(١) "الصفحة الرسمية لوزارة الاستثمار المصرية- هيئة الاستعلامات للوزاره "

(٢) الصفحة الرسمية لوزارة الاستثمار المصرية- هيئة الاستعلامات للوزارة

وقد كان قبل اصدار هذا القانون ، كل الاستثمار في مصر يواجه مشكلات عديدة امام المستثمرين الاجانب منها اجراءات تأسيس الشركات وحرية انتقال الاموال بخواص وخرجاً وكذلك حرية تملك الارضي بالإضافة مشكلة الضرائب وعدم كفاية العدالة القضائية عند نشوء اي نزاع هذا بالإضافة الى عدم التنسيق بين الوحدات المحلية ووزارة الاستثمار بالإضافة الى محدودية المناطق الحرة (١).

16

كما ان القانون منح مزايا اكثر للشركات التي تتوسع وكان غرضها من ضمن الشركات التي جاءت على سبيل الحصر وفقاً للقانون لسنة ١٩٩٧ ، واصبحت كافة شركات الاموال الغير مذكورة على سبيل الحصر توسع وفقاً للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .

كما لزم القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ المستثمر في بعض الحالات بابداع ضمان في تقييم لبيان جدية لبيان مدى جدية المستثمر من عدمه .

كما ان القانون اصبح متواافقا مع الاتفاقيات الدولية ومنها الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الاموال العربية في حالات كثيرة منها كالية فض المنازعات والحقوق والالتزامات الواقعة على عائق المستثمر والدولة المضيفة.

لهذا فائتنا نري بسن تشرعى القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ اصبحت مصر من ضمن الدول الآمنة للاستثمار والجاذبة له ولذى يؤكد لنا هذا الشركات الدولية للنشاط التي بدات بتنفيذ مشروعاتها منذ ظهور هذا القانون ومنها الشركات الروسية والصينية والشركات اماراتية ... الخ، وجميعها شركات عملاقة لرؤوس الاموال (٢) .

---

(١) / احمد عزت مدبولى " التعليق على قانون الاستثمار الجديد رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ ومدى تأثير هذا القانون على جذب الاستثمار فى مصر من خلال الشركات دولية النشاط ومدى قدرة القانون على الحفاظ على الاقتصاد الوطنى ومدى موافاة هذا القانون دلخليا - الطبعة الاولى والثانوية" ص ١ .

(٢) / احمد عزت مدبولى " التعليق على قانون الاستثمار الجديد رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ ومدى تأثير هذا القانون على جذب الاستثمار فى مصر من خلال الشركات دولية النشاط ومدى قدرة القانون على الحفاظ على الاقتصاد الوطنى ومدى موافاة هذا القانون دلخليا - الطبعة الاولى والثانوية" ص ١ .

وقد تناول القانون ١٧ لسنة ٢٠١٥ تعديل بعض المقرaines وهي :-

١- بعض أحكام قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بموجب القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .

٢- بعض أحكام قانون الضريبة العقارية على المبيعات الصادر بموجب القانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ .

١٧

٣- بعض أحكام قانون ضمانت وحوافز الاستثمار الصادر بموجب القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ .

٤- بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بموجب القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .

وذلك بموجب عدد ٩ مواد ومن ضمن تلك المواد قرار الصادر بإنشاء المركز القومى لتنمية وت剌يج الاستثمار وتناول طريق تسوية المنازعات (١) .

اضاف القانون سالف الذكر فقرتين مستحدثتين في "مادة الاولى" والتي نصت على "يضاف بذلك جديدا (هـ) الى الفقرة الأولى من المادة (١٧) من قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات

المسئولي المحدود الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ نص المادة (٣) :-

(هـ) شهادة تفيد إيداع الأوراق المالية للشركة لدى شركة إيداع مركزي.

والحكمة من هذه المادة المستحدثة لهذه الفقرة هي تحقيق الجدية في قيد الشركة تحت يد شركة إيداع مركزي.

كما أضافت "المادة الثانية" من التعديل الجديد الفقرة ثالثة إلى المادة (٣) وفقرة ثانية إلى المادة (٣١) من قانون الضريبة العامة على المبيعات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ ، المادة (٣) فقرة ثالثة : ويكون سعر الضريبة على الآلات والمعدات المستحقة في الانتاج (%) (٢).

---

(١) الجريدة الرسمية - ص ٦ - العدد ١١ (تابع) في ١٢/٣/٢٠١٥

(٢) / ا/ احمد عزت مدبولي "التعليق على قانون الاستثمار الجديد رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ ومدى تأثير هذا القانون على جذب الاستثمار في مصر من خلال الشركات دولية النشاط ومدى قدرة القانون على الحفاظ على الاقتصاد الوطني ومدى سهولة هذا القانون داخليا - الطبعة الأولى والثانية" ص ١ ٢٠١٥

المادة (٣١) فقرة ثانية : وتزيد الضريبة على الآلات والمعدات التي تستخدم في إنتاج سلعة أو إداء خدمة خاصة للضريبة عند تقديم أول إقرار ضريبي .(١)

وقد تناولت الإضافة رد قيمة الضريبة المستحقة على الآلات والمعدات ويتم تقديمها في أول إقرار ضريبي يقدم.

كما استبدل القانون الجديد في "مادتاً الثالثة" نص المادتين الثانية والثالثة من قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧.

18

وبهذه المادة جعل عدم اخلال بالمزايا والاعفاءات الضريبية وغيرها من الضمانات وحوافز المقررة للشركات والمنشآت القائمة وقت العمل به مع الاحتفاظ بذلك المزايا والاعفاءات والضمانات وحوافز التي ان تنتهي مدة الشركة ، كما جعل المفهون الاختصاص مبئراً بشئون الاستثمار لوزير الاستثمار.

كما استبدل القانون الجديد في "مادتاً الرابعة" نصوص المواد أرقام (٧) و (١١) الفقرة الثانية) و (١٢) و (٢٣) و (٢٩) و (٣١) الفقرة الثانية) و (٣٢ الفقرة الأولى) و (٣٥ الفقرة الثانية) و (٣٤ الفقرة الأولى) و (٤٦) و (٤١) الفقرتين الثالثة والرابعة) و (٥٥ الفقرة الأولى) و (٦٠ الفقرة الأولى) من قانون ضمانات وحوافز الاستثمار المشار إليه

وبهذا النص سمح القانون للمستثمر تسوية المنازعات ، فقاً ، اجراءات التحكيم ، كما جعل امكانية الطعن

على قرارات الالغاء او الوقف خلال مدة محددة ، كما ان الطعن يكون لعام القضاء ، كما اعطي الحق للشركات مهما كانت جنسيتها الحق في التملك الارضي والعقارات ما عدا الاراضي الواقعه ضمن تنظيم قانوني خاص ، بالإضافة الى اعطاء مزايا للشركات المساهمة او التوصية بالاسهم او ذات المسؤولية المحدودة التي تنشأ وتوسّع وفقاً للقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ والمحددة على سبيل الحصر في ذلك القانون سالف الذكر بعدم خضوع تأسيسها للشروط المعتادة في ظل القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ كما ان الشركات المنشئة في ظل القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ يسري عليها اعفاء جمركي بواقع ٦٢٪ على جميع ما تستورده من معدات او الالات لازمة لانشائها(٢).

(١)جريدة الرسمية - العدد ١١ (تابع في ١٢/٣/٢٠١٥)

(٢) ا/احمد عزت مدبوبي "التعليق على قانون الاستثمار الجديد رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ ومدى تأثير هذا القانون على جذب الاستثمار في مصر من خلال الشركات دولية النشاط ومدى فتره القانون على الحفاظ على الاقتصاد الوطني ومدى سيادة هذا القانون داخليا - الطبيعة الأولى والثانية" ص ١ .

كما جعل انشاء المناطق بمدن وليس بمنطقة ويكون انشائها من مجلس الوزراء بناء على عرض من الوزير المختص ويشكل مجلس ادراة المدينة عن طريق الوزير المختص كما انه حظر على اقامة مشروعات بنظام المناطق الحرة لبعض الانشطة السiadية مثل صناعة الاسمهاء والحديد والصلب وتصنيع البترول وتصنيع وتسهيل ونقل الغاز الطبيعي وكذا الصناعات التي تستخدم طاقة كثيفة، كما انه جعل ان يتضمن الترخيص بيان بالاغراض التي منع من اجلها المشروع ومقدار الضمان(١) المالي كما اعطي الحق للتنازل كليا او جزئيا عن المشروع بشرط موافقة الجهة المصدرة للترخيص ويكون الرفض مسبب في منع الترخيص او النزول عنه كما اجاز للمضرور التظلم الى لجنة نظر لطلبات التي تشكل بقرار من الوزير المختص برئاسة احد نواب رئيس

مجلس الدولة واثنين من مستشاري مجلس الدولة واثنين من ذوي الخبرة يختارهم الوزير المختص كما اجاز القانون بعدم خضوع البضائع التي تصدرها المشروعات لمنطقة الحرة لي الخارج او تستوردها من الخارج مزولة النشاط لقواعد الاستيراد والتصدير والاجراءات الجمركية الخاصة بال الصادرات كما انها لا تخضع للضرائب الجمركية والضرائب العامة على المبيعات او غرها من الرسوم ، انما جعل خضوع مشروعات التخزين لرسم ١٪ من قيمة السلع عند الدخول وبالنسبة للسلع عند الخروج لمشروعات التصنيع والتجميع كما تعفي البضائع العابرة الترانزيت من هذا الرسم كما ان هذه المشروعات لا تخضع لاحكام قانون العمل رقم ١١٣ لسنة ١٩٥٨ وجعل اختصاصات العمل في تلك المكاتب بقرار من الرئيس التنفيذي للهيئة كما فعل دور فروع خدمات الهيئة الامركزية للتسهيل على المستثمرين وفقاً ومناطق مشروعاتهم ، كما جعل التراخيص تمنع

خلال مدة ١٥ يوم من مكاتبها لو فروعها فإذا انقضت هذه المدة دون صدور الموافقة يتم العرض على الرئيس التنفيذي للهيئة خلال أسبوع للعرض على اللجنة سالف提 الذكر ون تصدر قراراتها خلال ١٥ يوم وفقاً لالائحة التنفيذية كما يختص الرئيس التنفيذي للهيئة او من يفوضه باصدار الشهادات اللازمة للتمتع بالاعفاءات الضريبية والجركية او اية اعفاءات اخرى .

(١) / احمد عزت مدبوبي "التعليق على قانون الاستثمار الجديد رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ ومدى تأثير هذا القانون على جذب الاستثمار في مصر من خلال الشركات دولية النشاط ومدى قدرة القانون على الحفاظ على الاقتصاد الوطني ومدى مواجهة هذا القانون داخلها - الطبعة الأولى والثانية- ص ٦٤، ٥٣.

كما ان القانون الجديد في "مادته الخامسة" اضاف مواد جديدة بأرقام (٧ مكرراً)، (١٠ مكرراً)، (١٠ مكرراً)، (٢٠ مكرراً)، (٣٠ مكرراً)، (٤٦ مكرراً)، (٥١ مكرراً)، (٦٠ مكرراً)، كما تضمن فقرة ثالثة للمادة (٣٣) وفقرة ثانية للمادة (٤٤)، كما تضمن ثلاثة أبواب جديدة (خامساً وسادساً وسابعاً) الى قانون ضمادات وحوافز الاستثمار المشار اليه (١).

وقد اضاف القانون مواداً جديدة كما اضاف فقرات بالإضافة إلى عدد ثلاثة أبواب إلى قانون ضمانت وحوافز الاستثمارات تمثلت في : اعفاء رئيس مجلس إدارة الشركات او المسئول عن الادارة الفعلية للشركات من الجرائم طالما اذا ثبت عدم قصدة و علمه بالجريمة وجعل الغرامة على الشركة بغرامة تقل عن اربعة لمليار ليرة و لا تجاوز عن عشرة لملياراً كما اجاز وقف ترخيص الشركة للنشاط مده لا تزيد عن سنة وفي حالة العود يحكم بالغاء الترخيص او حل الشركة ويتم النشر على نفقة الشركة بجريدة

المخصصه بمشروع او جزء منه ودلت بعد اربعين وتحمّل الدولة نفقة التدريب الفي شعاعين وتحمّل الدولة لحصة العامل وصاحب العمل في التامينات او جزء منها لمده محددة (٢).

(١)جريدة الرسمية العدد ١١ (تابع إلى ١٥/٣/٢٠١٥)

(٢) / احمد عزت مدبوبي "التعليق على قانون الاستثمار الجديد رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ ومدى تأثير هذا القانون على جذب الاستثمار في مصر من خلال الشركات دولية النشاط ومدى قدرة القانون على الحفاظ على الاقتصاد الوطني ومدى سهادة هذا القانون داخليا - الطبعة الاولى والثانية".

كما اجاز التصرف بالاراضي والعقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة او المملوكة للشركات بعرض التنمية كما ان هذه الاراضي تمنح بدون مقابل لمن يتوافق من المستثمرين شروط فنية ومالية يتم تحديدها بقرار رئيس مجلس الوزراء وذلك بتقديم ضمان نقدي من المستثمر او من يقوم مقامه وفقا للمعايير التي تحددها اللائحة التنفيذية بعد الانتاج الفعلي للمشروعات بخمس سنوات اما الاراضي بحق انتفاع يكون الترخيص فيها لمدة لا تزيد عن ثلاثين عام(١) .

كما اجاز القانون للمشروعات طلب اراضي من املاك الدولة لاقامة المشروعات يتعين في الطلب بيان المساحة المطلوبة والغرض من المشروع والمكان الذي يرغب المستثمر اقامته مشروعه فيه كما جعل اختصاص الهيئة من توفير الاراضي التي تلائم المشروع الاستثماري وتوضيح معلم وطبيعة الاراضي التي تلائم النشاط وبيان الاشتراطات المتعلقة وتوضيح للمستثمر عما اذا كانت

استجابةً لـ «الرسالة» ، مما يحول سهلاً استئجار مساحات محددة متعلقة بال恁مية وتوفير الأراضي والعقارات الاستثماري في مناطق و المجالات محددة لاغراض متصلة بال恁مية، مما يحول سهلاً استئجار مساحات محددة لإقامة المشروع باسعار محددة بنسبة تخفيض لا تجاوز نصف القيمة المقدرة لـ تلك الأرضي أو العقارات وذلك وفقاً لإجراءات المحددة بهذا القانون وفي حالة التزاحم بين المستثمرين تتم القرعة فيما يلي تفاصيلها:

(١) / احمد عزت مدبوبي " التعليق على قانون الاستثمار الجديد رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ ومدى تغير هذا القانون على جذب الاستثمار في مصر من خلال الشركات دولية النشاط ومدى قدرة القانون على الحفاظ على الاقتصاد الوطني ومتى سباده هذا القانون داخليا - الطبيعة الأولى ، والثانية " .

كما اجاز القانون ان يكون تغير الثمن عن الاراضي والعقارات بالنسبة للبيع او الاجار او الانتفاع للجهات الآتية (١):-

الهيئة العامة للخدمات الحكومية - الهيئة المصرية العامة للمساحة - اللجنة العليا لتنمية الأراضي  
الدولية - هيئة المجتمعات العمرانية علي ان يؤخذ بالحسبان عند التقييم اثمان الارضي المجلورة -  
تكليف اعداد العقار وتهيئته والبنية الاساسية الالازمة ومدة توفير الخدمة الرئيسية والأنشطة  
الاستثمارية التي يمكن اقامتها علي تلك الاراضي والعناصر الفنية الاخرى التي تراها الجهة  
المختصة ضرورية للتقيير وتحدد للانحة التنفيذية الاجراءات الالازمة لمباشرة عملية التقدير ومدة  
صلاحيتها ، وتشكل بقرار من الرئيس التنفيذي للهيئة لجان فنية ومالية وقانونية تتاسب وظائفهم

وخبراه مع أهمية وطبيعة موضوع التعاقد للبت بسرعة طلبات تخصيص الاراضي والعقارات وتخطر الهيئة المستثمر بعد اعتمادها من الرئيس التنفيذي واللانحة التنفيذية توضح عمل هذه اللجان وكيفية الاخطار وطرق السداد للثمن او القيمة الاجبارية او مقابل الانتفاع بحسب الاحوال وايلولة المستحقات للجهات المعنية كاملة كما تحدد اللانحة التنفيذية اجراءات اعداد العقود في كل حالة بعد مراجعتها من مجلس الدولة ، وفي حالة تسليم المستثمر للارض او العقار لا يجوز له تغير الغرض الا بعد موافقة كتابية من الهيئة وفقا للاحوال التي تسمح فيها طبيعة الأرض او العقار وبشرط سداد المبالغ التي تبين اللانحة التنفيذية معايير المحاسبة عليها ويحق للهيئة فسخ عقد ايجار او الترخيص وسحب الاراضي من المستثمرين بناء على تقرير متابعة الجهات المعنية في حالات - الامتناع عن استلام الأرض او العقار مده ستة أشهر من تاريخ الاخطار - عدم البدء في تنفيذ المشروع خلال ستة شهور من تاريخ استلامة للارض او العقار حاليا من الموانع والعوائق بغير عذر مقبول واستمرار تقاعسة بعد انداراة كتابة لمدة ستة شهور اخرى - تغير الغرض من

استخدام الارض او العقار الذي خصصت من اجل المشروع او قام برزتها او ترتيب حق عيني عليها بغير موافقة مسبقة قبل انتقال ملكية الأرض اليه او وفقا لاحكام القانون.

(١) / احمد عزت مدبوبي " التعليق على قانون الاستثمار الجديد رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ ومدى تأثير هذا القانون على جذب الاستثمار في مصر من خلال الشركات دولية النشاط ومدى قدرة القانون على الحفاظ على الاقتصاد الوطني ومدى مصادرة هذا القانون داخليا - الطبعة الاولى والثانية".

- عدم تنفيذ البرنامج الزمني المعتمد لتنفيذ المشروع بغير عذر مقبول - مخالفة شروط العقد او الترخيص ولم يقم بازالة المخالفة بعد انذارة كتابة وتحدد الانحصار التنفيذية للمخالفات الجوهرية واجراءات استرداد الأرض او العقار في حالة ثبوت امتياز او تفاسع المستثمر عند اتمام تنفيذ المشروع (١).

ويجوز للهيئة إعادة التصف في الارض او العقار ، كما ان القانون اضاف ثلاثة ابواب بتشكيل الهيئة العامة للاستثمار بانها هيئة عامة مستقلة لها شخصية اعتبارية تتبع مجلس الوزار و تقوم بتنظيم الاستثمار في مصر كما اعطى لها اختصاصات دون غيرها في تطبيق احكام القوانين الشركات المساهمة وشركات التوصية بلasseh و الشركات ذات المسئولية المحدودة وفقا للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ مع عدم الاخلال بحكم قانون سوق راس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ في شأن التأجير التمويلي وقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ التمويل العقاري والقانون رقم

## 23

السنة ٢٠٠٣ قانون البنك المركزي والمجلس المركزي والجهاز المصرفي والنقد والقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ٢٠٠٨ بتنظيم الرقابة على الاسواق والانواع المالية الغير مصرافية ولا تقييد الهيئة بالمسائل المالية والادارية والقواعد الحكومية ولها ان تستعين بالكتبات والخبرات المحلية والعالمية وينظمها قرار من رئيس الوزراء وحدد القانون اختصاصاتها وسلطاتها وموازناتها طريقة اتخاذ الاجراءات القانونية ضد الشركات المخالفة ، كم اضاف القانون فصل بإنشاء المركز القومي للتنمية وترويج الاستثمار وهي هيئة مستقلة غرضها ترويج الاستثمار ووضوح القانون اختصاصاتها وجعل توفير الموارد المالية لها والبشرية للقيام بالمهام للهيئة ، كما اضاف قانون الاستثمار الجديد باب بتسوية المنازعات التي تنشأ بين الهيئة والمستثمر وطريقة تشكيل لجنة المنازعات ومدة تنظيم خلال ١٥ يوم من تاريخ العلم بالقرار كما انشأ لجنة وزارية لفض المنازعات الاستثمار وطريقة تشكيلها واحتياطاتها بانها تحصل فيما يعرض عليها بقرار مسبب خلال ثلاثة يوم من تاريخ انتهاء سماع الاطراف وتقديم وجهات نظرهم وابقى القانون على حق المستثمر اللجوء الى القضاء وتكون قرارات للجنة ملزمة للجهات الادارية المعنية .

---

(١) / احمد عزت مدبوبي " التعليق على قانون الاستثمار الجديد رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ ومدى تأثير هذا القانون على جذب الاستثمار في مصر من خلال الشركات دولية النشاط ومدى قدرة القانون على الحفاظ على الاقتصاد الوطني ومدى مصادقة هذا القانون داخليا - الطبعة الاولى والثانية .

كما اضاف القانون تشكيل لجنة وزارية اخرى لتسوية المنازعات عقود الاستثمار وحدد اختصاصها بتسوية المنازعات الناشئة عن عقد الاستثمار التي تكون الدولة او احدى الجهات التابعة لها عامة او خاصة طرفا فيها وللجنة الحق في النظر في الخلافات الناشئة بين اطراف عقود الاستثمار ولها رضاء الاطراف التعاقد باجراءات التسوية (١)

اللازمة لمعالجة اختلال توازن اعقد واعادة جدولة المستحقات المالية وتصحيح الاجراءات وتكون قراراتها واجبة للنفاذ بعد اعتماد تقريرها من مجلس الوزراء.

كما استبدلت المادة "السادسة" من القانون الجديدة الذي نص على " يستبدل بنص المادة (٢٧) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ (٢)" .

## 24

وبموجب هذه المادة اضاف المشرع في هذا القانون ميزة على قانو الريبيه على الدخل للصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ تحسب للمستثمر بخصم نسبة ٣٠ % من تكلفة الالات والمعدات المستخدمة في الاستثمار بمجال الانتاج سواء كانت هذه الالات جديدة او مستعملة وذلك خلال اول فترة ضريبية يتم استخدام تلك الأصول على ان يتم احتساب الهلاك وفقاً للمادة ٢٥ خلال الفترة الزمنية بعد خصم نسبة ٣٠ % وفي حالة عدم تقديم طلب تطبق نسب الهلاك الواردة بالمدتين ٢٥ و ٢٦ بشرط ان يكون للمستثمر دفاتر وحسابات منتظمة .

كما اضافت المادة السابعة من المادة الجديدة وفقاً للقانون "يضاف بنداً جديداً برقمي (٤، ٥) إلى الفقرة الثانية من المادة (٥٣) من قانون الضريبة على الدخل المشار إليه(٣)"

---

(١) / احمد عزت مدبوبي " التعليق على قانون الاستثمار الجديد رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ ومدى تأثير هذا القانون على جذب الاستثمار في مصر من خلال الشركات دولية النشاط ومدى قدرة القانون على الحفاظ على الاقتصاد الوطني

ومدى مصادقة هذا القانون داخليا - الطبعة الاولى والثانية .

(٢) الجريدة الرسمية - العدد ١١ (تلع في ١٢/٣/٢٠١٥)

(٣) الجريدة الرسمية - العدد ١١ (تلع في ١٢/٣/٢٠١٥)

وبموجب هذه المادة اضاف المشرع مادتين جديدتين لقانون الضريبة على الدخل في حالة الاستحواذ على نسبة ٣٣٪ او اكثر من الاسهم او حقوق التصويت علي شركة مقيدة مقابل اسهم في الشركة المستحوذة او الاستحواذ على نسبة ٣٣٪ او اكثر من اصول والتزامات شركة مقيدة من قبل شركة مقيدة لخري في مقابل لسهم في الشركة المستحوذة (١).

كما الغت المادة "الثامنة" من القانون الجديدة بعض مواد والتي نصت "يلغى الفصل الثاني من الباب الثالث، والمواد لرقم (٦٣ و٦٥ و٦٦ و٦٩ و٦٨ و٧٠) من قانون ضمانات وحوافز الاستثمار المشار اليه، كما يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون (١).

ماده التاسعة "مادة الاصدار

---

(١) / احمد عزت مدبوبي " التعليق على قانون الاستثمار الجديد رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ ومدى تأثير هذا القانون على جذب الاستثمار في مصر من خلال الشركات دولية النشاط ومدى قدرة القانون على الحفاظ على الاقتصاد الوطني ومدى سيادة هذا القانون داخليا - الطبعة الاولى والثانية".

### أهمية الاستثمار الأجنبي من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية:

تعددت أهمية الاستثمارات الأجنبية التي يعطيها الاقتصاديون للاستثمارات الأجنبية وتكون رأس المال ، وبخاصة في الدول النامية ، هي نتيجة للوظائف التي يقوم بها هذا العنصر الإنتاجي ، وهي:  
أ - القدرة على تمويل الكثير من المشروعات عن طريق استيراد/نقل رؤوس الأموال الأجنبية خاصة بالنسبة للدول النامية والتي لا تملك الأموال اللازمة لتمويل اقتصادها.

ب- القدرة على الاستعانة بالأيدي العاملة والخبرات والكفاءات الأجنبية (نقل التكنولوجيا واستخدامها) ، حيث أن تحقيق معدلات نمو اقتصادي عالي يتطلب كوادر فنية ماهرة من الأيدي العالمية ، وقد لا تكون متوفرة في البلد النامي.

26

ج- القدرة على الحصول على التقنية الحديثة التي تؤدي إلى زيادة الإنتاج الكلي وزيادة القدرة الإنتاجية لعناصر الإنتاج.

د- تغيير البنية أو الهيكل الاقتصادي ، ونقله من طرق الإنتاج التقليدي إلى طرق الإنتاج المتطورة.

هـ- التخفيف من آثار البطالة ومشاكلها

و- زيادة حجم رأس المال السوقي

س- زيادة حجم العملة الأجنبية وتوافرها في السوق.

كما اتفق الباحثين في الشئون المالية والاقتصادية على افضلية الاستثمار الاجنبي في السوق المحلي عن الاقتراب من الدول الخارجية وذلك لعدم تحمل الموازنة العامة للدولة عبء لفواند وقد يصل الامر الى تدخل الدول الاجنبية في الشئون الداخلية للدولة(١).

---

## الفصل الثاني

### التمويل العقاري في ظل القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ولائحة التنفيذية

#### تمهيد

يعتبر النشاط العقاري محرك هام للنمو الاقتصادي نظراً لكونه قاطرة للعديد من الصناعات والأنشطة بشكل مباشر أو غير مباشر تصل إلى نحو ١٠٠ صناعة تقريباً مثل الاسمنت والحديد والرخام والسيراميك والمحاجر والأدوات الصحية والأجهزة الكهربائية والأخشاب وغيرها من الأعمال والمهن المرتبطة بها.

#### تعريف التمويل العقاري

27

ويعرف التمويل العقاري بأنه تمويل للاستثمار في مجالات شراء أو بناء أو ترميم أو تحسين المساكن والوحدات الإدارية والمنشآت الخدمية والمحل التجارية وذلك بضمان حق الامتياز على العقار أو رهنها رسمياً أو غير ذلك من الضمادات التي يقبلها الممول طبقاً للقواعد والإجراءات التي تحدها اللائحة التنفيذية لقانون التمويل العقاري رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ (١)، ويمثل إنفاق الأسرة المصرية على المسكن ومستلزماته ١٦.١% من إجمالي إنفاق الأسرة عام ٢٠٠٥/٢٠٠٤ وتنفق الأسرة في الحضر ١٥.١% من دخلها السنوي على المسكن بينما تنفق الأسرة في الريف ١٦.٥% من إجمالي إنفاقها السنوي على المسكن ، وقد بلغ عدد المباني في مصر ١١.٥٠ مليون مبني ، وتنضم هذه المباني ٢٧.٨ مليون وحدة سكنية طبقاً لتقديرات ٢٠٠٦ مقابل ١٨.٦ مليون وحدة سكنية طبقاً لتعداد ١٩٩٦ .

وبالتسبة للتوزيع الجغرافي للوحدات بين الحضر والريف فقد تركزت ٥٢.٢% من الوحدات في الحضر بـاجمالى ١٤.٥ مليون وحدة ، مقابل ١٣.٣ مليون وحدة في الريف بنسبة ٤٧.٨% على الرغم من تركز السكان في الريف بنسبة ٥٥% مقابل ٤٥% في الحضر (٢).

(١) القانون ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ قانون التمويل العقاري م ١

(٢) أعد الباحثة إلهي فوزي منصور "قطاع مكتب الوزير - الادارة المركزية لبحوث المالية والتنمية

### الوحدات الخالية والمغلقة :-

بلغ عدد الوحدات الخالية والمغلقة ٨,٥ مليون وحدة سكنية بنسبة ٢٠,٨% من إجمالي الوحدات في مصر يقع ٥٩% منها في حضر مصر بينما يقع ٤١% منها في الريف وذلك طبقاً للتعداد عام ٢٠٠٦.

### أوضاع سوق التمويل العقاري العالمي

شهد قطاع التمويل العقاري في العديد من دول العالم المتقدمة نمواً وانتعاشاً ملحوظاً حيث بلغت نسبة قروض التمويل العقاري ٤٧,٥% من الناتج المحلي الإجمالي في دول الاتحاد الأوروبي ونحو ٧٠% في الولايات المتحدة وبريطانيا وأستراليا<sup>(١)</sup>.

المبحث الأول: مفهوم التمويل العقاري وفقاً للنصوص قانون التمويل العقاري والأنظمة التنفيذية

المبحث الثاني: الشروط التي يجب توافرها في التمويل العقاري

---

<sup>(١)</sup> اتحاد المصارف العربية سبتمبر ٢٠٠٧ ”

## مفهوم التمويل العقاري وفقاً لنصوص القانون والأنظمة التنفيذية

(١) مفهوم التمويل العقاري وفقاً لنصوص القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ على :-

مادة رقم(١) تسرى لحكام هذا القانون على أنشطة التمويل العقاري وهى :

(أ) تمويل شراء أو بناء أو ترميم أو تحسين العقارات لأغراض السكن والوحدات الإدارية والمنشآت الخدمية ومبانى المحال المخصصة للنشاط التجارى .

(ب) الإجارة مع مراعاة أحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ في شأن التأجير التمويلي .

(ج) تمويل شراء حق الانتفاع بالعقارات .

(د) تمويل شراء العقارات بنظمى المشاركة والمرابحة .

(هـ) إعادة التمويل العقاري .

29

ويجوز للوزير المختص بعد موافقة مجلس إدارة الهيئة إضافة أنشطة أخرى في مجال التمويل العقاري .

ويكون ذلك التمويل بضمان حق الامتياز على العقار أو رهنه رهنا رسميا ، أو غير ذلك من الضمانات التي يقبلها الممول طبقاً للقواعد والإجراءات والشروط التي تحدها اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

مادة رقم ١ مكرر

يعفى إثبات تاريخ اتفاق التمويل العقاري وشهره وكذا قيد الضمان وتجديده وشطبه وحولته من جميع الرسوم والمصروفات والتكاليف المساحية .

ويستثنى قيد الضمان من أحكام المادتين (٤٣ ، ٤٤) من القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري لحين سداد كامل الدين والمادة (٤٢) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وذلك عند منح التمويل العقاري .

كما تعفى العقارات المملوكة وفقاً لأحكام هذا القانون من رسوم التنازل التي تفرضها الجهات المصدرة لقرارات تخصيص الأراضي لجهات التمويل (١).

## **(٢) كمانصت اللائحة التنفيذية لقانون التمويل العقاري من الباب الأول أحكام عامة**

(٦) يكون التمويل العقاري للاستثمار لأغراض السكن والوحدات الإدارية ، والمنشآت الخدمية ومبانى المحل المخصصة للنشاط التجارى من خلال الأنشطة التالية :

(أ) تمويل شراء المستثمر لعقار أو بناء أو ترميم أو تحسين عقار .

(ب) تمويل شراء العقارات بنظم الإجارة من خلال شراء جهة التمويل للعقار من المستثمر لو من غيره أو ببنائه ثم تأجيره له بعدد إجارة ينتهي بمتلك العقار المؤجر إلى المستثمر في نهاية مدة الإيجار أو أثنانها .

30

(ج) تمويل شراء حق الانتفاع بالعقارات ، وذلك من خلال تمويل شراء المستثمر لهذا الحق من البائع مباشرة أو من خلال قيام جهة التمويل بشراء حق الانتفاع بالعقار بناء على طلب المستثمر ، ثم بيع هذا الحق للمستثمر أو بتغيير العين محل حق الانتفاع له إجارة متنته بمتلك هذا الحق .

(د) تمويل بناء أو تحسين أو تطوير عقارات آلت إلى المستثمر بنظم حق الانتفاع ، ورهن حق الانتفاع لصالح جهة التمويل طوال فترة سداد قيمة التمويل وتكاليفه .

---

(١) البوابة القانونية للتشريع لأدبيس(القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ بشأن التمويل العقاري وتعديلاته) .

(٢) قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٥ لسنة ٢٠١٥ - الجريدة الرسمية العدد ١٣ مكرر بـ ٢٠١٥ مكرر بـ ٢٠١٥ ابريل .

(ه) التمويل بنظم المرابحة من خلال قيام جهة التمويل بشراء العقار بثمن معلوم لبيعه للمستثمر بالتقسيط بذات الثمن مضاعفاً إليه ربح معلوم وموضح بالعقد .

(و) تمويل شراء العقارات بنظام المشاركة من خلال قيام جهة التمويل بشراء أو بناء العقار مشاركة مع المستثمر ، على أن تلتزم جهة التمويل ببيع حصتها إلى المستثمر ، أو تأجيرها له إجارة منتهية بالتمليك ، ويجوز لجهة التمويل بيع حصتها أو تأجيرها إجارة منتهية بالتمليك لغير المستثمر ، وذلك بناء على طلب المستثمر .

وتكون مزاولة نشاط إعادة التمويل العقاري عن طريق إعادة تمويل الجهات التي تزاول نشاط التمويل العقاري ، وذلك بصيغة من الصيغ التي تراول بها هذه الجهات ذلك النشاط (١).

(١) رقم ١ مكرر من اللائحة التنفيذية

31

تكون إعادة التمويل العقاري بضمان أو شراء المحافظ العقارية من جهات التمويل ، على أن ترهن الاتفاقيات الضامنة رهنا حيازيا لصالح شركة إعادة التمويل العقاري ضماناً لمبلغ إعادة التمويل الممنوح لحين الوفاء بقيمةه ، ولها إصدار سندات بضمان أصولها أو سند التوريق مقابل الحقوق المالية المحالة إليها .

---

(١) البوابة القانونية للتشريع لأدريس (القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ بشأن التمويل العقاري وتعديلاته) .

## **الشروط التي يجب توافرها في التمويل العقاري**

### **تمهيد**

تنوعت الشروط في التمويل العقاري منها يتعلّق على شرط معنوية يجب ذكرها في اتفاق عقد التمويل العقاري وذلك لصحة شكل عقد التمويل العقاري ، ومنها شروط تتعلق بالشهر العقاري ، ومنها المستندات التي يجب توافرها على النحو التالي .

32

### **أولاً : الشروط التي يجب توافرها باتفاق التمويل العقاري**

(١) **الشروط التي يجب توافرها وفقاً واحكام القانون** نصت المادة (٦) من قانون التمويل العقاري على :-

يكون التمويل العقاري بموجب اتفاق بين أطراف التمويل وفقاً للنماذج المعتمدة من الهيئة ، ويتضمن هذا اتفاق على الأخص ما يأتي :

(أ) بيان العقار وثمنه .

(ب) مقدار المبلغ المعجل الذي يتم سداده من ثمن العقار .

(ج) عدد وقيمة أقساط باقي الثمن وشروط لوفاء بها ، على أن تكون محددة أو قابلة للتحديد سلفاً باستخدام معانلة ثابتة مرتبطة بأحد المؤشرات الرسمية التي تحدها الهيئة لحساب التغيير في تكلفة التمويل زيادةً أو نقصاً وذلك لحين استيفائها بالكامل .

(د) قبول البائع حواله حقوقه في أقساط الثمن والضمانات المترتبة بها إلى الممول بالشروط التي يتقاضان عليها .

(هـ) التزام المستثمر بقيد حق امتياز الثمن المحالة لأقساطه إلى الممول ، وذلك ضماناً لوفاء بها .

(و) التزام أطراف الاتفاق بإثبات تاريخ اتفاق التمويل وتوثيق اتفاق التمويل بالشهر العقاري بالشكل

ال رسمي العام أو التصديق عليه بحسب الأحوال ووضع الصيغة التنفيذية عليه ، وتعنى جميع الإجراءات الواردة في هذه الفقرة من كافة الرسوم والضرائب والمصروفات .

وتحدد اللائحة التنفيذية الشروط والبيانات الأخرى الواجب تضمينها في اتفاقات التمويل العقاري المنصوص عليها في هذا القانون طبقاً لطبيعة كل اتفاق<sup>(١)</sup>.

(٢) الشروط التي يجب توافرها وفقاً ونظام الشهير العقاري

#### (١) بعض منشورات الشهر العقاري

(١) صدر متشرقي شهر عقاري رقم ٥ لسنة ٢٠٠٢ قانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ، ولا تحته التنفيذية مكررأ ببيان ومواعيفات اتفاق التمويل (٢) :-

(١) يجب ان يكون اتفاق التمويل : بائع العقار ، والممول ، والمشتري باعتباره "المستثمر" ، كما يجب أن يتضمن الاتفاق البيانات الواردة تفصيلاً بنص م ٦ ق ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ [بيان العقار وثمه] ومقدار المعجل من الثمن وعدد وقيمة أقساط الثمن ، والتزام البائع بتسجيل العقار خالي من أي حقوق عينية للغير ، والتزام المشتري بقيد حق امتياز الثمن المحللة أقساطه على الممول ضماناً للوفاء بها ، والتزام أطراف الاتفاق باعطائه تاريخاً ثابتاً.

(١) الورقة القانونية للتشريع لاديس(القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ب شأن التمويل العقاري وتعديلاته).

(٢) منشور فني شهر عقاري رقم ٥ لمنه ٢٠٠٢

ويجب أن يكون الاتفاق محرراً على النموذج الصادر به قرار وزير الاقتصاد وأن يرفق بطلب القيد عند تقديمها لمكتب الشهر.

(٢) حالة التصرف في العقار محل الضمان العقاري :

بعد قيد الضمان العقاري بمكتب الشهر العقاري المختص بالتطبيق لأحكام قانون التمويل العقاري ولانحصار التنفيذية واراد المشتري باعتباره المستثمر في العقار الضامن ، التصرف بالبيع او الهدية او ترتيب حق عوتي عليه او تأخيره فيلزم تقديم موافقة كتابية من الممول على ذلك ، واقرار مصدق عليه من المتصرف فيه او صاحب الحق لعيني بالموافقة على الحلول محل المستثمر في الالتزامات المترتبة على اتفاق التمويل .

34

(٣) حولة الحقوق الناشئة عن اتفاق التمويل من الممول الى احدى الجهات:

يلزم تحرير اتفاق الحالة على النوذج الصادر به قرار وزير الاقتصاد.

(٤) قيد الضمان العقاري بمكتب الشهر و لجراءاته و مستداته :

أ- طلب قيد يقدم لقسم المراجعة الفنية من الممول أو المشتري "المستثمر" يقيد في "سجل خاص" بعد ذلك بمكتب الشهر .

بـ- بيانات الطلب من واقع م ١٢ من اللائحة التنفيذية لقانون التمويل العقاري بند أ ، ب ، ج [أسماء الأطراف ، وقيمة الأقساط ، ولحقوق المضمونه ، وموعد انتهاء الرفاء بالاقساط].

### **جـ- مستندات الطلب وهي:**

((١١)) اتفاق التمويل على النموذج الصادر به قرار وزير الاقتصاد.

((٢)) مستند ملكية العقار محل الخصم باسم البائع أو الكفيل العتيد.

((٣)) شهادة تصرفات عقارية من تاريخ سند الملكية حتى تاريخ قيد الضمان.

((٤)) قائمة قيد الضمان على الورق الأزرق المدموغ يتضمن ((ملخص)) للبيانات الواردة باتفاق التمويل .

35

((٥)) اقرار مصدق عليه من اطراف اتفاق التمويل يتضمن مطابقة الاوصاف والمشتملات بالطلب واتفاق التمويل وسند الملكية لكافة اوصافه ومشتملاته على البيعة وتحت مسؤوليتهم دون مسؤولية الشهر العقاري سواء حالاً لو مستقبلاً ، او يكتفي بتضمين اتفاق التمويل ((الاقرار )).....الخ.

(ب) كما انه صدر المنشور في رقم ١ لسنة ٢٠٠٧ تضمن الآتي :-

يراعي بيان ومواصفات اتفاق التمويل العقاري :

((٦)) اتفاق التمويل العقاري يجب ان يكون اطرافه بائع العقار والممول والمشترى باعتباره المستثمر .

كما يجب ان يتضمن البيانات الواردة تفصيلاً بنص المادة(٦) من قانون التمويل العقاري .....الخ((١)).

---

(١) المنشور في شهر عقاري رقم ١ لسنة ٢٠٠٧

ومن مما سبق نجد القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ حدد الغرض من التمويل العقاري هو اساس السكن .

و يشمل الحالات الآتية:-

- (أ) تمويل شراء أو بناء أو ترميم أو تحسين العقارات لأغراض السكن والوحدات الإدارية والمنشآت الخدمية ومبانى المحال المخصصة للنشاط التجارى .
- (ب) الإجارة مع مراعاة أحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ في شأن التأجير التمويلي .
- (ج) تمويل شراء حق الانتفاع بالعقارات .

36

(د) تمويل شراء العقارات بنظمى المشاركة والمرابحة .

(هـ) إعادة التمويل العقاري .

ويجوز للوزير المختص بعد موافقة مجلس إدارة الهيئة إضافة أنشطة أخرى في مجال التمويل العقاري .

ويكون ذلك التمويل بضمان حق الامتياز على العقار أو رهنها رسميا ، أو غير ذلك من الضمانات التي يقبلها الممول طبقا للقواعد والإجراءات والشروط التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

وان كافة عقود التمويل العقاري من العقود المسماه التي نص القانون على تسميتها باسم عقد اتفاق تمويل عقاري كما تضمن لها نماذج خاصة معتمده من قبل الهيئة العامة للرقابة المالية كما حدد القانون اطرافها وهم ثلاثة اطراف :-

الطرف الأول البائع (بائع الوحدة).

الطرف الثاني المستئمر (المشتري).

الطرف الثالث الممول (البنك).

ثانياً: المستندات التي يجب توافرها للحصول على تمويل عقاري

نص قانون التمويل العقاري على المستندات التي يجب ان تتوافر للحصول على التمويل العقاري وتمثل في:

١- عقد اتفاق التمويل العقاري للثلاثي موضح فيه البيانات التفصيلية للوحدة المراد شرائها موقعها بالتفصيل (رقم العقار - رقم الدور - رقم الوحدة - رقم القطعة - الملاحة) كافة المبالغ التي تم

37

الاتفاق على سدادها بين البنك والمستثمر (اجمالي ثمن الوحدة الدفعة المقدمة- المبلغ المتبقى على الوحدة- مقدار القسط - فترة سداد القسط).

٢- اتفاق على حولة الحق بين الاطراف الثلاثة والتي بموجبها يحيل البائع كافة حقوقه الى الممول (البنك) وموافقة الجهة للبائعة بقبول هذه الحولة، كما يجوز للبنك لاحلة هذه الحقوق الى جهة اخرى.

٣- طلب قيد الضمان .

٤- اقرار تنازل.

٥- توكيل عام رسمي غير قابل للالغاء من المستثمر لصالح البنك الممول ببيع التسجيل والبيع والرهن على الوحدة المراد تمويلها .

### **ثالثاً: الجهات المسماة لها بـ مزاولة التمويل العقاري على سبيل الحصر**

كما نصت المادة (٣) من قانون التمويل العقاري على :-

تكون للجهات التالية دون غيرها مزاولة نشاط التمويل العقاري المنصوص عليه في هذا القانون بشرط قيدها في سجل تعدد الجهة الإدارية لهذا الغرض :

١. الأشخاص الاعتبارية العامة التي يدخل نشاط التمويل العقاري ضمن أغراضها .
  ٢. شركات التمويل العقاري المنصوص عليها في الباب الخامس من هذا القانون .
- ويجوز للبنوك المسجلة لدى البنك المركزي المصري ، بعد موافقته ووفقاً للقواعد التي يقررها ، أن تزول نشاط التمويل العقاري دون قيدها لدى الجهة الإدارية ، ولا تسرى عليها أحكام الفقرة الثانية من المادة (٤) والباب السابع من هذا القانون .

38

كما نصت المادة رقم ٢٧ من اللائحة التنفيذية الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم ١ لسنة ٢٠٠١ من الباب الخامس (شركات التمويل وإعادة التمويل العقاري ) الشروط التي يجب توافرها في شركات التمويل وشركات إعادة التمويل العقاري على " يجب أن تتخذ الشركة التي يرخص لها بمزاولة نشاط التمويل العقاري شكل شركة المساهمة المصرية ، وألا يقل رأسها المชำระ عن خمسين مليون جنيه ، ولا يقل المدفوع منه عند التأسيس عن الربع نقداً وأن تلتزم خلال سنة على الأكثر من تاريخ قيدها بالسجل التجارى بزيادة رأس مالها المدفوع ليصبح خمسين مليون جنيه على الأقل .

كما يجب ألا يقل رأس مال شركات إعادة التمويل عن مائتين وخمسين مليون جنيه ولا يقل المدفوع منه عند التأسيس عن النصف نقداً ، وأن تلتزم الشركة خلال ثلاث سنوات على الأكثر من تاريخ قيدها بالسجل التجارى باستكمال رأس مالها المدفوع ليصبح مائتين وخمسين مليون جنيه على الأقل (١).

(١) القرار الوزاري رقم ١ لسنة ٢٠٠١

#### رابعاً : حالات احالة التمويل العقاري

نصت المادة (١١) من ذات القانون على :-

يجوز للممول أن يحيل حقوقه الناشئة عن اتفاق التمويل سواء على سبيل التملك أو الرهن إلى الشركة أو إحدى الجهات المرخص لها ب مباشرة نشاط التوريق ، على أن ترهن الاتفاقيات الضامنة ، هنا حداً ما وذلك كله طبقاً للقواعد التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

רְאֵת אֶת־בָּנָךְ וְאֶת־בָּנָתָךְ וְאֶת־בָּנָתָךְ וְאֶת־בָּנָתָךְ.

و يقيد عقد الرهن بسجل تمسكه للعينة لو أحدى الجهات التي يحددها مجلس إدارتها.

ويجب أن يتضمن اتفاق التمويل قبولاً المستثمر بحالة حقوق الممول إلى إحدى الجهات المشار إليها بالفقرة الأولى، ويتم إخطار المستثمر بالحالة ويحدد اتفاق التمويل طريقة الاختبار.

كما نصت المادة (14) من اللائحة التنفيذية (١٤) على :-

مع عدم الاحوال بالاحكام المنظمة لنشاط التوريق الواردة بقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحاته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما ، يجب أن يتضمن اتفاق الحوالة الناشئة عن اتفاق التمويل العقاري الى شركة إعادة التمويل العقاري أو الجهة المرخص لها بمزاولة نشاط التوريق وللذى تعده الهيئة ، البيانات التالية على الأقل :

(أ) قبول الممول ح قوله حقوقه الناشئة عن اتفاق التمويل العقاري إلى المحل له .

(ب) بيان المقابل الذي يتلزم به المحال له مقابل الحولة وشروط الوفاء بهذا المقابل .

(١) مواد قرار مجلس الوزراء رقم ١ لسنة 2001 باصدار اللائحة التنفيذية لقانون التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة 2001

(ج) بيان تفصيلي بالحقوق المحالة بما في ذلك الأقساط أو القيمة الإيجارية الخاصة بكل عملية تمويل والعقارات الضامن لها وشروط الضمان وبيانات المدين بها وأى ضمانات أخرى ( محفظة التوريق / محفظة إعادة التمويل العقاري )

(د) مدى التزام الممول بتحصيل الأقساط أو القيمة الإيجارية التي تمت حوالتها بصفته تانيا عن المجال له مقابل عملة تحصيل بحدودها الاتية:

ونرى ان المشرع سمح للبنوك بإعادة التمويل العقاري الى الجهات التي تزاول نشاط التمويل العقاري او اصدار سندات تسمى باللتوريق وهو الدور الثاني لليام لبنوك وهو تشغيل السوق المحلية عن طريق الاستثمار

فبعد ان انتهي البنك من من تحرير سوق العقارات وانجاز خطة الحكومة واهدافها باكمل وجهه ،  
يبدأ البنك في ان يجذب الاستثمارات وينشط السوق عن طريق بيع هذه القروض العقارية الممنوحة

40

بطريق التوريق وهو عباره عن مجموعة من القروض المتاجسة والمضمونة باصول، مضمونة تم وضعها في صورة دين واحد معزز إنتمانيا ثم عرضه على الجمهور من خلال منشأة متخصصة للإكتتاب في شكل أوراق مالية، وذلك تقليلاً للمخاطر، وضماناً للتذلل المستمر للسيولة النقدية للبنك او بيع هذه القروض الى شركات اعادة التمويل .

فإن المشرع جعل للبنك دور اخر وهو تشحيط السوق عن طريق السماح له باصدار سندات تسمى التوريق والثانية عن طريق اعادة التمويل العقاري الى جهات تزاول نشاط التمويل لذا يستلزم الأمر التطرق لهذين الوسائلين.

### الفصل الثالث

#### دور البنوك الحيوى في جذب الاستثمارات الأجنبية والوطنية

##### تمهيد

لما تمثلة البنوك من اهمية بالغة في مجال الاستثمار ودورها الحيوى في الدولة علي قدرتها تنفيذ سياسة الدولة في حل ازمة الاسكان فلم يكتفى المشرع بذلك بل اعطى للبنوك دورها حيوياً بلغ الامانة لضخ الاموال في سوق الاستثمار وذلك عن طريق تداول الاموال وتشحيط وتحريك السوق .

لذلك رسم المشرع المصري طريقين للبنوك التي تعمل في مجال التمويل العقاري لاسترداد اموالها التي قامت بمنحها للعملاء بطريق التمويل العقاري وذلك عن طريق:-

41

### تقسيم

ينقسم هذا الفصل الى

**المبحث الاول:** الطريق الاول تحويل القروض العقارية الى سندات عن طريق التوريق  
**المبحث الثاني:** الطريق الثاني اعادة التمويل العقاري الى جهات تزاول نشاط التمويل العقاري .

**المبحث الثالث :** الحلول العملية لجذب الاستثمارات الاجنبية "التصصيات"

وسوف تناول كل طريقة بالتفصيل على النحو التالي

## المبحث الاول

### الطريق الاول

#### التوريق

نص القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الخاص باصدار قانون سوق المال في الفصل الثالث على شركات للتوريق، لذا يتلزم ان تعرف معنى التوريق والمقصود منه ولخيراً سيتم الوصول الى دور البنوك في هذا الشأن .

42

نص القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ لسوق رأس المال ، أوضح العلاقة بين الأجهزة العاملة فيه ، ووضع الضوابط اللازمة لمزاولة الأنشطة الخاضعة لاحكامه.

وفي ضوء المتغيرات التي واكبت تطور سوق رأس المال ، فقد تم اجراء تعديلات تشريعية على القانون ، وكذا لانحنه التنفيذية بما يتلاءم مع هذه المتغيرات (١) .

ويعتبر استحداث المؤسسات اللازمة لتنمية السوق والتي لم يسبق أن عرفها الاقتصاد المصري ، من أهم سمات هذا القانون ، هذا فضلاً عما يتمتع به هذا القانون من مرونة بقدر يسمح بإضافة ما قد يستجد على الساحة من مستحدثات دون إجراء تعديل في ذات القانون ، ومن ثم فإن أي تعديل أو إضافة تقتضيها المصلحة العامة يتم بقرار من الوزير المختص أو بقرار من مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال حسب الأحوال ، وهو ما يتجلى بوضوح في استحداث العديد من الأنشطة العاملة في مجال سوق رأس المال .

---

(١) قرار السيد/ وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ٦٩٧ لسنة ٢٠٠١

لقد تم استحداث أنشطة لم تكن واردة بالقانون ٩٥ ولانحنه التنفيذية ، ومنها نشاط توريق الحقوق المالية وذلك بموجب قرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم (٦٩٧) لسنة ٢٠٠١ ، حيث أضيف هذا النشاط إلى أنشطة الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية المنصوص عليها في المادة (٢٧) من قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الواقع المصرية ، العدد ٢١٥ الصادر بتاريخ ٢٠/٩/٢٠٠١ (١).

من جانب آخر ، فقد لجاز القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ بشأن التمويل العقاري في المادة (١١) منه ، للممول أن يحيل حقوقه الناشئة عن اتفاق التمويل إلى إحدى الجهات التي تباشر نشاط التوريق ، وتلتزم الجهة المحل لها بالوفاء بالحقوق الناشئة عن الأوراق المالية التي تصدرها في تاريخ استحقاقها ، من حصيلة الحقوق المحل ، ويضمن الممول الوفاء بالحقوق الناشئة عن الأوراق المالية ، كما يجوز الاتفاق على ضمان الغير لتلك الحقوق ، ويستمر الممول في تحصيل

## ١- مفهوم التوريق

تعددت مفاهيم التوريق ولكن المضمون واحد حيث قام جانب من الفقهاء بتعریف التوريق بأنه هو عباره عن مجموعة من القروض المتاجسة والمضمونة بالصوول، مضمونة تم وضعها في صورة دين واحد معزز انتمائيا ثم عرضه على الجمهور من خلال منشأة متخصصة للاكتتاب في شكل أوراق مالية، وذلك تقليلًا للمخاطر، وضماناً للاتفاق المستمر للسيولة النقدية للبنك.

---

(١) جريدة الواقع المصرية - العدد ٢١٥ - الصادر بتاريخ ٢٠٩/٢٠٠١

مفهوم التوريق من الناحية المصرفية (التوريق المصرفـي) : (Securitization) هو أداة مالية مستحدثة تفيد قيام مؤسسة مالية بحشد مجموعة من الديون المتاجسة والمضمونة كأصول ، ووضعها في صورة دين واحد معزز انتمائيا ثم عرضه على الجمهور من خلال منشأة متخصصة للاكتتاب في شكل أوراق مالية ، تقليلًا للمخاطر ، وضماناً للاتفاق المستمر للسيولة النقدية للبنك(١).

لذلك يتمثل مصطلح التوريق (التسديد) في تحويل القروض إلى أوراق مالية قابلة للتداول أي تحويل الديون من المقرض الأساسي إلى مقرضين آخرين. Marketable Securities

وعلى ذلك ، تبدو القروض المصرفية وكأنها قروض مؤقتة أو معبرية Bridging أي تنتقل القروض عبرها من صيغة القرض المصرفـي إلى صيغة الأوراق المالية ، وبالاعتماد على الديون المصرفـية القائمة ، يمكن خلق أصول مالية جديدة ، وتوفير تدفقات نقدية .

وتقوم تكنولوجيا التوريق لسلا على الابداعات المستمرة في هيكلة الموجودات ، وتبويبيها بما يساعد على تقييم ادائها من جهة ، والتمويل اللاحق من جهة أخرى ، بهدف تحقيق الدخل ، واستبعاد مخاطر الافلاس.

يتضح مما تقدم ، أن عملية التوريق تؤدي إلى تحويل القروض من أصول غير سائلة إلى أصول سائلة (١) . The conversion of illiquid Assets to Marketable securities

(١) تقرير اقتصادي - شركة مترو لتداول الاوراق المالية .

## ٢- العناصر الرئيسية للتوريق

يقوم للتوريق على العناصر الرئيسية التالية :

### ١- المقترض Borrower

سواء كان شخصا طبيعيا أو اعتباريا .

وقد يكون الغرض من الاقتراض هو مواجهة للتعثر المالي أو إعادة الهيكلة ، Restructuring ، أو الاستعانة بالأموال المقترضة للوفاء بديون حل تاريخ لستحقاقها ، وإحلال دين القرض طويل الأجل محل هذه الديون .

## ٢- الأصول موضوع التوريق:

يتجسد الدين في صورة سندات مدینوية ، والاصول الضامنة للدين محل التوريق دانما ما تكون أصول ذات قيمة مرتفعة ، لذلك غالباً ما تكون حقوق رهن رسمي للبنك على عقارات أو منقولات يملكها الراهن الذي يدين للبنك.

## ٣- الخطوات السالفة لعملية التوريق:

يسبق إجراء عملية التوريق خطوات متعددة تنتهي باتفاق البنك الذي ينشد الحصول على سيولة نقدية سريعة لديونه مقابل نقل ملكية الأصول ، وتمثل الخطوات التمهيدية لذلك في قيام البنك أو المؤسسة المالية باستطلاع رأي عملائه المدينيين فيما ينوي عمله في شأن توريق ديونهم ، وفي حالة موافقتهم فإن على البنك تنظيم تفاصيل العلاقة الجديدة بين المدينيين ولدائن الجديد.

هناك أيضاً العديد من المهام التي تتم في إطار عمليات التوريق ، والتي تحتاج لعناية وتحصص ، وفي مقدمتها : التقييم الواقعي لقيمة الأصول ، وتحديد السعر الملائم للأوراق المالية المزمع طرحها للاكتتاب ، والتخطيط لبرامج الترويج للاكتتاب ، واعداد الدراسات الخلصية بالتدفقات النقدية ، ... الخ .

## ٤- إدارة الأصول:

على الرغم من انتقال ملكية الأصول الضامنة للوفاء بقيمة الأوراق المالية المصدرة من الذمة المالية للبنك القائم بالتوريق للذائنين الجدد ، فإن الممارسة العملية ثبتت انه في معظم الصفقات ينبع بهذا للبنك مهام إدارة واستثمار محفظة هذه الأصول وضماناتها أثناء إنجاز أو تنفيذ عمليات التوريق<sup>(١)</sup>.

## ٥- أنواع التوريق

يمكن تصنيف التوريق في نوعين أساسيين هما :

### ١- تصنیف التوريق وفقاً لنوع الضمان:

- التوريق بضمان أصول ثابتة .
- التوريق بضمان متحصلات آجله .

### ٢- تصنیف التوريق وفقاً لطبيعته:

- وتتم عن طريق انتقال الأصول من خلال بيع حقيقي مقابل شهادات لنقل الملكية لاعادة بيعها ، وتوزيع التفقات المالية وفقاً لحصص محددة ، وهنا تكون الأوراق المالية معبراً لتحقيق هذا الهدف<sup>(٢)</sup>.

(١) إعداد الشيخ الدكتور / عجبل جاسم النشمي-صفحة رقم ٤،٥ — الدورة التاسعة عشرة- إمارة الشارقة.  
دولة الإمارات العربية المتحدة-التوريق والتصكيم وتطبيقاتهما .

(٢) تقرير - شركة مترو لداول الأوراق المالية .

- وتتم عن طريق انتقال الأصول بكفاءة في صورة إدارة مدبوتية ، وإصدار أوراق مالية (سندات) عديدة تختلف فيما بينها وفقاً لدرجة التصنيف وسرعة الدفع ، وامكانية فصل مدفووعات الأصل عن القائمة.

### ٤- طرق تمويل عملية التوريق

ويمكن تمويل صفة التوريق بأحد بدلين :

**(١) القروض التجارية:** يمكن توفير التمويل اللازم لشراء الأصول (الديون) التي يتم توريقها بالالجوء إلى القروض التجارية ، مع مراعاة تزامن جدول السداد الخاص بالديون محل التوريق مع التزامات الدفع للمقرضين .

#### **[٢) اصدار سندات دين:]**

تقوم الشركة – في هذه الحالة – باصدار سندات بقيمة تعادل قيمة الديون موضوع التوريق ، استنادا على ما يتوفّر لهذه الديون من ضمانات ، وبحيث تستخدم حصيلة الاكتتاب في هذه السندات في شراء تلك الديون ، ويراعى أن تتوافق تواريخ استحقاق السندات وعواندها مع تواريخ استحقاق اقساط الديون وفوائدها ، ولن تكفي لسدادها عند حلول آجال استحقاقها<sup>(١)</sup>.

(١) اعداد- شركة مترو لداول الوراق المالية .

### **٥- شركات التوريق**

#### **(١) مفهوم شركات التوريق**

هي شركات عاملة في مجال اوراق مالية.

**نصت المادة رقم ١ ؛ مكرر على** "شركة التوريق هي التي تزاول نشاط إصدار سندات قابلة للتداول في حدود ما يحال إليها من حقوق مالية ومستحقات آجلة للدفع بالضمادات المقررة لها ،

وتعتبر شركة التوريق - في تطبيق أحكام هذا القانون - من الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية (١) .

#### (٢) مفهوم محفظة التوريق

تطلق على الحقوق والمستحقات والضمادات المحلية

ويقتصر غرض هذه الشركة على مزاولة النشاط المشار إليه دون غيره ، ولا يجوز بغير ترخيص من مجلس إدارة الهيئة أن يحال إلى الشركة أكثر من محفظة توريق واحدة ، أو أن تقوم بأكثر من إصدار واحد للسندات ، وذلك طبقاً للقواعد والإجراءات التي يصدر بها قرار من مجلس الإدارة.

#### ٦- أساليب التوريق

تقوم صفات التوريق بالضرورة على إطار أو جوانب قانونية تؤخذ بعين الاعتبار لضمان إنجاز الصفقة بالشكل الصحيح إذ يتعمد التعرف على الأساليب القانونية للتوريق التي تبيّنها الممارسة لكفالة حقوق كافة أطراف عملية التوريق .

(١) القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الخاص بإصدار قانون سوق رأس المال

وينتم التوريق بأحد الأساليب الثلاثة الآتية :

#### ١- استبدال الدين :

ان تحقيق عملية التوريق من خلال هذا الأسلوب يسمح باستبدال الحقوق والالتزامات الأصلية بأخرى جديدة ، غير انه يتضمن الحصول على موافقة جميع الأطراف ذات الصلة بالقرض على إمكانية تحويله كلياً او جزئياً - إلى ورقة مالية .

## ٢- التنازل:

ومزداه التنازل عن الأصول لصالح الدائنين أو المقرضين ، ويشيع استخدام هذا الأسلوب في توريق الذمم الناشئة عن بيع بعض الأصول أو إيجارها ، ففي عقد الإيجار والبيع يتم الاستمرار في دفع الأقساط إلى المعمول الأصلي الذي يقوم بدوره إما بتحويلها إلى مشتري الذمم المدينة لو تسديدها ضمن سلسلة من الحالات متىق عليها عند التعاقد على التوريق وبالمقابل يقوم باسترداد المبلغ من الموزجين .

## ٣- المشاركة الجزئية:

يتضمن هذا الأسلوب بيع الذمم المدينة من قبل الدائن الأصلي إلى مصرف متخصص بشراء الذمم وتمويلها ، ولا يتحمل بائع الدين بعدها أي مسؤولية فيما لو عجز المدين عن التسديد ، لذلك يجب على مشتري الدين التأكد من أهلية المدين وجدراته الائتمانية ويلاحظ أن هناك طرقاً عديدة لحماية هذا المشتري تتراوح بين حصوله على ضمانة عقارية وحقوق إدارة الدين كوصي عليها<sup>(١)</sup> .

(١) دار تول محمد و د/احمد منذى "دور التوريق كذمة مالية حديثة في التمويل وتطوير البورصة في الجزائر" . قراءة في القانون رقم 05-06 الصادر في 20 فبراير 2006 المتضمن توريق القروض الرهنية.

## ٧- اجراءات حوالات محفظة توريق الاوراق المالية

نصت المادة رقم ٤١ مكرر ١ على" تتم حوالات محفظة التوريق بموجب اتفاق بين المحيل وشركة التوريق المحال إليها وفقاً للنموذج الذي تعدد الهيئة .

ويجب أن تكون الحوالة نافذة وناجزة وغير معلقة على شرط ونائلة لجميع الحقوق والمستحقات والضمادات المحالة ، وأن يكون للمحيل ضامناً لوجودها وقت الحوالة ، ولا يكون مسؤولاً عن الوفاء بأى منها بعد إتمام الحوالة إلى شركة التوريق ، ويجب إخطار الهيئة بذلك ونشر ملخص وافي لاتفاق الحوالة في جريدين يوميين صباحيين واسعى الانتشار إدراهما على الأقل باللغة العربية .

ويتولى المحيل تحصيل الحقوق والمستحقات المحالة و مباشرة حقوق شركة التوريق في مواجهة المدينين لصلاح حملة المستدات التي تصدرها الشركة بصفتها نائباً عنها ، فإذا تم الاتفاق على غير ذلك تعين على المحيل إخطار المدينين الملزمين بالحقوق والمستحقات والضمادات المحالة بهذا الاتفاق ، وذلك بكتاب مسجل مصحوب بعلم الوصول .

وتكون الحوالة في جميع الأحوال نافذة ومنتجة لأثرها دون اشتراط موافقة المدين أو إخطاره بها<sup>(١)</sup> .

#### ـ عملية الوفاء

**نصت المادة رقم ٤١ مكرر٢ على** "يكون الوفاء بالقيمة الاسمية للستدات التي تصدرها شركة التوريق والعائد عليها من حصيلة محفظة التوريق ، ويجوز أن يكون الوفاء مضموناً بضمادات أخرى اتفاقية يتم الوفاء منها بالإضافة إلى تلك الحصيلة<sup>(٢)</sup> .

(١) موك القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الخاص باصدار قانون سوق رأس المال

(٢) القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الخاص باصدار قانون سوق رأس المال

وتلتزم شركة التوريق بتقديم شهادة بالتصنيف الائتماني لمحفظة التوريق التي تصدر المستدات في مقابلها والذي ينبغي ألا تقل درجته عن المستوى الدال على القدرة على الوفاء بالالتزامات ، وفقاً للقواعد التي يقررها مجلس إدارة الهيئة . وتلتزم شركة التوريق بإيداع المستدات الدالة على حالة

محفظة التوريق والمبالغ التي يتم تحصيلها بعد خصم مستحقات شركة التوريق ومصاريف عملية التوريق ، وذلك لحساب حملة السندات لدى أمين للحفظ من رخص له وفقاً لأحكام قانون الإيداع والقيد المركزي للأوراق المالية الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠ . ولأمين الحفظ ، بعد موافقة شركة التوريق ، استثمار المبلغ المودعة لديه آنفاً للشروط والإجراءات التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

وتكون المبلغ والمستدات والأوراق المالية والتجارية المودعة لدى أمين الحفظ وفقاً لأحكام هذه المادة ملكاً لحملة السندات ، ولا تدخل في الذمة المالية لشركة التوريق ، ولا في الضمن العام لدانى المحيل أو الشركة ، وبخلاف محفوظة التوريق لا يحق لحملة سندات التوريق التنفيذ على أصول الشركة (١) .

#### ٩- كيف تتم عملية التوريق ؟

الهدف من التوريق هو ربط الديون الأصلية بالأوراق المالية مباشرةً من خلال تجميع الديون في شكل محفظة ، وحالة المحفظة ، ثم إصدار أوراق مالية مقابل تلك المحفظة مضمونة بضماناتها ( الضمانات المتعلقة بالأصول ) .

وقد أوجب قانون التمويل العقاري ضرورة وجود ضمان من البنوك على الأوراق المالية المصدرة في شكل السندات التي يتم إنشاؤها بديلاً عن الديون (٢) .

(١) موك قانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٦ الخاص بإصدار قانون سوق رأس المال

(٢) شركة مترو لنداول الأوراق المالية - تقرير.

لذلك يستوجب توريق الحقوق المالية تجميع حزمة من القروض أو الديون المتمثلة أو المشابهة ذات التدفقات النقدية المستمرة في المستقبل ، والمضمونة بأصول محددة ، وإصدار أوراق مالية مضمونة بذلك الأصول ، بمعنى قيام المؤسسات المعنية بطرح أوراق مالية مقابل مجموعة من الديون المدرة للدخل التي

لديها ، كالمليون بضم رهونات (العقارات- الآلات - .. الخ ) . وعند قيام المفترضين (أو المدينين) بسداد هذه الديون مع فوائدها ، فإن حاملي الأوراق المالية يستفيدون بهذه التدفقات النقدية .

وتلجأ بعض شركات الإقراض العقاري إلى بيع مجمع من قروض الرهونات العقارية لشركة توريق ، والتي تقوم بمسك هذه القروض وتمويلها عن طريق إصدار سندات Asset – Backed Securities. مطابقة لاستحقاقات القروض حيث تمكنتها حصيلة السندات من شراء هذه القروض من المنشئ Originator ، وهذه القروض تكون مضمونة بالرهونات العقارية .

وعلى ذلك ، فإن التوريق أو التسنيد يعني تكوين مجموعات متاجنة Pools من القروض العقارية ، ثم إعادة تحويلها إلى المستثمرين عن طريق إصدار أوراق مالية عادةً ما تكون في شكل سندات ذات عائد ثابت . ويحصل المستثمر حامل السند على الفوائد الدورية بالإضافة إلى أصل مبلغ السند ، ولهذا يجب مراعاة أن تتزامن تواريخ استحقاق السندات وفوائدها مع تواريخ استحقاق أقساط الديون وفوائدها ، وهكذا يتم خلق ما يسمى بالسوق الثانوي للرهن العقاري أو سوق السندات ، التي يمكن أن يمثل جانب الطلب فيه صناديق التأمين والمعاشات ، وصناديق الاستثمار ، والمؤسسات المالية والاستثمارية ، وشركات التأمين والأفراد المستثمرين في شراء السندات والذين يبحثون عن عولدة ثابتة .

وهكذا تتمكن البنوك أو شركات الإقراض العقاري من الاستفادة من الأموال الناتجة عن بيع الأوراق المالية بالبورصة ، حيث يتم إعادة توظيفها بمنح قروض جديدة أو توظيفات أخرى مشابهة (١) .

(١) شركة مترو لتداول الأوراق المالية - تقرير

نصت المادة رقم ٤١ مكرر ٣ على "على شركة التوريق بذلك عنابة الشخص لحريص للحفاظ على حقوق حملة السندات ، كما يلتزم محيل المحفظة بذات العناية متى استمر في تحصيل الحقوق المحالة لحساب شركة التوريق .

كما نصت المادة رقم ٤١ نوع المادة مكرر ٤ تسرى على شركة التوريق أحكام المادة (٤٠) من هذا القانون".

كما نصت المادة رقم ٤١ مكرر ٥ على "تحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون واجبات شركة التوريق ، وما يتعمّن عليها إمساكه من بفاتر وسجلات ، وذلك فضلاً عما هو منصوص عليه في هذا القانون بشأن الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية(١) .

#### (٦) مزايا محافظ التوريق

نصت المادة ٤١ نوع المادة مكرر ٦ على "تعفى حالة محافظ التوريق من ضريبة الدمعة(٢).

قد يحتاج المصدر إلى مصدر نقدي لتمويل مشروعيه التوسيعية ويعتبر التوريق من سهل الوسائل للحصول على التمويل بالمقارنة إلى الاقتراض (من خلال البنك أو إصدار سندات) أو زيادة رأس المال (عن طريق طرح أسهم الشراء للاكتتاب في البورصة) بسبب التكلفة الباهظة لهذه الاختيارات وتأثيرها على موقف المالى للشركة . وبالنسبة إلى الاقتراض وزيادة رأس المال فيما مصدرين للتمويل يظهر تأثيرهما على موقف الشركة المالى من خلال ميزانية الشراء (on-balance-sheet-financing) بينما يعتبر التوريق مصدر تمويل لا يظهر تأثيره على ميزانية الشراء (off-balance-sheet-financing)(٣).

(١) موك قانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الخاص بإصدار قانون سوق رأس المال

(٢) موك قانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الخاص بإصدار قانون سوق رأس المال

(٣) بورصتي القاهرة والاسكندرية - بهذه عن الأوراق المالية (Asset-Backed-Securities))

طبقاً للقواعد المقررة من قبل منظمة معايير التمويل والمحاسبة - يتم التعامل مع التوريق عن طريق إضافة الدخل الناتج عن بيع الأصول إلى جزء الأصول في ميزانية الشراء بينما يتم حذف الأصول المباعة. • تمنع الأوراق المالية المضمونة بأصول سهلة أكثر من خلال سوق أكبر(١).

#### ٤-لماذا يستثمر المستثمرون في الأوراق المالية المضمونة بأصول؟

- يخلق التوريق أدوات مالية ذات آجال ومخاطر وكوبونات مختلفة لكي تجذب المستثمرين. ويعتبر التوريق أداة مالية مركبة مما يعني أنه يمكن تخليقها حسب احتياجات المستثمر بالنسبة للمخاطر والعائد وتاريخ الاستحقاق بالمقارنة مع حقوق الملكية الأخرى سواء أدوات مالية أو أصول أخرى.
- تمنع الأوراق المالية المضمونة بأصول عائد أعلى عن العائد الذي تمنحه الأدوات المالية الأخرى ذات درجة المخاطرة المتسلوقة. وذلك يعود إلى التصنيف الائتماني المرتفع لهذه الأوراق المالية (غالباً ما تحمل تصنيف AAA) وخصائص تحسين الجدار الائتمانية التي قد تحملها هذه الأدوات المالية.
- تمنع الأوراق المالية المضمونة بأصول تدفقات نقدية متوقعة ولذلك يقوم المستثمر بشراء هذه الأدوات بثقة لعلمه أنه سيحصل على مستحقات بقيمة معينة في تاريخ معين في المستقبل.
- ولأن هذه الأوراق المالية مضمونة بأصول فنية تحمي المستثمر من نتائج تخفيض الجدار الائتمانية للمصدر.

---

(١) بورصتي القاهرة والاسكندرية - نبذة عن الأوراق المالية المضمونة (Asset-Backed-Securities)

نصت المادة رقم ٤ مكرر ٧ على "على المحيل أن يفصح لشركة التوريق عن المعلومات والبيانات التي تتضمنها محفظة التوريق وذلك دون التقيد بالأحكام المتعلقة بسرية الحسابات المنصوص عليها في قانون البنك المركزي والجهاز المركزي وللنقد الصادر بالقانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣".

١٢- مزايا الشركات الأخرى غير شركات التوريق

نصت المادة رقم ٤ مكرر ٨ على "مع عدم الإخلال بأحكام المادة (١٢) من هذا القانون ، للشركات المساهمة من غير شركات التوريق وبترخيص من مجلس إدارة الهيئة إصدار سندات تخصيص لسداد قيمتها الاسمية والعائد عليها محفظة مستقلة من الحقوق المالية للشركة بالضمانات المقررة لها . وفيما عدا حق حملة سندات التوريق في الاشتراك في التنفيذ على حقوق الشركة ، تسرى على الشركة ومحفظة التوريق المشار إليها الأحكام المنصوص عليها في هذا الفصل .

ويكون ذلك كله وفقاً للشروط والإجراءات التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون(٢) .

(١) موك قانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الخاص بإصدار قانون سوق رأس المال

(٢) موك قانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الخاص بإصدار قانون سوق رأس المال

١٣- دوافع عمليات التوريق

١- دوافع رئيسية

الذي يضع المؤسسات المالية للالتجاء لعمليات التوريق يتمثل في التحرر من قيود الميزانية العمومية حيث تقتضي القواعد المحاسبية والمالية مراعاة مبدأ كفاية رأس المال ، وتدبير مخصصات لمقابلة الديون المشكوك فيها ، وهو ما يعرقل أنشطة التمويل بشكل عام ، ويبطئ بالضرورة من دورة رأس المال ، ويقلل بالتبعية من ربحية البنك .

والتوريق في هذه الحالة يعد بديلاً مناسباً حيث يسمح بتدوير جزء من الأصول السائلة Recycle Cash الناجمة عن توريق أصوله غير السائلة الضامنة لديونه لدى الغير دون أن يحتم ذلك زيادة في الجزء المخصص للمخاطر في ميزانية البنك ، أي دون الحاجة لمخصصات مناظرة في الميزانية العمومية .

٢- دوافع فرعية

إلى جانب هذا ، أو بالتوافق معه ، ثمة مجموعة من الدوافع والاهداف لعمليات التوريق في مقدمتها ما يلي .

١- رفع كفاءة التوررة المالية والإنتاجية ومعدل دورانها ، عن طريق تحويل الأصول غير السائلة إلى أصول سائلة لاعادة توظيفها مرة أخرى . مما يساعد على توسيع حجم الأعمال للمنشآت بدون الحاجة إلى زيادة حقوق الملكية .

٢- تسهيل تدفق التمويل لعمليات الانتeman بضمانت الرهون العقارية ، وبشروط واسعار افضل وفترات سداد اطول(١) .

-----

(١) "أعد الشیخ الدكتور عجیل جاسم النشمي- الكربلا-التوريق والتخصیص وتطبیقاتهما"

٣- تقليل مخاطر الائتمان للأصول ، من خلال توزيع المخاطر المالية على قاعدة عريضة من القطاعات المختلفة.

- ٤- انحسار احتمالات تعرض المستثمرين للاخطار المالية ، وإنعاش سوق الديون الرائدة
- ٥- تخفيف وطأة المديونية ، مما يساعد في تحقيق معدلات أعلى لكتفافية رأس المال.
- ٦- تشغيل السوق الاولية في بعض القطاعات الاقتصادية مثل العقارات والسيارات.
- ٧- تشغيل سوق المال من خلال تعبئة مصادر تمويل جديدة ، وتنوع المعروض فيها من منتجات مالية ، وتشغيل سوق تداول السندات.
- ٨- التوريق اداة تساعد على الشفافية ، وتحسين بنية المعلومات في السوق ، لانه يتطلب العديد من الاجراءات ، ودخول العديد من المؤسسات في عملية الاقراض ، مما يوفر المزيد من المعلومات في السوق.
- ٩- توفير العملات الأجنبية في حالة التوريق عبر الحدود ، فيما لو امكن التعامل مع احدى المؤسسات المهتمة بتحويلات العاملين في الخارج ، أو بطاقات الائتمان وغيرها(١).

#### **٤- تكلفة التوريق**

أن إنجاح أسلوب التوريق لا يمكن أن يأتي بدون تكلفة أو بدون مخاطر ، إنما هناك تكلفة تتمثل في تكلفة تمويل الديون والقروض المصدرة ، والمصاروفات الإدارية المصاحبة لإنشاء الدين ، بالإضافة إلى تكاليف تحسين الجدارة الائتمانية ، ودفع أجور القائمين بعملية التوريق ، وتكاليف الاستشارات المحاسبية والقانونية ، والتكاليف الخاصة بمؤسسات التصنيف ، وتكلفة تغيير وتطوير الأنظمة حتى تتناسب مع نظام التوريق (٢).

(١) "إعد الشیخ الدكتور عجیل جاسم النصیري- الكویري-التوريق والتصسیک وتطبیقاتهما".

(٢) تقریر شرکة مت Luo لتدالیل الاوراق المالية

ومن ناحية أخرى ، لا يخلو نظام التوريق من مخاطر تصاحبه مثل مخاطر الائتمان ، ومخاطر الضمان ، وحالات الاقلاع سواء للمصدر أو للحاصلين على القروض ، ومخاطر السوق ،

بالإضافة إلى مخاطر مؤسسية للجهات العاملة في التوريق ، ومخاطر تتعلق بإدارة وتشغيل عملية التوريق، ومخاطر تقلب أسعار الفائدة (١).

### ثانياً: أمثلة لنشاط التوريق في بعض القرارات

هناك العديد من الأمثلة لبلدان يحتذى بها طبقت التوريق وكان العائد لها كبيراً لذا يلزم لنا التطرق لبعض هذه البلدان .

#### التوريق في القارة الآسيوية

##### النمور الآسيوية

##### الماليزيا

يرجع أصل التوريق في ماليزيا يعود إلى عام 1986 عندما قامت الحكومة الماليزية بإنشاء كيان للتمويل العقاري سمي شركة الرهن القومية (National Mortgage Corp (Cagmas) على غرار شركة فاني ماي وفريدي ماك بالولايات المتحدة الأمريكية وفقاً لذلك، فإن الشركة تؤدي دور الوسيط ما بين مقرضي الرهن العقاري و مستثمري الأجل الطويلة. وتعتبر تلك الشركة أهم مصدراً للأوراق المالية المضمونة بأصول في ماليزيا، وقد أطلق على الأوراق المالية الصادرة من قبل شركة الرهن القومية اسم سندات "cagmas" في السوق الماليزي(٢).

---

(١) تقرير شركة مترو لداول الأوراق المالية

(٢) بورصتي القاهرة والاسكندرية - نبذة عن الأوراق المالية المضمونة بأصول (Backed-Asset) (Securities)

بالإضافة إلى السندات المصدرة من قبل "cagmas", فإن سوق توريق الأصول الأخرى لم يكن قوي جدًا في ماليزيا حتى الآن . وقد قدر حجم سوق التوريق في ماليزيا عام ١٩٩٦ بقيمة ٤٥,٥ مليار. هذا وقد قامت هيئة سوق المال بماليزيا في العاشر من إبريل ٢٠٠١ بوضع القواعد الخاصة بتوريق الأصول، على أن يكون اتباع تلك القواعد ليجاريها على جميع الشركات العاملة بهذا المجال. وتسمح تلك القواعد للشركات العاملة في ماليزيا فقط بإصدار أوراق مالية مضمونة بالأصول سواء كانت شركات عامة أو خاصة. وبالرغم من أن عدد من نوادي الخبرة في مجال التوريق قد انضموا إلى فريق العمل الخاص بهيئة سوق المال لوضع تلك القواعد فإنها لم تدرك التطورات الأخيرة في السوق مثل أدوات التوريق المخلفة ومشتقات الائتمان وغير ممولة. تفرض القواعد على الشركات صاحبة الأصول التي تضمن الأوراق المالية أن تقوم بنقل كل الحقوق والواجبات في الأصول إلى المنشآة ذات الغرض الخاص ولا تحتفظ بأي حق انتفاع في هذه الأصول (١).

---

(١) بورصتي القاهرة والإسكندرية - نبذة عن الأوراق المالية المضمونة بأصول (Asset-Backed Securities)

تلك الأوراق قاعدة للتوريق في السوق المالي فائدة من المتوقع أن يتطور أسلوب للتوريق في ماليزيا ليصبح مثل الأسلوب الأمريكي حيث يتم تقسيم الأوراق المالية إلى شريحتين:-

الأولى تتضمن أوراق مالية تصدر بدون أي تحسين في حين .

الثانية تتضمن أوراق مالية تشتهر على التحسين المطلوب.

هذا وقد تم في السوق الماليزي حتى يناير ٢٠٠٢ ثالث صفات فقط لأوراق مالية مضمنة بأصول بلغت قيمتها ١,٢٣ مليار. وكانت هذه الإصدارات الثلاثة للمؤسسات المالية هي، البنك التجاري الماليزي العربي، ومؤسسة المصرفين التجاريين الدولية وكلة Danaharta لإدارة الديون المعدومة(١).

---

(١) بورصتي القاهرة والاسكندرية - بهذه عن الأوراق المالية المضمونة بأصول Asset-Backed Securities

قامت بها شركة (Neptune Orient Line). وكانت تلك السندات خاصة بعقود بيع إيجاري لملكية مكتب ممولة بعشر سندات رهن عقاري. وقد تطورت صفقات التوريق في سنغافورة لتشمل قروض تمويل شراء العقارات التجارية.

وأقسام قروض شراء المبني السكني وسندات قبض ببطاقات الائتمان والسداد والقروض بتنوعها المختلفة. وقد تم حتى نهاية عام ٢٠٠٠ إصدار أوراق مالية بلغت قيمتها ١٩٦ مليار مضمونة بسندات عقارية تخص ٦ عقارات تجارية وعقارات سكنية واحدة. واحدى الصفقات الكبرى في سنغافورة كانت بواسطة بنك دي بي إس (DBS) في يونيو ٢٠٠٠ وكانت عبارة عن توريق مجموعة من السندات قصيرة الأجل. وفي عام ١٩٩٩، قدمت شركة دي بي إس للأراضي، وهي شركة عقارات تابعة لنفس البنك بتوريق عقود تمويل شراء ثلاثة مباني إدارية في ثلاثة صنفقات منفصلة، وتتبع سنغافورة القانون الإنجليزي بصفة عامة والتي قامت الهيئة المالية السنغافورية في ضمه بوضع القواعد الخاصة بالتوريق في سبتمبر ٢٠٠٠ والذي يلزم الشركات في حالة توريق القروض العقارية أن تقوم بنقل كل الحقوق والواجبات الخاصة بذلك للقروض إلى المنشآة ذات الغرض الخاص والتي تقوم بالتسجيل الإجباري لعملية التوريق مع لفين سجل الأسماء والأعمال<sup>(١)</sup>.

---

(١) بورصتي القاهرة والإسكندرية - نبذة عن الأوراق المالية المضمونة بأصول ((Asset-Backed Securities

قام البنك الاستثماري البولندي في أغسطس ١٩٩٩ بإدارة أول صفقة تمويل هيكلية في أسواق رأس المال البولندية، حيث قام بإصدار أوراق تجارية بقيمة (١٠ مليون زلوتي) مضمونة بسندات قبض تجارية بقيمة (٥٠ مليون زلوتي) ملك شركة أورتيكا للأدوية.

قد أفاد تقرير صادر من مؤسسة فيتش في ديسمبر ٢٠٠٢ أنه بالرغم من عدم تطور المفهوم القانوني للتوريق في بولندا حتى الآن إلا أنه هناك اهتمام واضح من كلا من مجتمع القطاع الخاص المالي وأيضاً المشرعون في بولندا. وقد صنفت مؤسسة فيتش نشاط التوريق في بولندا بأنه في مرحلة مبكرة.

تمثل أصول البنك النموذج الأمثل للأصول التي يتم توريقها ولها ففي الأغلب شترك البنك في برامج التوريق المتوقعة لبولندا. ويتوقع أن تتحقق هذه البرامج للبنك تجميع رؤوس أموال للاستثمار، ومن جانب آخر فإن برامج غير التمويل تقوم بتحقيق هدف تقليل مخاطر الائتمان بالبنك عن طريق تخفيف نسبة أفاءة رأس المال.

وفي كلتا الحالتين، فإن هناك دافع أكبر لصفقات التوريق، حيث أنه من المنتظر أن تزيد نسبة كفاءة رأس المال بالبنك طبقاً لقواعد بازل الجديدة (١).

---

(١) بورصتي القاهرة والاسكندرية - بهذه عن الأوراق المالية المضمونة بأصول Asset-Backed Securities

في العقود الجديدة سيكون صعب حيث انه يجب تحديد اسم المنشأة ذات الغرض الخاص التي سوف تحصل على تلك المعلومات بالعقد.

وفيما يخص أصول المستهلكين، بعيداً عن قوانين سرية الحسابات بالبنوك، فإن هناك لوائح صارمة بخصوص حماية بيانات الأفراد.

### التوريق في القراءة الأمريكية

#### د- الولايات المتحدة الأمريكية

منجد أن في الولايات المتحدة الأمريكية تم تأسيس الهيئة الوطنية الحكومية للرهن العقاري (جيبي ماي- Ginnie Mae) التي تتصرّس مسؤوليتها على إدارة برنامج الأوراق المالية المضمونة بالرهن عن طريق القيام بدور الضامن للأوراق المالية المضمونة بمجموعة من الأصول العقارية المرهونة. وفي الثمانينات زاد حجم سوق الأوراق المالية المضمونة بأصول عقارية بسبب العمليات المنفذة من قبل المؤسسة الفيدرالية لقروض المنازل عن طريق الرهن العقاري (فريدي ماك Freddie Mac) والهيئة الفيدرالية الوطنية للرهن العقاري(فاني ماي) وهما مؤسستين شبه حكوميتين وتقوم فريدي ماك وفاني ماي بشراء قروض الرهن العقاري من البنوك التجارية والمؤسسات الاقتصادية وبنوك الرهن العقاري والمقرضين الأوليين ثم تقوم بحفظ هذه القروض في محافظهما الخاصة أو بيعهم لمستثمرين عن طريق إصدار أوراق مالية مضمونة بأصول عقارية<sup>(١)</sup>.

---

(١) بورصتي القاهرة والاسكندرية - بهذه عن الأوراق المالية المضمونة بأصول (Asset-Backed-Securities)

## تمهيد

وبعد ان انتهينا من عرض الطريق الاول وهو "التمويل" او بما يسمى اليات البنوك في تشغيل السوق نعرض آخر الطريق الثاني او الالية الثانية وهي اعادة التمويل العقاري لجهات تراول نشاط التمويل العقاري بعد ما قامت البنوك من تنفيذ سياسة الدولة من تحقيق اهدافها السياسية ستقوم البنوك التي تجمع تلك الاموال التي قامت باقراضها للمواطنين "المستثمرين" بغرض تمويل الوحدات العقارية.

## تقسيم

وذلك بوسطه طرفيتين

١- طرح سندات

٢- بيع القروض لشركات اعادة التمويل

### ١- طرح سندات بمبلغ معين للسهم

بعد ما قسمت البنوك مبلغ القروض الى فئات مبالغ "التمويل" ، ستقوم البنوك بالصدار سندات بقيمة معينة للسهم الواحد ويتم طرحها للسوق بطريق شركات تداول اوراق مالية بطريق صناديق الاستثمار.

فبعد طرح تلك السندات ستقوم البنوك بالإضافة الى تحصيل محفظتها وتحقيق ربح لها ستلعب دوراً محورياً هاماً في سوق الأوراق المالية ، فستقوم بجذب مستثمرين ودخول اموال جديدة لسوق الاوراق المالية .

65

بالإضافة الى تحصيل القروض ستقوم البنوك بدور اقتصادي اخر وهو تحريك سوق الاوراق المالية عن طريق طرح تلك السندات بصناديق الاستثمار.

### ٢- بيع القروض التي تم منحها لشركات اعادة التمويل العقاري

في هذه الطريقة الثانية لتحصيل البنوك القروض التي سبق وان منحتها.

فستقوم البنوك ببيع الجزء الآخر من القروض لشركات إعادة التمويل

و قبل أن نسرد دور شركات إعادة التمويل يلزم الأمر أن نعرف معنى شركات إعادة التمويل .

وبعدها سنقوم بدور شركات إعادة التمويل العقاري

#### أولاً : مفهوم شركات إعادة التمويل

تحت المادة رقم ١ مكرر من اللائحة التنفيذية الصادر بموجب القرار الوزاري رقم ١ لسنة ٢٠٠١ للقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ على (١)" تكون إعادة التمويل العقاري بضمان لو بشراء المحافظ العقارية من جهات التمويل ، على أن ترهن الاتفاقيات الضامنة رهنا حيازياً لصالح شركة إعادة التمويل العقاري ضماناً لمبلغ إعادة التمويل المنوح لحين الوفاء بقيمة ، ولها إصدار سندات بضمان أصولها لو سند التوريق مقابل الحقوق المالية المحالة إليها . "

فإن إعادة التمويل في التمويل العقاري تعني إيجاد الآليات اللازمة لرفع مستوى السيولة في منظومة التمويل العقاري، لسبب بسيط هو أن الممولين العقاريين، خصوصاً شركات التمويل العقاري المرخصة

---

(١) مادة رقم ١ مكرر من اللائحة التنفيذية الصادر بموجب القرار الوزاري رقم ١ لسنة ٢٠٠١ للقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١

تمويل الشركات هو فرع من قروع التمويل الذي يتعامل مع القرارات المالية التي تتخذها المؤسسات التجارية، وأدوات التحليل التي تستخدمها في صناعة هذه القرارات.(١)

ويكمن الهدف الرئيسي لتمويل الشركات في تعزيز قيمة الشركة، وإدارة مخاطرها المالية.

وعلى الرغم من أنه يختلف عن الإدارة المالية التي تتعامل مع القرارات المالية الخاصة بكل الشركات وليس شركة بعينها، يمكن تطبيق مفاهيم دراسة تمويل الشركات الرئيسية على مشاكل

جميع الشركات المالية بأنواعها.

ويُمكن تقسيم المادة إلى قسمين: قرارات وأساليب طويلة الأجل، وقرارات وأساليب قصيرة الأجل.

إن قرارات الاستثمار الرأس مللي هي اختيارات طويلة الأجل تحصل المشاريع من خلالها على عائد الاستثمار، ويكون القرار إما تمويل هذا الاستثمار برأس المال أو الديون، أو توزيعه على المساهمين في صورة أرباح.

ومن ناحية أخرى، يُمكن أن تندرج القرارات قصيرة الأجل تحت عنوان "إدارة رأس المال العامل". ويتعامل هذا الموضوع مع تحقيق توازن قصير الأجل للأصول والخصوم الحالية.

حيث يتم التركيز على إدارة السيولة، وقائم الجرد، والاقتراض والإقراض قصيري الأجل (مثل شروط العملاء الائتمانية).

ترتبط شروط تمويل الشركات ومُمول الشركات بالخدمات المصرفية الاستثمارية. ويُمكن الدور الرئيسي للبنك استثماري في تقييم احتياجات الشركة المملية وإعطائها رأس المال الذي يتطلب مع تلك الاحتياجات.

---

(١) "موسوعة ويكيبيديا مراجع" ٨١ انظر تمويل الشركات: العبادى الأولى، أسواث داموداران، جامعة نيويورك، كلية ستريون للأعمال

ومما سبق يتضح أن شركات إعادة التمويل هي شركات تقوم بشراء القروض لحلولها محل الدائن الأصلي "البنك" وبالتالي يكون لها ذات الحقوق والامتيازات والالتزامات السابق ترتيبها للبنك.

فتقوم هذه الشركات بشراء محفظة قروض البنك بقيمة معينة وتحل محل البنك في الحقوق والالتزامات.

فنجد أن البنك قامت بتحصيل الجزء الثاني من محفظتها بطريق بيع القروض السابق منحها لتلك

كما ان البنك بعد ان قام بتنفيذ السياسة الموكلة له من الدولة ، قام بتحصيل مديونيته ويزيد على ذلك دورة في تحريك السوق عن طريق دخول شركات اعادة التمويل وتعني دخول اموال جديدة للسوق .

### ثانياً: قواعد الاتفاق على اعادة التمويل العقاري

نصت المادة رقم ٢ مكرر (١) من اللائحة التنفيذية على " تكون اعادة التمويل العقاري بموجب اتفاق بين طرفى التمويل على النماذج المعتمدة من الهيئة والتى يجب أن تتضمن البيانات التالية على الأقل :

مدة العقد والقيمة الإجمالية لمبلغ اعادة التمويل .

الضيئات المقدمة للحصول على مبلغ اعادة التمويل .

شروط الاستخدام والسداد .

شروط للتنازل عن العقد والحوالة .

ويحدد مجلس إدارة الهيئة البيانات الأخرى التي يجب أن يتضمنها اتفاق اعادة التمويل (١)

---

(١) مادة رقم ١ مكرر ١ من اللائحة التنفيذية الصادر بموجب القرار الوزاري رقم ١ لسنة ٢٠٠١ للقانون رقم ٢٠٠١ لسنة ١٤٨

### التمويل العقاري في مصر

68

يحكم نشاط التمويل العقاري في مصر القانون رقم ١٤٨ الصادر في أغسطس ٢٠٠١، ويعرف التمويل العقاري وفقاً للقانون بأنه أحد أساليب تمويل شراء أو بناء أو ترميم أو تحسين المساكن والوحدات الإدارية والمنشآت الخدمية ومباني المحل المخصصة للنشاط التجاري. وتقوم الهيئة العامة للرقابة المالية بالرقابة على نشاط التمويل العقاري الذي يشمل الأطراف الأساسية التالية (١):

• شركات التمويل العقاري

• الشركة المصرية لإعادة التمويل العقاري

• جهات التوريق

• وسطاء التمويل العقاري

• خبراء التمويل العقاري

• وكلاء التمويل العقاري

• مراقبي الحسابات

• إضافة إلى شركات الاستعلام الائتماني وشركات التأمين وهمما من الأطراف المكملة لدائرة نشاط التمويل العقاري.

---

(١) الهيئة العامة للرقابة المالية للرقابة على نشاط التمويل العقاري

## الجهات الرقابية لسوق التمويل العقاري

69

### الهيئة العامة للرقابة المالية

نصت المادة رقم(٤) من الباب السابع "الرقابة" من القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١(١) على "

لمجلس إدارة الهيئة في حال مخالفة الشركة أي من حكم هذا القانون أو القرارات الصادرة تنفيذا له أو إذا فقدت شرطا من شروط الترخيص أو إذا قامت بما من شأنه تهديد استقرار السوق أو مصالح المساهمين فيها أو المتعاملين معها أن تخذ تدبير او أكثر من التدابير الآتية :-

(أ) توجيه تنبية إلى الشركة بازالة المخالفة خ لال المدة وبالشروط المحددة في التنبية .

(ب) مطالبة رئيس مجلس إدارتها بدعوة المجلس أو الجمعية العامة للانعقاد للنظر في أمر المخالفات المنسوبة إليها واتخاذ اللازم نحو إزالتها.

(ج) حل مجلس إدارة الشركة وتعيين مفوض لإدارتها لحين تعيين مجلس جديد با لأداة القانونية المقررة.

(د) المنع من مزاولة كل أو بعض الأنشطة المرخص بمزاولتها لفترة محددة ، أو منع التعامل مع عملاء جدد.

(هـ) إلغاء ترخيص مزاولة بعض أو كل الأنشطة المرخص بمزاولتها .

ويجوز أن تصدر التدابير المنصوص عليها بالبندين (أ ، ب ) من رئيس الهيئة ، كما يجوز له اتخاذ أي من التدابير المنصوص عليها في البند (د) من هذه المادة إذا كان الخطر من شأنه أن يترتب عليه ضرر يتعدى تداركه وذلك لمدة أقصاها شهر أو لحين العرض على مجلس إدارة الهيئة أيهما أقرب .

---

(١) المادة رقم (٤٢) من الباب السابع "الرقابة" من القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١

ويجوز لمجلس إدارة الهيئة تقرير ما يراه مناسبا من تدابير أخرى للحفاظ على حقوق المتعاملين مع هذه الشركة .

70

كما يجوز للمجلس تحقيقا لاستقرار السوق أو حماية حقوق المتعاملين مع الشركة أو في حالة تعرض الشركة لمشاكل مالية تؤثر على مركزها ا لمالي إلزام الشركة بزيادة رأسمالها المتفوّع أو الأموال المخصصة لمزاولة النشاط أو معدل ملاعتها المالية وفقاً لجدول زمني محدد .

دور الهيئة في الإشراف والرقابة على نشاط التمويل العقاري (١):

تقوم الهيئة بالإشراف على شئون التمويل العقاري ووضع الضوابط التي تكفل كفاءة السوق ومتابعة نشاطه والرقابة عليه والعمل على تنميته واتخاذ كافة التدابير التي تحافظ حقوق كافة الأطراف المتعاملة فيه. وتختص الهيئة بما يلي:

- رسم السياسات العامة التي تتطلب توجيه نشاط التمويل العقاري
  - الترخيص لشركات التمويل العقاري لمزاولة النشاط
  - البت في طلبات الشركات من اندماج أو توقيف نشاط أو تصفية جزء أو كل الأصول.
  - إعداد وإمساك جداول وسجلات القيد لخبراء التقييم العقاري ووسطاء ووكلاء التمويل العقاري والترخيص لهم والإشراف والرقابة عليهم وكذلك قيد مراقبة الحسابات
  - وضع المعايير المالية للشركات
  - الرقابة والتقصي على الشركات وفرض العقوبات الإدارية على الشركات المختلفة.
- 

(١) الهيئة العامة للرقابة المالية بالرقابة على نشاط التمويل العقاري.

- مكافحة غسل الأموال
- حماية المستثمرين والمتعاملين بسوق التمويل العقاري

في سبيل تيسير حصول ذوى الدخول المنخفضة على وحدات سكنية منخفضة التكليف تتاسب وامكانياتهم المادية تم إنشاء صندوق ضمان ودعم التمويل العقاري بموجب القرار الجمهوري رقم ٤ لسنة ٢٠٠٣.

والذى يخضع لإشراف الهيئة العامة للرقابة المالية. ويقصد بذوى الدخول المنخفضة كل شخص لا يجاوز مجموع دخله الشهري ١٧٥٠ جنيهاً وكل أسرة لا يتجاوز دخلها الشهري ٢٥٠٠ جنيهاً. ويمول الصندوق الوحدات السكنية بحد أقصى ٩٥٠٠٠ جنيهاً للوحدة.

تم تأسيس الشركة المصرية لإعادة التمويل العقاري في يونيو ٢٠٠٦ برأسمل ٢١٢ مليون جنيه وذلك بهدف توفير التمويل طويلاً الأجل لشركات التمويل العقاري والبنوك العاملة في المجال بضمان محافظهم العقارية ووفقاً للضوابط المحددة. ومن المقرر أن تقوم الشركة بإصدار سندات بضمان محافظ القروض العقارية مما يساعد على تشغيل سوق السندات وتوفير الموارد المالية طويلة الأجل<sup>(١)</sup>.

---

(١) الهيئة العامة للرقابة المالية - الولك ودور الهيئة في مجال التمويل العقاري .

#### تطوير نشاط التمويل العقاري :

استهدفت سياسات الحكومة منذ يوليو ٢٠٠٤ تطوير وإصلاح القطاع المالي وتنظيم الأسواق وتطوير هيكلها التنظيمي والتشريعي، وكذلك تدعيم الأطر الرقابية، وتنمية الهياكل الرأسمالية

72

للمؤسسات المالية وحماية حقوق المتعاملين فيها. ويكون برنامج إصلاح قطاع الخدمات المالية غير المصرفية من مرحلتين أساسيتين المرحلة الأولى (٢٠٠٥-٢٠٠٨)، والمرحلة الثانية (٢٠٠٩-٢٠١٢). وقد هدفت المرحلة الأولى إلى بناء المؤسسات المالية، والاطمئنان على سلامتها، وإخضاعها لقواعد الرقابة المحكمة بما يدعم كفاءة القطاع المالي وبما يضمن استقراره وسيولته، وبالنسبة لسوق التمويل العقاري فقد

استهدفت تلك المرحلة رفع كفاءة السوق من خلال تبني وتنفيذ مجموعة من الأهداف، والتي تمثلت فيما يلي:

#### لولا: تطوير الأطر التشريعى المنظم لنشاط التمويل العقارى

• تعديل اللائحة التنفيذية لقانون التمويل العقاري رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠١ بموجب قرار رئيس

مجلس الوزراء رقم (٤٦٥) لسنة ٢٠٠٥ والتي أضافت تيسيرات عديدة للمتعاملين بالسوق خاصة فيما يخص طرق إثبات دخل المستثمر، وتعريف المستثمر المستفيد من صندوق ضمان ودعم نشاط التمويل العقاري، ومعايير اعتماد وسطاء التمويل وخبراء التقييم.

- إضافة باب جديد إلى اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ليسمح بالقيام بنشاط التوريق لتشييط السوق الثانوي<sup>(١)</sup>

---

(١) الهيئة العامة للرقابة المالية - الربط ودور الهيئة في مجال التمويل العقاري .

- تعديل بعض أحكام قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد الصادر بالقانون رقم (٨٨) لسنة ٢٠٠٣ بما ينظم نطاق تبادل المعلومات والبيانات المتعلقة بمديونية العملاء والتسهيلات الانتمانية المقررة لهم ليشمل شركات التمويل العقاري وشركات التأجير التمويلي، وكذلك السماح بإنشاء شركات تقدم خدمات الاستعلام والتصنيف الانتماني.  
**ثالثاً: تطوير الأطر المؤسسي والضوابط الرقابية لحماية حقوق المتعاملين بالسوق ودعم**

- (١) تطوير اللوائح والضوابط الخاصة بمنع ترخيص مزاولة نشاط التمويل العقاري للشركات وكذلك الخبراء المتخصصين في هذا المجال من وسطاء، ووكلاء، ومقمين عقاريين.
- تطوير نموذج الشروط الأساسية للتمويل العقاري ونمذج اتفاقات التمويل العقاري الموحدة تيسيراً للقيام بعمليات التوريق.
- وضع الضوابط والقواعد العامة لتنظيم التعاملات في السوق وفقاً لأفضل الممارسات العالمية ومقررات بازل ٢.
- توحيد كافة الإجراءات المستخدمة لحساب جداول استهلاك الدين وأقساط التمويل.
- إصدار ضوابط إعادة التمويل العقاري، ووضع الإطار التنظيمي اللازم لنشاط صناديق الاستثمار

العقاري.

- إصدار ضوابط الاستحواذ على حصص في شركات التمويل العقاري المرخصة.
- تطوير الضوابط الرقابية لشركات التمويل العقاري بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

(١) الهيئة العامة للرقابة المالية - البت ودور الهيئة في مجال التمويل العقاري .

- تيسير إجراءات التنفيذ على العقارات وتخفيض الفترة الزمنية الازمة لذلك .
- إصدار الضوابط المن詰مة لمنع التمويل العقاري بالعملات الأجنبية.
- توفير المتطلبات التأمينية الازمة لتعزيز سوق التمويل العقاري وذلك فيما يخص التأمين ضد مخاطر الوفاة والعجز ، بالإضافة إلى التأمين ضد مخاطر الحريق.

74

#### ثالثاً: تطوير نظام التسجيل العقاري وإزالة المعوقات الخاصة به

- تخفيض رسوم التسجيل العقاري إلى ٢٠٠٠ جنيه كحد أقصى وذلك بموجب قرار وزير العدل رقم (٥٤٢٤) لسنة ٢٠٠٦.
- تيسير إجراءات التسجيل العقاري بمجتمعات العمرانية الجديدة حيث تم توقيع بروتوكول تعاون مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة يسمح بتحويل خطابات التخصيص إلى سند قانوني قابل للتسجيل وكذلك التسجيل الجزئي للمشروعات.
- إعفاء عقود التمويل العقاري من الخضوع لضربي الدمجة النسبية.

#### رابعاً: تطوير السوق الثانوي

- تأسيس الشركة المصرية لإعادة التمويل العقاري في يونيو ٢٠٠٦ لتقوم بتوفير التمويل طوويل الأجل ، كأداة لتنمية الأصول من خلال إنشاء محفظة متنوعة من الأصول العقارية.

اد جن سر حاب العمومي العقاري وسبوت العمومي هي مجان بضمها مختصهم العقارية مما سيساعد على خفض مخاطر الائتمان ومعدلات الفائدة على القروض الممنوحة للعملاء، هذا بالإضافة إلى القيام بعمليات للتوريق<sup>(١)</sup>.

---

(١) الهيئة العامة للرقابة المالية - البنك ودور الهيئة في مجال التمويل العقاري .

#### خامسأ: اتاحة المزيد من فرص الاسكان من خلال توسيع نطاق المستفيدين من نشاط التمويل العقاري

- تفعيل دور صندوق ضمان ودعم نشاط التمويل العقاري وتطوير آليات العمل به

75

• توسيع قاعدة المستفيدين من الدعم المقدم من قبل الصندوق من خلال رفع الحد الأقصى للدخل الشهري لمستحقي الدعم ليصل إلى ١٧٥٠ جنيه شهرياً للأعزب ٢٥٠٠ جنيه شهرياً للأسرة وذلك بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٨٤٦) لعام ٢٠٠٨.

• رفع قيمة الدعم المقدم من قبل الصندوق من ١٠ آلاف جنيه إلى ١٥ ألف جنيه، هذا فضلاً عن رفع قيمة الحد الأقصى للوحدة السكنية المدعمة إلى ٩٥ ألف جنيه.

• التعاون مع القطاع الخاص في توفير وحدات سكنية لمنخفضي الدخل حيث تم الانتهاء من العديد من المشروعات التي تم دعمها من خلال الصندوق وإنشائها من خلال القطاع الخاص.

#### سادساً: نشر وتنمية الوعي بنشاط التمويل العقاري

• تنفيذ العديد من الحملات الإعلامية واسعة النطاق والتي تضمنت إعلانات تلفزيونية وإذاعية وأخرى بالصحف.

- تطوير دليل المستثمر لحمايةه وتعريفه بكل حقوقه وكذلكلتزاماته.
  - المشاركة في العديد من المعارض والمؤتمرات ذات الصلة للتعرف بنشاط التمويل العقاري.
  - إصدار العديد من المطبوعات والأدلة الاسترشادية لتنمية المواطن بأهمية وإجراءات التمويل العقاري والتي تضمنت دليل لخدمات الهيئة العامة للرقابة المالية في مجال التمويل العقاري، ونشرة تعريفية بدور صندوق ضمان ودعم نشاط التمويل العقاري (١).
- 

(١) الهيئة العامة للرقابة المالية - البوك ودور الهيئة في مجال التمويل العقاري .

- عقد العديد من الدورات التدريبية لخبراء التقييم العقاري بالتعاون مع مجموعة من جهات التدريب المعتمدة في هذا المجال.
- عقد مؤتمر بيرومني السنوي للاستثمار والتمويل العقاري والذي يعد أول المؤتمرات المتخصصة في هذا المجال.

## 76

إجراءات دعم وتطوير نشاط التمويل العقاري في إطار سعي الهيئة نحو تحقيق أهدافها الإستراتيجية والتي من ضمنها تطوير نشاط التمويل العقاري وحل المشكلات العملية التي واجهت السوق المصري والمتعلقة بتطبيق أحكام قانون التمويل العقاري رقم ١٤٨ منذ إصداره في عام ٢٠٠١ وحتى الآن ، فقد أصدر السيد رئيس الجمهورية قراراً بتعديل قانون التمويل العقاري رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ، بناءً على المشروع المقترن من الهيئة والذي تضمن إضافة ٧ مواد جديدة وتعديل ١٨ مادة .

وقد استهدفت التعديلات الجديدة في القانون توسيع دائرة المستفيدين من نظام التمويل العقاري وتشجيع عمل صندوق ضمان ودعم نشاط التمويل العقاري، من خلال توفير قدر من المرونة فيما يخص تحديد شروط وقواعد الاستفادة من المسالك من المستوى الاقتصادي وفي وضع معايير توصيف مشروعات إسكان ذوي الدخل المنخفض وفي الحد الأقصى لنسبة عبء التمويل إلى الدخل ، إضافةً أن القانون استحدث ضمن أنشطة التمويل العقاري حالات الارتفاع بالعقار و التأجير الذي ينتهي بالتملك، إضافةً إلى ما هو قائم حالياً من تمويل شراء العقارات أو بناءها أو ترميمها أو

كما جرى تعديل بعض المواد لتلائم ما أسفر عنه التطبيق الفعلى للقانون خلال الـ ١٠ سنوات الماضية من وجود بعض المعوقات التي تحول دون تحقيق النتائج المأمولة لإصداره ولتطوير صناعة التمويل العقاري في مصر، حيث تم إعفاء إثبات تاريخ اتفاق التمويل العقاري وشهره وكذا قيد الضمان وتتجديده وشطبها وحوالته من جميع الرسوم والمصروفات والتکاليف المساحية(١).

(١) الهيئة العامة للرقابة المالية - الهات ودور الهيئة في مجال التمويل العقاري .

هذا بالإضافة ان القانون قد نص لأول مرة على اعتبار العوائد المدينة للقروض التي تعتمد عليها شركات التمويل العقاري لمزاولة نشاطها من تکاليف النشاط الأساسية واجبة الخصم من الوعاء الضريبي، وكذلك خصم المخصصات التي تكونها لمواجهة الديون المشكوك في تحصيلها وذلك وفقاً للمعايير التي تضعها الهيئة العامة للرقابة المالية .

وتجر الاشارة الى أن القانون قد جرى إعداده بالتشاور مع اللجنة الاستشارية للتمويل العقاري التي شكلتها هيئة الرقابة المالية وبعدأخذ رأى وزارة الاسكان والشهر العقاري، وتمت مراجعته من مجلس الدولة.

كما نصت التعديلات الجديدة على إنشاء "الاتحاد المصرى للتمويل العقاري" ليضم الجهات العاملة فى نشاط التمويل وإعادة التمويل العقاري تحت مظلة واحدة بهدف المساهمة فى تطوير المعايير المهنية لهذه الجهات والعمل على تنمية هذا النشاط فى مصر حيث تساعده هذه التعديلات على إحكام الرقابة على الوكالء العقاريين وخبراء التقييم العقارى ووسطاء التمويل العقارى وذلك من خلال وضع التدابير التى يجوز للهيئة إتخاذها قبلهم. وفي المقابل تم إستحداث آلية للنظام من القرارات الإدارية الصادرة عن هيئة الرقابة المالية تطبقاً لأحكام القانون من خلال لجان للتظلمات يغلب عليها العنصر القضائى، لأهمية دور تلك اللجان فى الحسم السريع والمنصف للعديد من المنازعات قبل أن تصل إلى ساحة القضاء، وذلك مع عدم الإخلال بحق المضرور فى اللجوء للقضاء .

كما ان التعديلات التى جرى اقرارها فى القانون قد نصت على التزام كل من استقاد بوحدة سكنية مدعومة من صندوق دعم نشاط التمويل العقارى، باستعمالها لسكناهه وأساته، بمحظ

عليه التصرف فيها أو التعامل عليها بأي نوع من أنواع التصرفات والمعاملات إلا بعد موافقة الصندوق وجهاً للتمويل، وبطلاً أي تصرف على خلاف ما سبق، وكذلك المعاقبة بالحبس وبالغرامة لو بإحدى هاتين العقوبتين كل من حصل بطريق الغش والتسلس أو بناء على بيانات غير صحيحة على دعم من صندوق ضمن ودعم نشاط التمويل العقاري، وتلك فضلاً عن إلزام المحكوم عليه برد الوحدة السكنية وقيمة الدعم الممنوح له من الصندوق (١).

(١) الهيئة العامة للرقابة المالية - الوات ودور الهيئة في مجال التمويل العقاري .

### بعض التقارير الصادرة عن التمويل العقاري في مصر

٠ شريف سامي: ١١% نمواً في قيمة نشاط التخصيم في الربع الأول من عام ٢٠١٦

٥.٦٠ مليار جنيه قيمة عقود التأجير التمويلي في ثلاثة أشهر بانخفاض ٢٤%

78

أعلن شريف سامي رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية أن نشاط التمويل العقاري شهد ارتفاعاً بنسبة ٣٠% خلال الربع الأول من عام ٢٠١٦ حيث بلغ التمويل الممنوح من شركات التمويل العقاري ما قيمته ٣٠٣٩ مليون جنيه مقابل ٢٢٤ مليون جنيه خلال نفس الفترة من عام ٢٠١٥ وجاءت إجمالي أرصدة التمويل القائمة لدى شركات التمويل العقاري بنهاء مارس ٢٠١٦ بما قيمته ٧٧٠٢ مليون جنيه. وبلغت عمليات إعادة تمويل عقاري من الشركة المصرية لإعادة التمويل العقاري خلال الربع الأول من ٢٠١٦ ما يقرب من ٦٩ مليون جنيه.

وتمثل نسبة عدد المستثمرين في فئة الدخل أكثر من ٣٠٠٠ جنيه شهرياً ٨٨% من إجمالي عدد المستفيدين خلال أول ربع من ٢٠١٦ بالمقارنة بـ ٩٢% في العام السابق. ويتصدر استحواذ فئة الوحدات السكنية ذات المساحة أكبر من ٨٦ متر مربع على نسبة ٩٤% من إجمالي عدد العقود والوحدات ذات المساحة من ٦٦ إلى ٨٦ متر مربع على نسبة ٢٦% من العقود. وقد كانت ٩٩% من العقود الصادرة خلال هذا الربع من العام لأغراض السكن.

هذا وقد بلغ عدد خبراء التقييم العقاري المقيدين بسجلات الهيئة عدد ١٨٨ بنهاء مارس ٢٠١٦ مقارنة بـ ١٩٧ بنهاء مارس ٢٠١٥. كما وصل عدد الوكالء العقاريين إلى ١٧٠ مقارنة بـ ١٤٥ (١).

(١) تقرير صادر من الرقابة المالية: ٣٠% زيادة في نشاط شركات التمويل العقاري في الربع الأول من العام الاحد

١٥/٢٠١٦

وأضاف أنه فيما يخص نشاط التخصيم فقد بلغت قيمة الأوراق المخصصة ١٠٧٣ مليار جنيه خلال الربع الأول من عام ٢٠١٦ بارتفاع نسبته ١١% عن نفس الفترة من العام الماضي حيث بلغت ٩٦٦ مليون جنيه، وقدرت أرصدة التمويل القائمة لدى السبعة شركات المرخص لها من الهيئة بنحو ٤٢ مليار جنيه في نهاية مارس ٢٠١٦.

هذا وتتوزع الأوراق المخصصة إلى نحو ٩٠% تخصيم محلى و ١٠% تخصيم استيراد وتصدير.

79

كما كشف شريف سامي عن أن نشاط التأجير التمويلي شهد انخفاضاً خلال الربع الأول من عام ٢٠١٦ بنسبة ٢١.٥% ، حيث بلغت نحو ٥.٦ مليار جنيه مقارنةً بنحو ٧ مليار جنيه حتى نهاية مارس من العام السابق عليه، كما انخفض عدد العقود من ٦٩٠ عقد إلى ٦٣٣ عقد بنسبة ٨%.

وتصدر نشاط العقارات والأراضي قائمة التصنيفات بعقود قيمتها ٤ مليار جنيه بنسبة ٧٤% من إجمالي قيمة العقود خلال الربع الأول وتلاه سيارات النقل بنسبة ٨٪١٣ ٤٥٤ مليون جنيه وجاء في الترتيب الثالث آلات ومعدات بنسبة ٨٪٤٨ ٤٤٨ مليون جنيه.

وشهد شهر مارس الترخيص لشركة واحدة جديدة بمزولة نشاط التأجير التمويلي ليصل عدد الشركات المقيدة بالهيئة ٢٢٢ شركة مقارنة بـ ٢١٦ خلال الفترة المناظرة من العام السابق، بينما شهدت الفترة نشاط ٢٢ شركة تأجير تمويلي مقابل ٢٠ شركة خلال الفترة المناظرة في ٢٠١٥.

واعتلت صدارة قائمة الشركات خلال الربع الأول من العام شركة كوربليس بستحواذها على حصة سوقية بلغت ٢٠% ، تلتها شركة جلوبال ليس بنسبة ١٣% ، لتأتي شركة العربي الأفريقي الدولي في الترتيب الثالث بنسبة ١٢% من إجمالي قيم العقود بالسوق (١).

(١) تقرير صادر من الرقابة المالية: ٣٠% زيادة في نشاط شركات التمويل العقاري في الربع الأول من العام

الاحد ١٥/٢٠١٦

### تقرير آخر عن نشاط التمويل العقاري في مصر

حسن حسين رئيس مجلس إدارة التعمير للتمويل العقاري «الأولى» لـ«الأهرام»: قفزات غير مسبوقة بجميع المؤشرات المالية والإدارية أكد السيد حسن حسين رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة التعمير للتمويل العقاري «الأولى» أهمية إنشاء هيئة عليا لتنظيم السوق العقارية التي تتزايـد اتساعاً وعمقاً كل يوم بما يسهم في زيادة مساهمة القطاع في الناتج المحلي الإجمالي لمصر بجانب الحد من المشكلات والممارسات السلبية للبعض والتي تؤثر على سوق العقار ككل.

80

وقال في حوار مع الأهرام(١)، إن حجم سوق العقار الصنف يفرض إنشاء هذه الهيئة لتكون المرجع لكل أطراف السوق وتنظيم العلاقة بينهم حيث يمكن لشركات التنمية العقارية أو البنوك التجارية التي تمول النشاط العقاري أو شركات التمويل العقاري أو شركات التسويق العقاري أو المستهلك النهائي اللجوء لهذه الهيئة وحل أي خلاف، مؤكداً أن وجود هيئة تنظيمية - لاشك - سينعكس إيجاباً على السوق ويزيد من معدلات نموها ويحسن لثقة التي يتمتع بها نشاط الاستثمار العقاري بمصر داخلياً وخارجياً.

وكشف عن تحقيق شركة التنمية للتمويل العقاري «الأولى» لعدة قفزات في حجم أعمالها ونشاطها وأدائها مالياً وإدارياً خلال السنوات الثلاث الماضية بما يفوق توقعات المحللين الماليين حيث ارتفع عائد رأس المال بنتهاية ٢٠١٤ وللذى يعد عام تحقيق أمال المساهمين ، إلى نحو ١٠.٥% مقابل ٥.٥% فقط عام ٢٠١١، كما حققت الشركة أعلى معدل لصافي الارباح بعد خصم الضرائب بلغ ٤٢.٤٩ مليون جنيه وهو أعلى مستوى للارباح يتحقق على مدار العشر سنوات الأخيرة كلها حيث انطلقت الشركة من مستوى ٩.٠٢ مليون جنيه عام ٢٠٠٥ ثم ٢٣.٤٦ مليوناً عام ٢٠١١.

(١) "جريدة الاهرام -الأحد 15 من ذو الحجة 1437 هـ 17 سبتمبر 2016 المنة 141 العدد 47402" وكشف للسيد حسن حسين رئيس شركة الأولى للتمويل العقاري عن العديد من النتائج غير المسبوقة التي حققتها الشركة العام الماضي لترسخ مكانتها كأكبر وأول شركة مصرية في مجال التمويل العقاري حيث تسيطر على حصة سوقية تزيد على 40% مقابل نحو 15% فقط لأقرب منافسيها. وفي تفاصيل الحوار نتعرف على المعادلة السحرية التي اعتمد عليها السيد حسن حسين لتحقيق تلك الانجازات والطفرات رغم ما شهده الاقتصاد المصري عاماً وقطاع العقار بصفة خاصة من رياح غير مواتية في السنوات الأخيرة، وهذا الانجاز الذي تحقق وخطط التوسيع التي تتجه لتنفيذها «الأولى» من خلال تأسيس شركتين جديدين كانتا وراء اختيارها كأفضل شركة

## 81

مصرية في عام 2014 كما اختير السيد حسن حسين أفضل رئيس شركة بمصر... وإلى تفصيل الحوار.

بداية ... تقيم أداء السوق العقاري في مصر؟  
سوق العقار المصرية تشهد الآن طفرة ونشاطاً متزايداً ، تلمسه جميراً خاصة بعد مؤتمر شرم الشيخ الاقتصادي وما حققه من نجاح غير مسبوق سواء في حجم الاتفاقيات والمشروعات التي أعلنت عنها أو في روح التفاؤل الشديدة التي خلقها في جميع قطاعات السوق المصرية وللحفاظ على هذا النجاح ومكتسبات المؤتمر نأمل في إسراع المستثمرين وجميع الجهات التي أعلنت عن مشروعات واتفاقيات خلال المؤتمر في الشروع بالتنفيذ لما تم الاتفاق عليه، لأن هذا سيعزز من مناخ التفاؤل بصورة قوية ولعل خطوة الدول الخليجية بتحويل 6 مليارات دولار ودائع بالبنك المركزي المصري تصب في هذه الناحية، أيضاً فإن هناك عاملان نفسياً يجب الانتباه له وهو أن السوق تنسى سريعاً الأخبار الإيجابية طالما ظلت مجرد أخبار دون تنفيذ.

أيضاً فإن المؤتمر شهد الإعلان عن العديد من المشروعات بالقطاع العقاري بدءاً من العاصمة الإدارية الجديدة إلى مشروعات لوزارات الإسكان والطيران والسياحة باستثمارات ضخمة، وحتى تزيد من إسهام تلك المشروعات في الناتج المحلي الإجمالي فأنني اقترح تضمينها خططاً للتوليد الطاقة اللازمة لإثارتها وتشغيل الوحدات السكنية والإدارية والخدمية بها باستغلال الطبقات الجديدة والمتعددة مثل طاقة الشمس والرياح، ولن يضرنا شيء أن تزيد استثمارات تلك المشروعات عدة مليارات أخرى، وذلك لسببين الأول أن مصر تواجه بالفعل أزمة طاقة (١)

(١) "جريدة الاهرام -الأحد 15 من ذو الحجة 1437 هـ 17 سبتمبر 2017 المذكرة 141 العدد 47402" حيث تعتمد على المصادر التقليدية الناضبة من بترول وغاز طبيعي وبالتالي فإن الاتجاه للطاقات الجديدة والمتتجدة يمثل جزءاً مهماً من حل الأزمة، والثانية أن هذه الطاقات الجديدة مثل الشمس أو الرياح هي أوفر وأرخص من استخدام المشتقات البترولية وبالتالي فاقتصادياً أفضل ، بخلاف مساهمتها في تحسين البيئة وللحد من للتلوث بما يزيد من جودة الحياة بالعاصمة الجديدة وغيرها من المشروعات العقارية الكبيرة.

هذا يأخذنا للحديث عن أداء شركة التعمير للتمويل العقاري «الأولى»؟ الشركة حققت أداء خلال السنوات الثلاث الماضية فاق توقعات خبراء السوق العقاري، ولعل أهم مؤشر على الفقزة التي شهدتها الشركة تحقيقها زيادة في الإيرادات بنسبة 78% حيث قفزت من نحو 82.746 مليون جنيه عام 2011 إلى نحو 147.874 مليون جنيه كما ارتفع إجمالي إيرادات

## 82

الشركة من نشاط التمويل العقاري بنسبة 55% مقارنة بأرقام عام 2011 ليسجل 122.330 مليون جنيه.

وهذا النمو في الإيرادات انعكس على مستويات ربحية الشركة التي ارتفعت من نحو 5.5% نسبة عائد رأس المال عام 2011 إلى نحو 10.5% العام الماضي ولأول مرة تجاوز صافي ارباح الشركة بعد خصم الضرائب حاجز الأربعين مليون جنيه حيث سجلنا صافي ربح العام الماضي 42.49 مليون جنيه مقابل 23.46 مليون جنيه فقط عام 2011 وهو ما يعني تضاعف الارباح تقريباً، كما ارتفعت الارباح الموزعة على المساهمين من 19.950 مليون جنيه عام 2011 إلى 30.3 مليون جنيه العام الماضي.

أيضاً من المؤشرات القوية على التحسن الكبير في الأداء إن الشركة كانت تسحب تمويلاً على المكشوف من البنوك التجارية بلغ حجمه في نهاية 2012 نحو 103.8 مليون جنيه وهو ما كان يضع الشركة في مواجهة مخاطر عالية خاصةً أن من شروط هيئة الرقابة المالية أن توجد سيولة للشركة العاملة بمجال التمويل العقاري لا تقل عن 25% وهو ما لم يكن متوفراً بطبيعة الحال في تلك الفترة لكن مع خطوات إعادة الهيكلة المالية التي نفذناها على مدى السنوات الثلاث الماضية تحول هذا السحب على المكشوف إلى فائض مالي بقيمة 76 مليون جنيه في نهاية 2014، كما بلغت نسبة السيولة المتاحة للشركة بنهاية العام الماضي نحو 205.52% مقابل نسبة "صفر" في (١) 2011.

لكن كيف تحقق هذا التحول في الأداء؟

بداية استقنا من التباطؤ في النشاط الاقتصادي للقيام بإصلاحات مالية وإدارية حيث ركزنا على تغيير آليات تمويل عمليات الشركة فبدلاً من القروض التجارية من البنوك التي كنا نعتمد عليها في التمويل حصلنا على قرض طويل الأجل من هيئة المجتمعات العمرانية بقيمة 301 مليون جنيه يسدد على عشر سنوات مع فترة سماح عامان وهذا التحول ساعدنا على تخفيض تكلفة ديونية الشركة من 11% عام 2012 إلى نحو 10.1% للعام الماضي وهذا الانخفاض قابله ارتفاع في صافي الربحية على القروض لترتفع من سالب 2.21% إلى 1.31% عام 2013 وإلى 2.71% العام الماضي.

### 83

وبجانب هذا التغيير فقد قمنا بإعادة هيكلة شاملة للهيكل الإداري للشركة فمثلاً تم استحداث إدارة الاستثمار والخزانة إلى جانب إدارة هيكلة إدارات الائتمان والتامين والحساب الآلي والتحصيل ومتابعة العملاء والموارد البشرية التفتيش والمراجعة الداخلية، كما تم إنشاء عدة لجان لتفعيل عمل إدارات الشركة مثل لجنة تنسيق بين إدارتي التحصيل والشئون القانونية.

أيضاً تعقدنا مع BDO وهي أهم مؤسسة استشارية لتطوير نظم العمل بالشركات الكبرى حيث ساعدتنا في تطوير الدورة المستندية وأدلة العمل بالشركة ولائحة المشتريات وفي وضع دليل آليات صقل مهارات القوة العاملة ورفع قدرات الموظفين، كما تعقدنا مع شركتين لتحصيل المديونيات التي مر عليها 6 أشهر فأكثر، كما تم افتتاح فروع جديدة للشركة أهمها فرع بمدينة الرحاب.

### ماذا عن الموارد البشرية للشركة؟

لقد وضعنا خطة متكاملة لتنمية الموارد البشرية للشركة لعل من أهم نتائجها تعين عدد من القيادات في آخر عامين لتدعم القوة العاملة لدينا بجانب تنفيذ العديد من البرامج التدريبية بالتعاون مع أهم المؤسسات العاملة في هذا المجال مثل الجامعة الأمريكية بالقاهرة والمعهد المصرفي التابع للبنك المركزي ومركز أملك التابع لمؤسسة الأهرام وغيرها من المؤسسات التدريبية حيث شملت تلك الدورات مختلف أفرع العمل بالشركة مثل آليات التمويل العقاري وتحليل القوائم المالية ومعايير المحاسبة الدولية وقانون الامتثال الضريبي الأمريكي للفتاوى وورش عمل حول آليات عمل (١)

---

(١) "جريدة الاهرام -الأحد 15 من ذو الحجة 1437 هـ 17 سبتمبر 2017 المنة 141 العدد 47402"

صناديق الاستثمار ودورات متخصصة في اعمال إدارة التأمين وعلى الحاسب الالى وسملت هذه الدورات جميع المستويات الوظيفية بالشركة من لخصانى ثالث إلى مدير عام واستفاد منها نحو 60% من القوة البشرية بالشركة.

هذا يأخذنا للحديث عن خطط «الأولى» في عام 2015؟

نحن نخطط لزيادة حصتنا السوقية للمشاركة بقوة في نشاط التمويل العقاري من خلال تأسيس شركتين جديدتين الأولى في نشاط التأجير التمويلي برأس مال 50 مليون جنيه والثانية في مجال الاستثمار العقاري برأس مال 5 ملايين جنيه وستستفيد من نشاطهما في خدمة النشاط الأساسي للمجموعة وهو التمويل العقاري.

لكن ماذا عن الخدمات التي تقدمها «الأولى» للمواطنين؟

#### 84

نحن نقدم العديد من الخدمات، لعل من أهمها مشاركتنا في تمويل المستفيدين من المشروع القومي للإسكان الاجتماعي دعماً محدوداً للدخل حيث يمثل المستفيدين من هذا المشروع نحو 70% من عملاء الشركة حيث نساعدهم في سداد ثمن الوحدة العقارية مقابل اقساط يتم سدادها وبسعر فائدة يُعد الأقل في سوق التمويل العقاري.

أيضاً من الخدمات الأخرى التي تقدمها الأولى إمكانية تمويل شراء آية وحدات سكنية أو إدارية أو خدمية حيث نمول حتى 80% من قيمة الوحدة على أن يتتكلف العميل بسداد نسبة الـ 20% الأخرى ويمكن أن تصل فترة السداد إلى 20 عاماً.

هل معنى هذا انكم تمولون شراء عيادات أو محل تجاري؟

هذا صحيح فلدينا برامج خاصة لتمويل تلك الأنشطة الإدارية والخدمية على اختلافها، حيث تصل قيمة التمويل المقدم لعملائنا على اختلاف الأنشطة نحو مليار و400 مليون جنيه.

أيضاً لدينا برامج خاصة للمصريين بالخارج الراغبين في التملك بمصر سواء عقارات سكنية أو إدارية وأخرى للأجانب للراغبين في الإقامة والاستثمار بمصر والمدن الجديدة ونحن ندرس الاستعانة بسفاراتنا بالخارج للترويج لتلك البرامج وللمشروعات العقارية الجديدة.

ماذا عن الأوراق المطلوبة للحصول على هذا التمويل؟<sup>(1)</sup>

(1) "جريدة الاهرام -العدد 15 من ذو الحجة 1437 هـ 17 سبتمبر 2017 المنة 141 العدد 47402"

لولا: الأوراق بسيطة للغاية حيث تعتمد على توقيع عقد ثالث بين البائع والمشتري والممول، وكل الأوراق المطلوبة هي عبارة عن شهادة بمفردات دخل المشتري من جهة عمله لاستفادة منها في

حساب قيمة القسط وللذى يراغى الا يزيد على 40% من إجمالي الدخل وإلا طلب من المستفيد رفع نسبة مساهمته فى تمويل شراء الوحدة لتخفيض قيمة الأقساط التى يمكن أن تعتد فترتها إلى نحو 10 سنوات مع منح العميل عامى سماح، كما نطلب بعض الأوراق المتعلقة بالوحدة نفسها مثل أن تكون مسجلة وبعقار صادر له ترخيص بناء.

لكن هناك نسبة كبيرة من الوحدات العقارية غير مسجلة بالشهر العقاري، فكيف تتغلبون على هذه المشكلة؟

هذا صحيح ولذا فهناك بروتوكول تعلن مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والشهر العقارى لتسهيل عمليات تسجيل الوحدات العقارية بما يسمح بالتعامل عليها لشركات التمويل العقارى، كما انتى تقدمت باقتراح إنشاء إدارة للتسجيل بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة حيث تمتلك الهيئة كل

## 85

الخرانط الخلاصة بالمدن الجديدة ولديها معلومات كاملة عن مساحات الوحدات السكنية وغير السكنية بها وبالتالي يمكنها القيام بذلك المهمة.

ذلك يمكن التعامل على الوحدات العقارية مقابل إصدار شهادة تحفظ عليها تمنع بيعها خلال فترة سداد القرض وبهذه الطريقة تم حل مشكلة الوحدات العقارية فى مدن السادس من أكتوبر والعبور والعالشر من رمضان.

أيضا من الخدمات التى يستفيد منها عمالونا أن لدينا وحدة متخصصة فى التقييم العقاري، حيث تقوم الوحدة بإجراء تقييم دقيق لتحديد القيمة العادلة للوحدة العقارية وبمقارنته بسعر الشراء المطلوب يعلم المشتري ان كان هناك مغالاة فى السعر من عدمه.

هذا يأخذنا إلى مبادرة البنك المركزى لتشييط سوق التمويل العقارى من خلال تخفيض 10 مليارات جنيه لتمويل التوسع فى نشاط السوق بأسعار فائدة ميسرة، كيف تقيم المبادرة؟

الحقيقة إن مبادرة المركزى هي من الآليات المهمة لتشييط سوق التمويل العقارى وزيادة حجم عملياته بصورة كبيرة ترقى للمعدلات العالمية، كما اتنا تعتبر المبادرة من أهم لحداث عام 2014 بجانب شهادات قناة السويس حيث تتيح المبادرة شراء وحدات سكنية بأسعار فائدة تتراوح بين 7 و8% حسب قيمة الوحدة العقارية مقابل سعر فائدة سائد بالسوق يتراوح بين 14 و16%(١).

(١) "جريدة الاهرام -العدد 15 من ذو الحجة 1437 هـ 17 سبتمبر 2017 المنة 141 العدد 47402"

وهذا لا يمنع أن هناك بعض الملاحظات على الضوابط والآليات التى تضمنتها المبادرة مثل قصرها على البنوك التجارية دون فتح الباب أمام شركات التمويل العقارى للمشاركة بها كلاعب أساسى، حيث ترك المركزى الحرية للبنوك فى الاستعانة لو عدم الاستعانة بشركات التمويل العقاري.

ونتيجة لهذا الوضع استمرت المركزي على البنك إنشاء إدارات متخصصة في مجال التمويل العقاري وهو ما أدى لتسرب بعض كوادرنا للعمل بالبنك لمساعدةها على إنشاء هذه الإدارات بجانب أن تحقيق هذا الشرط يحتاج إلى وقت وهو السبب الأساسي لبطء تنفيذ المبادرة، ولذا يجب إعادة النظر في هذا الوضع لمنح دور أكبر و مباشر لشركات التمويل العقاري لتنفيذ المبادرة، لكن هناك من يرى أن أحد أهم سباب بطء تنفيذ المبادرة إن الشريحة المستفيدة بالمبادرة لا تعلم شيئاً عن آليات التمويل العقاري وكيفية الاستفادة منه؟

قد يكون هذا صحيحاً فــ رغم جهود شركات قطاع التمويل العقاري مازالت نسبة كبيرة بالمجتمع لا تعلم كيفية الاستفادة من آليات التمويل العقاري والذي يعد أفضل الحلول لمساعدة الأسر في تملك مسكن خاص، وعموماً نحن على استعداد للمشاركة في حملة اعلامية لتعريف المجتمع بمزايا

## 86

التمويل العقاري وكيفية الاستفادة منه، خلصة أن الكثيرين لا يدركون أنه مقابل مبلغ الفائدة التي يدفعها المستفيد في حالة التمويل العقاري فإنه يوفر مبلغ أكبر بكثير إذا انتظر إلى حين جمع المبلغ المطلوب للوحدة لأن أسعار العقارات بطبيعة الحال تتزايد بصورة أكبر بكثير من معدلات الفائدة المطلوبة (١).

### سوق رأس المال في مصر

يعتبر سوق رأس المال مرآة عاكسة للاقتصاد القومي، ويشكل أداة هامة لتنعيم الأصول المالية ومدى تأثيرها بتطور النشاط الاقتصادي ، كما يشكل وسيلة فعالة في تحريك المدخرات إلى قنوات الاستثمار ، وبقدر كفاءة هذه الوظيفة و تلبية إصدارات الأوراق المالية و تعدد أنواعها بما يلبي حاجات السوق بقدر ما يتم التخصيص للأمثل للموارد .

---

(١) "جريدة الاهرام -الأحد ١٥ من ذو الحجة ١٤٣٧ هـ ١٧ سبتمبر ٢٠١٧ المنة ١٤١ العدد ٤٧٤٠٢"

### تطور نشاط سوق المال عام ٢٠١٤ :

على الرغم من الضغوط الداخلية والخارجية التي يتعرض لها الاقتصاد المصري، إلا ان البورصة المصرية تمثل الحصان الاسود لهذا العام، حيث صمد السوق أمام هذه الضغوط الداخلية والخارجية التي تعرض لها بل وتمكن من تحقيق نتائج تفوق الاعوام السابقة، فعلى مستوى المؤشرات نجح السوق في تحقيق عائد يقترب من ٣٢% في المتوسط وفقاً لمؤشر EGX30 وهو ما أهل السوق لأن يأتي كأحد أفضل الأسواق نمواً على مستوى العالم وفقاً للمؤشرات مورجان ستانلي، كما يبلغ معدل النمو على مستوى

الثلاثة أعوام الأخيرة نحو ١٠٢٪ وهو واحد من أعلى معدلات النمو المتتحقق على مستوى أسواق المال العالمية المتقدمة والناشئة على حد سواء(١).

و استمراراً لدور البورصة الأساسية في دعم الاقتصاد المصري من خلال توفير التمويل للشركات لمساعدتها على التوسيع والنمو فقد شهدت حركة زيادة رؤوس الأموال طفرة خلال العام ٢٠١٤ لتتفق إلى ٩.٣ مليار جنيه وهو أعلى معدل متتحقق منذ ٢٠١١، ويزيد بنحو ٨٦٪ عن المتتحقق في ٢٠١٣، ويزيد عن إجمالي الزيادات في ٢٠١٣، ٢٠١٢ مجتمعين ونحو ثمانى أضعاف المتتحقق في ٢٠١٢. وبذلك يكون إجمالي التمويل المتوفر للإقتصاد المصري خلال العشر سنوات الأخيرة ما يزيد عن ١٠٠ مليار جنيه.

## 87

و في بادرة هامة على نفقة المؤسسات الدولية في مناخ الاستثمار في مصر، أبقت مؤسسة مورجان ستانلى على البورصة المصرية ضمن مؤشر الأسواق الناشئة MSCI والذي يعد من الأدوات الهامة التي يعتمد عليها المستثمر الأجنبي في تقييمه للأسوق، كما مثل هذا العام أهم أربع بورصات المصرية على المستوى الدولي، في مقدمتها اختيار البورصة المصرية كأفضل البورصات الأفريقية تطوراً وإنكاراً.

كما شهد عام ٢٠١٤ العديد من التطورات التشريعية والتنظيمية التي استهدفت تطوير وتحسين منظومة التداول في البورصة المصرية، حيث بدأ العام بإصدار قواعد جديدة للقيد والإفصاح تستهدف تحقيق حماية أكبر للمستثمرين وتطبيق أوضاع لقواعد الحوكمة.

كما تم إعتماد القواعد الخاصة بصناعي السوق وصناديق المؤشرات وحصل أول بنك استثمار مصرى على أول رخصة رسمية لإطلاق أول صندوق مؤشرات(٢).

(١) "جريدة الاهرام -الأحد ١٥ من ذو الحجة ١٤٣٧ هـ ١٧ سبتمبر ٢٠١٧ السنة ١٤١ العدد ٤٧٤٠٢"

(٢) - دور الهيئة في الرقابة على الأوراق المالية(الصفحة الرسمية للهيئة العامة للرقابة المالية).

هذا وقد شهدت بورصة التأمين (سوق الشركات المتوسطة والصغرى) ارتفاع في عدد الشركات المقيدة بها إلى ٣٢ شركة بزيادة ٩ شركات دفعه واحدة، وقد حافظت على مستويات جيدة من إجماليات التداول حيث سجلت قيمة تداول تقترب من ٨٠٠ مليون جنيه خلال عام ٢٠١٤ مقارنة بنحو ٧٤٨ مليون جنيه العام الماضي. كما حققت كمية تداول بلغت ٢٦٣ مليون ورقة مقارنة بنحو ٢٥٤ مليون ورقة للعام الماضي. وبلغ معدل الدوران والذي يعكس مستوى السيولة نسبة ٧٢٪ خلال العام مقارنة بنسبة ٣٨٪ في السوق الرئيسي وهو معدل قياسي.

التحديات و الصعوبات التي تواجه الهيئة في تحقيق الأهداف المنوط بها :

يعتبر سوق رأس المال مرآة عاكسة للاقتصاد القومي، ويشكل أداة هامة لتعظيم الأصول المالية ومدى تأثيرها بتطور النشاط الاقتصادي ، كما يشكل وسيلة فعالة في تحريك المدخرات إلى قنوات الاستثمار ، وبقدر كفاءة هذه الوظيفة وتلبية إصدارات الأوراق المالية و تعدد أنواعها بما يلبي حاجات السوق بقدر ما يتم التخصيص الأمثل للموارد .

## 88

يرتبط تصدى الهيئة - من خلال القواعد التي تصدرها و الرقابة على السوق - للعديد من التحديات و الصعوبات ، ومن بين التحديات التي تصدت لها الهيئة :

١. حماية صغار المستثمرين.
٢. حماية المنافسة ، و أهمية قيام الهيئة بتنمية الأنشطة التي تنظمها و تراقب عليها - ومن بينها نشاط سوق المال - وكذلك مراقبة الوضع التنافسي بما يصب في مصلحة جميع المتعاملين.
٣. مواجهة التحديات على المستوى الاقتصادي الذي واجه مصر خلال الأعوام (٢٠١٤ - ٢٠١١) و ارتباط ذلك بسوق رأس المال (١)

---

(١) الصفحة الرسمية للهيئة العامة للرقابة المالية دور الهيئة في الرقابة على السوق .

٤. تطوير القواعد التشريعية في ضوء مدى الحاجة لها وما تعالجه من مخاطر فعلية.
٥. تنوع المنتجات المالية في مجال سوق المال.
٦. العمل على زيادة السيولة في السوق لكل من الأسهم وصناديق المؤشرات وأدوات الدين مثل السندات وسندات التوريق.
٧. توفير التنظيم التشريعي والرقيابي المناسب للسوق على أن يكون متوافقا مع أفضل الممارسات والمعايير الدولية المتبعة في هذا المجال.
٨. الاهتمام بتطوير وتأهيل الموارد البشرية الازمة للعمل بالهيئة لمواجهة النقص القائم في هذه

## ٩. مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

جهود الهيئة العامة للرقابة المالية في مواجهة هذه التحديات :

### ١- في مجال حماية صغار المستثمرين

89

جاءت مصر ضمن قائمة الاقتصاديات العشر الأكثر تحسناً في مجال حماية الأقلية من المستثمرين ، حيث أشادت مؤسسة التمويل الدولي التابعة للبنك الدولي في تقرير ممارسة أنشطة الأعمال ٢٠١٥ ( Doing Business Report ) (١) الذي نشرته خلال عام ٢٠١٤ بالإصلاحات التي قامت بها مصر في مجال تعزيز حماية المستثمرين الأقلية في الشركات، ونوهت على وجه الأخص بقواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة التي أصدرتها الهيئة العامة للرقابة المالية وبدأ تطبيقها في الأول من فبراير الماضي.

---

(١) Doing Business Report (٢٠١٤) الذي نشرته خلال عام ٢٠١٤

هذا ويعتبر تصنيف مصر في مجال حماية المستثمرين قد تحسن في تقرير هذا العام متقدماً ١٢ مركزاً، حيث ظهر تأثير قواعد القيد الجديدة من خلال تنمية التقرير إلى ما تم استحداثه من متطلبات إضافية للموافقة على معاملات الأطراف المرتبطة - وهو ما يعرف بعقود المعاوضة - من خلال اشتراط تصويت الجمعية العامة للشركة عليها مع عدم اشتراك المساهم المرتبط في التصويت، وزيادة متطلبات الإفصاح عن هذه المعاملات في البورصة.

وقد توصل التقرير الذي يتضمن تقييم لـ ١٨٩ دولة لاستنتاج أنه تتحقق حماية أفضل للمستثمرين في الدول التي تشرط مستوى أعلى في الحوكمة بالشركات المقيدة بالبورصة مقارنة بالشركات غير المقيدة، وهو المنهج الذي تطبقه الهيئة العامة للرقابة المالية في مصر.

وقد جاءت مصر ضمن قائمة الاقتصاديات العشر الأكثر تحسناً في مجال حماية الأقلية من المستثمرين لعام ٢٠١٣/٢٠١٤، كما جاء ترتيب مصر في المؤشر العام لسهولة ممارسة أنشطة

الاعمال عن عام ٢٠١٥ في المركز ١١٢ مقارنة مع المركز ١١٣ العام الماضي.

حيث يستند التقرير إلى عشرة مؤشرات فرعية من بينها بدء أنشطة الأعمال و الحصول على الائتمان و حماية المستثمرين ومن خلالها يتم تحديد المؤشر العام.

## ٢- في مجال حماية المنافسة

90

في ضوء اختصاصات الهيئة والتي تهدف إلى تنمية الأنشطة التي تنظمها في كل من سوق المال والتأمين والتمويل العقاري والتخصيم وغيرها، وكذلك مناقبة الوضع التنافسي لتلك الأسواق بما يصب في مصلحة جميع المتعاملين.

و في إطار ذلك فقد تم عقد ورشة عمل بمقر جهاز حماية المنافسة بين ممثلي عن هيئة الرقابة المالية والجهاز، تحت عنوان "دور المنافسة في نمو قطاع الخدمات المالية غير المصرفية"، بهدف تعزيز تعريف ممثل كل جهة على قوانين ومهام ونطاق عمل الجهة الأخرى سعياً لتسهيل أكبر، ولدعم التوجهات التي تستهدف المزيد من المنافسة في الأنشطة التي تشرف عليها الهيئة خاصة وإن الاهتمام بمشاركة ممثلي مختلف الإدارات جاء للتعرف على ما يقوم به جهاز حماية المنافسة من واقع خبراته في هذا المجال، وما حدده له القانون من مهام، والتي ترتبط بعدد من القطاعات التي تشرف عليها الهيئة، ومنها على سبيل المثال، حالات الاستحواذ .

ومن ناحية أخرى فقد عقد معهد الخدمات المالية التابع للهيئة عدد من الفعاليات لتدريب وتوسيعه للعاملين في الأنشطة المختلفة، لترسيخ مفاهيم حماية المنافسة، وزيادة استيعابهم لأحكام قانون ٣ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته، بشأن حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية.

## ٣- في مجال مواجهة التحديات على المستوى الاقتصادي الذي واجه مصر خلال الأعوام (٢٠١١ - ٢٠١٤) وارتباط ذلك بسوق رأس المال

قامت الهيئة بجهود عديدة في هذا الشأن حيث تم الآتي :

- تم إلغاء الإجراءات الاحترازية على التداول بالبورصة المصرية و التي كانت قد اتخذت لمواجهة بعض التحديات الاقتصادية التي بدأت منذ عام ٢٠١١ ، وتقرر أن تكون الحدود السعرية لكافة الأسهم ١٠ % خلال الجلسة باستثناء أسهم الشركات الصغيرة والمتوسطة (بورصة النيل ) فيسمح للسعر بالتحرك في حدود ٥ % صعوداً أو هبوطاً .

- تقرر أن يعاد العمل بالجلسة الاستثنافية - وفقاً للضوابط المنظمة لها - ويسمح أيضاً خلالها بنفس الحدود السعرية السابقة الإشارة لها.

91

- أعدت الهيئة العامة للرقابة المالية المصرية بالاشتراك مع مصلحة الضرائب المصرية منشور توضيحي يتناول المعاملة الضريبية لصناديق الاستثمار بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل ، وقانون ضريبة الدمنة (١).

---

(١) الهيئة العامة للرقابة المالية - جهود الهيئة في اتخاذ التدابير.

#### ٤- تطوير النصوص التشريعية في ضوء مدى الحاجة لها وما تعالجه من مخاطر فعلية

- تقوم الهيئة بصفة مستمرة بتلبية احتياجات السوق و بالعمل على تطوير النصوص التشريعية في ضوء مدى الحاجة لها وما تعالجه من مخاطر فعلية ، وعلى سبيل المثال قامت الهيئة بما يلى :

- أقر مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية ضوابط عمل صناديق المؤشرات وصانعي السوق إضافة إلى إصدار القرارات المطلوبة فيما يخص الشراء بالهامش .

- أقر مجلس الإدارة عمل صناديق الاستثمار العقاري فيما يخص تعريف الأصول المنتجة لعوائد ونسبة الأصول العقارية إلى إجمالي أصول الصندوق .

- أصدر مجلس إدارة الهيئة قراراً باعتماد قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المالية.

- قامت الهيئة بتعديل قواعد وإجراءات تقسيم الشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية ، ويقصد بتقسيم الشركات الفصل بين لصولها أو انشطتها وما يرتبط بها من التزامات وحقوق ملكية في شركتين منفصلتين أو أكثر .

- وافق مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية المصرية على مشروع إضافة مادة إلى اللائحة التنفيذية لقانون سوق المال ينظم السندات القابلة للتحويل إلى أسهم بالنص على سلطة الجمعية

92

العامة غير العادية للشركة في إقرار أسلوب حساب سعر التحويل أو معامل التحويل من السندات إلى الأسهم<sup>(١)</sup>.

---

(١) الهيئة العامة للرقابة المالية دور الهيئة في تطوير القوانين.

- صدر قرار مجلس الإدارة بتعديل قرار إنشاء وتنظيم عمل صندوق حماية المستثمر بما يطور من عمل الصندوق ويزيد من التغطية المقررة للمتعاملين في السوق ويحقق حوكمة أكثر فاعلية في إدارته.

- قامت الهيئة العامة للرقابة المالية المصرية بإعداد نموذج العقد الإبتدائي والنظم الأساسي لشركة صندوق الاستثمار وذلك بمراعاة الأحكام الواردة بقانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية وطبيعة شركة الصندوق طبقاً للتغيرات الجديدة الواردة على صناديق الاستثمار باللائحة التنفيذية لقانون سوق المال ، كما وافق مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية المصرية على ضوابط وإجراءات الحصول على موافقة الهيئة لتعامل الأطراف ذات العلاقة بالصندوق على وثائق الصناديق المرتبطين بها .

- أقر مجلس إدارة الهيئة مشروع قانون بشأن تنظيم الضمانات المنقوله لتيسير عمل ونشاط المشروعات الصغيرة و المتوسطة.

- أقر مجلس الإدارة شروط الترخيص لشركات التمويل متاهي الصغر ، إذ يتبعن أن تتخذ تلك الشركات شكل شركة مساهمة مصرية أغلىها لسهمها مملوكة لأشخاص اعتبارية وأن يقتصر نشاطها على مزاولة نشاط التمويل متاهي الصغر ، ويشترط لا يقل رأس المال المصدر عن

خمسة عشر مليون جنيه ورأس المال المدفوع عن ٥٠٪ من الحد الأدنى الممتاز إليه (١).

---

(١) الصفحة الرسمية للهيئة العامة للرقابة المالية - قرارات الهيئة.

#### ٥- العمل على تنوع المنتجات المالية في مجال سوق المال

من أجل التصدي لهذا التحدي فقد تم الآتي:

- صدور القواعد المنظمة لكل من : إصدار سندات الإيراد ، وإصدار سندات التوريق، وذلك وفقاً لأحكام القرار الوزاري رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤ بتعديل عدد من مواد اللائحة التنفيذية لسوق رأس المال ومنها :
- تعديل القواعد المنظمة لتحديد القيمة العائلة لأسهم زيادة رأس المال للشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم .
- وضع الإطار القانوني للسماح للأشخاص الاعتبارية العامة ووحدات الإدارة المحلية بإصدار سندات الإيرادات .
- تطوير قواعد إصدار السندات على دفعات وبرنامج إصدار سندات التوريق .

#### ٦- العمل على زيادة السيولة في السوق لكل من الأسهم وصناديق المؤشرات وأدوات الدين مثل السندات وسندات التوريق.

من أجل التصدي لهذا التحدي أقر مجلس الإدارة عدد من القواعد المنظمة وعلى سبيل المثال :

94

٥ القرار (٥٢) لسنة ٢٠١٤ بشأن ضوابط وإجراءات طرح وثائق صناديق الاستثمار على دفعات والموافقة لشركة صندوق الاستثمار المغلق بطرح أكثر من إصدار للوثائق (١).

---

(١) الصفحة الرسمية للهيئة العامة للرقابة المالية - قرارات الهيئة.

٥ القرار رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد والإجراءات المنظمة لطرح إصدار السندات على دفعات للشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم وغيرها من الأشخاص الاعتبارية

- قواعد تتعلق بزيادة حجم التعامل، و على سبيل المثال فقد صدر في هذا الشأن قرار مجلس الإدارة رقم (١١) لسنة ٢٠١٤ بتعديل قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المالية. ويهدف هذا القرار إلى زيادة عمق سوق الأوراق المالية وتوسيع قاعدة المساهمين في الشركات التي تقييد بالبورصة والحد من التلاعبات في أسعار الأوراق المالية بما يعمل على حماية حقوق المستثمرين في البورصة.

- قواعد تتعلق بسندات التوريق كالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد والإجراءات المنظمة لاحالة أكثر من محفظة توريق واحدة إلى شركة التوريق وقيام الشركات المساهمة من غير شركات التوريق بأكثر من إصدار لسندات التوريق ، وبناءً على ذلك تم إلغاء قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٠٥ لسنة ٢٠١١ في هذا الشأن .

- قواعد تتعلق بآليات التعامل على الأسهم ، وقد صدر في هذا الشأن قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٤ بشأن تعديل بعض القواعد التنفيذية لمزاولة آلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة (١).

ومن ناحية أخرى تجدر الإشارة إلى ما يلى :

١. ارتفاع عدد الشركات المقيد لها أوراق مالية في كل من السوق الرئيسي و بورصة النيل من ٢١٢ شركة عام ٢٠١٣ إلى ٢٤٧ شركة عام ٢٠١٤ بمعدل زيادة بلغ ١٦.٥ % .

(١) الصفحة الرسمية للهيئة العامة للرقابة المالية - قرارات الهيئة.

٢. صدور قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٤ بشأن الترخيص لشركة ثروة (كونتك سابقاً) بإصدار سندات توريق (الإصدار الثاني عشر) (١).
٣. ان عدد الشركات التي تعمل في مجال التوريق قد بلغ (٨) شركات وذلك حتى ٣١/١٢/٢٠١٤ .

#### ٧ - توفير التنظيم التشريعي والرقمي للسوق على أن يكون متواافقاً مع أفضل الممارسات والمعايير الدولية المتبعة في هذا المجال

تم الانتهاء من تحديث المعايير المحاسبية المصرية بالتعاون مع جمعية المحاسبين والمرجعين المصريين وذلك حتى تتمكن الهيئة من مواكبة للتطور الذي لحق بالمعايير الدولية للمحاسبة ومعايير التقارير المالية حيث أن آخر تحديث للمعايير المصرية كان عام ٢٠٠٦ .

تحرص الهيئة في كافة القواعد التشريعية التي تصدر بتنظيم سوق المال على الالتزام بالمعايير الدولية وأفضل الممارسات في هذا المجال ، ومن أبرز ما تم عام ٢٠١٤ تحقيقاً لتلك إصدار تعديل جديد في اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال لتطوير وتنظيم صناديق الاستثمار وفقاً للمعايير الدولية وأفضل الممارسات في هذا المجال(٢).

(١) قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٤ بشأن الترخيص لشركة ثروة (كونتك سلفا) بإصدار سندات توريق (الإصدار الثاني عشر).

(٢) الصفحة الرسمية للهيئة العامة للرقابة المالية قرارات الهيئة.

تم إصدار عدة كتب دورية وتم عقد ورش عمل تتعلق بقانون الامتثال الضريبي الأمريكي (الفاتكا) لتنوع الشركات - التي تمثل الأنشطة التي تشرف عليها الهيئة - به وكيفية التعامل معه.

#### ٨- الاهتمام بتطوير وتأهيل الموارد البشرية اللازمة للعمل بالهيئة لمواجهة النقص القائم في هذه الموارد

في إطار وجود حاجة ماسة إلى مزيد من الموارد البشرية ل القيام بالمهام الرقابية وفقاً لاختصاصات الهيئة ، فإنه يتم حالياً اتخاذ كافة الإجراءات الازمة لتطوير و تأهيل هذه الموارد البشرية في ضوء ما يلى :

- تشجيع برامج تدريب العاملين وتنمية مهاراتهم سواء من خلال معهد الخدمات المالية أو الدورات المحلية أو الخارجية (للمتميزين).
- تشجيع الحصول على شهادات مهنية معتمدة من خلال لائحة مالية للحوافز في هذا الشأن.
- منح حافز أداء للمتميزين.
- تطبيق السياسة المالية والإدارية الجديدة الخاصة بتنظيم انتقال العاملين ومتابعة نتائجها.
- مراجعة شاملة للائحة شئون العاملين وتطويرها.
- استكمال الشواغر الوظيفية لاسيما في الوظائف الفنية المتخصصة التي يوجد بها نقص حاد ولتعويض من يتقادرون من ذوي الخبرة .

(١) الصفحة الرسمية للهيئة العامة للرقابة المالية قرارات الهيئة.

#### ٩- في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

- تقوم الهيئة بالتحقق من التزام المؤسسات المالية الخاضعة لرقابتها بمتطلبات أحكام القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ واللائحة التنفيذية وتعديلاتها والضوابط الرقابية وقواعد التعرف على العملاء الصادرة تنفيذاً لهما فيما فيت جمع وتحليل البيانات والمعلومات والنظم المطبقة والسياسات المتبعة بالمؤسسات لأغراض المكافحة وتقدير مخاطر كل نشاط ويتم ذلك بصفة دورية التنسيق مع وحدة مكافحة غسل الأموال بالبنك المركزي في إعداد ودراسة الإجراءات المنوط بالهيئة تفعيلها لتحقيق الأهداف الإستراتيجية الموضوعة وفقاً للمعايير الدولية والتي تم إقرارها باللجنة الوطنية التنسيقية بالوحدة في سبتمبر ٢٠١٣.
- قامت الهيئة بإعداد مشروع تعديل قانون سوق المال لإلغاء الأسهم لحامنه وذلك ضمن جهود مصر في مكافحة غسل الأموال (١).

#### البنك المركزي المصري

##### أولاً: دور البنك المركزي المصري في الإشراف والرقابة على نشاط البنوك:

يعمل البنك المركزي المصري في إطار أحكام القانون رقم ٢٠٠٣ لسنة ٢٠٠٣ الصادر به قانون البنك المركزي والجهاز المركزي والنقد ، ويهدف إلى الحفاظ على سلامه النظم المصرفية بالإضافة إلى القيام بأية مهام أو إتخاذ أيه إجراءات تقتضى تطبيق السياسات النقدية والتنمية والمصرفية وإحكام الرقابة على الائتمان المصرفية(٢).

(١) الصفحة الرسمية للهيئة العامة للرقابة المالية قرارات الهيئة.

(٢) الصفحة الرسمية للبنك المركزي المصري .

يتخذ البنك المركزي الوسائل التي تكفل تحقيق أهدافه والنهوض بالخصوصيات ويشمل ذلك الرقابة على وحدات الجهاز المركزي ووضع المعايير والضوابط الرقابية التي تكفل سلامة المراكز المالية للبنوك وحسن أدائها لأعمالها وإصدار القرارات الازمة لتنفيذها وتقدير الجهد الذي تبذل بشأن الرقابة على الائتمان الذي تقدمه البنوك والتأكد من تطبيق معايير الجودة الائتمانية والسلامة المالية ، مع مراعاة الأعراف المصرفية الدولية .

كذلك، فإن المادة (٥٦) تنص على أن مجلس إدارة البنك المركزي يضع قواعد للرقابة والإشراف على البنوك، والضوابط المرتبطة بأشطتها، طبقاً لأحكام هذا القانون مع مراعاة الأعراف المصرفية الدولية على أن تتضمن بوجه خاص (١):

تحديد الحد الأدنى لمعايير كفاية رأس المال

الحدود القصوى لتركيز توظيلات البنوك في الخارج

الحدود القصوى للمديونية للخارج والضمادات المقدمة عن تمويل يؤدى إلى الخارج

الحدود القصوى للقيمة التسلیقیه للضمادات المقدمة مقابل التمويل والتسهیلات الائتمانية «وتتحديد أجل الاستحقاق

تحديد نسبة السيولة ونسبة الاحتياطي

(١) نص الماده (٥٦) القانون رقم ٢٠٠٣ لسنة ٢٠٠٨ الصادر به قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والتقديم.

الحدود القصوى لاستثمارات البنك في الأوراق المالية وفى التمويل العقاري والانتمان لأغراض استهلاكية

ضوابط فتح الحسابات ومزاولة العمليات المصرفية

المعايير التي تتبع في تحديد قيمة كل نوع من أصول البنك

قواعد الإفصاح والبيانات الواجب نشرها وكيفية النشر

القواعد الخاصة بالحد الأقصى للسندات التي يجوز لكل بنك إصدارها أو ضمانتها وشروط الإصدار أو الضمان

الحدود القصوى للتوظيف لدى العميل الواحد والأطراف المرتبطة به والأطراف المرتبطة بالبنك،  
وتتجدر الإشارة إلى أن قطاع الرقابة والإشراف هو القطاع المسئول عن تنفيذ الأهداف  
والمبادئ الرقابية والإشرافية للبنك المركزي المصري ، وذلك من أجل ضمان استقرار ،  
سلامه أداء وكفاءة النظام المصرفي.

تهدف العملية الرقابية لدى قطاع الرقابة والإشراف إلى التعرف لولاً بأول وبصفه مستمرة على  
أوضاع البنوك التي تخضع لرقابته وتطوير نظام إنذار مبكر يسمح للبنك المركزي المصري باتخاذ  
أساليب استباقيه للتحقق من أمان وسلامه الجهاز المصرفي ، وكذا التأكد من التزام البنك بقانون  
البنك المركزي والتعليمات الرقابية الصادرة وقيامها بتطوير نظم إدارة المخاطر لديها وتدعمهم أسس  
الرقابة الداخلية بما يضمن حسن إدارة وأداء القطاع المصرفي ، وذلك لتحقيق الاستقرار المالي ،

توفير الحماية لحقوق المودعين والتأكد من قيام البنك بالمساهمة الإيجابية في تطور الاقتصاد القومي<sup>(١)</sup>.

---

(١) الصفحة الرسمية للبنك المركزي المصري

يتكون قطاع الرقابة والإشراف من الإدارات التالية:

الرقابة الميدانية.

الرقابة المكتبية.

الشئون المصرفية

مراقبة المخاطر الكلية.

التعليمات للرقابة

تجميع مخاطر الائتمان والقضايا.

تطبيقات بازل ||.

ومن الجدير بالذكر انه قد تم تدعيم التعاون والتسيق بين وحدات قطاع الرقابة والإشراف حيث انه يقع على عاتقها تحقيق الأهداف المرجوة من القطاع ، الأمر الذي ينتج عنه زيادة قدرات العاملين بالقطاع وتمكنهم من التصدي لأية عوائق لإنجاز المهام الموكلة لهم بكفاءة من خلال التفاهم والتعاون فيما بينهم.

ثانياً: دور البنك المركزي في الرقابة على الائتمان على الأفراد

فقد نصت المادة ٦٦ من قانون البنك المركزي على " ينشئ البنك المركزي نظاماً مركزاً لتسجيل أرصدة التمويل والتسهيلات الانتمانية المقدمة لعملاء البنك العاملة في جمهورية مصر العربية، وكذلك نظاماً لتسجيل أرصدة مدرونة هذه البنك للخارج والضمادات الصادرة منها لجهات في الخارج، ويحفظ في هذين النظامين المعلومات الضرورية للرقابة على الائتمان(١)"

---

#### (١) الصفحة الرسمية للبنك المركزي المصري

المقدم لعملاء البنك والأطراف المرتبطة بهم والمدرونة الخارجية. كما ينشئ البنك المركزي نظاماً لتسجيل أرصدة التمويل المقدمة من شركات التأجير التمويلي وشركات التمويل العقاري لعملائها، وتلتزم هذه الشركات بأن تقدم البيانات اللازمة في هذا الشأن للبنك المركزي كل ثلاثة أشهر على الأكثر. وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون محتويات هذه الأنظمة وأساليب عملها.

كما نصت المادة ٦٧ من قانون البنك المركزي على " بعد البنك المركزي فور استقباله المعلومات عن أرصدة التمويل والتسهيلات الانتمانية المقدمة من للبنك بياناً مجمعاً عما تم تقديمها لكل عميل وكذلك أطراقه المرتبطة. وعلى كل بنك أن يطلع على البيان المجمع الخاص بأي عميل واطاره المرتبطة قبل تقديمها تمويلاً أو تسهيلاً انتمانيا، وله أن يطلب مستخراجاً من هذا البيان، وذلك طبقاً للأوضاع والشروط التي يصدر بها قرار من مجلس إدارة البنك المركزي(١)".

#### كما نصت المادة ٦٧ مكرر من ذات القانون على

مجلس إدارة البنك المركزي أن يرخص للشركات بتقديم خدمات الاستعلام والتصنيف الانتماني المتعلقة بمدرونة عملاء البنك وشركات التمويل العقاري وشركات التأجير التمويلي ومدرونة المتقدمين للحصول على تسهيلات انتمانية من موردي السلع والخدمات، ويجب أن تتخذ شركة الاستعلام والتصنيف الانتماني شكل شركة مساهمة مصرية، وأن يكون غرضها الوحيد مازولة خدمات الاستعلام والتصنيف الانتماني، وألا يقل أرس ملها المدفوع عن خمسة ملايين جنيه. ويحدد

مجلس إدارة البنك المركزي بقرار منه قواعد وشروط واجراءات الترخيص ونظام العمل في الشركات ونظام رقابة البنك المركزي عليها.

---

(١) القانون رقم ٢٠٠٣ لسنة ٢٠٠٣ الصادر به قانون البنك المركزي والجهاز المركزي والمصرفي والنقد

كما نصت المادة ٦٨ من هذا القانون على "يعد البنك المركزي سجلًا لبيوت الخبرة المقدمة على المشاركة في تقييم الضمادات التي تقدم للبنوك، وتنظم اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد وشروط واجراءات القيد في هذا السجل وتحدد للتزمات القائمين به وتكون هذه البيوت مسؤولة عما يرد في تقارير التقييم.

كما نصت المادة (٣٢) من هذا القانون على (١)"يحتفظ كل بنك بسجل للضمادات العينية المقدمة من العملاء عن التمويل والتسهيلات الائتمانية المقدمة لهم، وعليه أن يتتأكد من جدية هذه الضمادات وسند ملكيتها وقيمتها عند تقديم الانتظام . وعلى لجنة المراجعة المنصوص عليهافي المادة (٣٢) من هذا القانون أن تتأكد من قيام الإدارة التنفيذية بالبنك بمراجعة قيمة تلك الضمادات دورياً، وتحدد الإجراءات الواجب اتخاذها لمواجهة أي انخفاض في هذه القيمة . وتخصيص هذه السجلات للتفتيش من البنك المركزي ، وله أن يطلب تعزيز هذه الضمادات عند الاقتضاء.

وبموجب هذه النصوص قام البنك المركزي باصدار مبادرته بشأن التمويل العقاري وحدد المستندات التي يجب توافرها وهي

**مبادرة البنك المركزي لكافة البنوك لتنشيط سوق العقار وفقاً لقانون التمويل العقاري**

يعد القطاع العقاري من أهم مؤشرات تقدم ونمو الدول نظراً لنوره في دعم الاقتصاد ودفع عجلة الإنتاج، حيث أن النهوض به ينعكس إيجابياً على الناتج القومي من خلال تشغيل العديد من الصناعات والقطاعات المختلفة وأهمها قطاع المقاولات والتشييد والبناء وغيرها من الأنشطة

المكملة، ذلك بالإضافة إلى مردوده الإيجابي على الجانب الاجتماعي من خلال خلق فرص عمل بالمشروعات والصناعات المختلفة إلى جانب توفير إسكان مناسب وفقاً لاحتياجات المواطنين ورعاة البعد الاجتماعي.

---

(١) القانون رقم ٢٠٠٣ لسنة ٢٠٠٨ الصدر به قانون البنك المركزي والجهاز المركزي والمصرفي والنقد.

هذا وفي ضوء ملسيق ونظرالللدور الرئيسي للجهاز المركزي في تشجيع التمويل العقاري، فقد ارتأى للبنك المركزي المصري ضرورة تحقيق البنوك وتشجيعها للتوجه في هذا المجال مع توجيهها للاهتمام بمحدودي ومتسطى الدخل، إيماناً منه بالمسؤولية الاجتماعية التي تقع على عاتقه بخلاف دوره الاقتصادي. على أن يتم ذلك من خلال طرح مبادرة تهدف لتحقيق إصلاح هيكلى للتمويل العقاري من خلال إتاحة التمويل طويلاً الأجل بأسعار عائد منخفضة لضمان توفير الدعم

المناسب للقات المذكورة على النحو التالي(١):

التالي:

\* سعر ثابت منذ المنح وطوال مدة القرض

متسطى الدخل %٨

محدودي الدخل %٧

وبناءً عليه فقد قرر مجلس إدارة البنك المركزي المصري بجلسته المنعقدة في ١٨ فبراير ٢٠١٤ ما يلي:

١. يخصص البنك المركزي المصري مبلغ ١٠ مليار جنيه مصرى على شرائح لمدة حدها الأقصى ٢٠ سنة يتم توجيهه للتمويل العقاري الخاص بمحدودي ومتسطى الدخل بمشروعات الإسكان بالمجتمعات العمرانية الجديدة لتقوم البنوك بإعادة إقراضه وفقاً لشروط التالية:

تطبيق أسعار عائد مدعومة) تحسب على أساس متглас ( يتم تحديدها من قبل الإدارة التنفيذية للبنك المركزي المصري).

(١) خطاب البنك المركزي المصري بتاريخ ٢٠١٤-٦-١٩ ص ١ الموجهه لكافة رؤساء مجالس ادارة البنوك العاملة في مجال التموي العقاري .

لا يجوز تغيير لسعر العائد المطبقة على العملاء بعد المنح وطوال مدة القرض وذلك لما تم استخدامه من شرائح.

للادارة التنفيذية للبنك المركزي المصري الحق في إعادة النظر في التسعير للشريان الجديدة الموجهة للبنوك وفقاً لاعتبارات السوق وبحد أقصى مرة كل عام.

يتم إتاحة المبلغ للبنوك مقابل أنون أو سندات خزانة تجدد دورياً.

## ٢. شروط العملاء المستفيدين من المبادرة:

أن يكون مصرى الجنسية، حصول العميل على التمويل العقاري لوحدة واحدة فقط، أن يكون الحد الأقصى للدخل الشهري لمتوسطي الدخل ٨ آلاف جنيه للفرد و ١٠ آلاف

جنيه للأسرة وألا تزيد قيمة الوحدة محل التمويل عن ٣٠٠ ألف جنيه، بالنسبة لمحدودي الدخل يتعين الالتزام بما ورد بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته<sup>(١)</sup>.

المقترحه ومحددات صندوق التمويل العقاري.

٣. يتم رد كامل قيمة الدعم المقدم من البنك المركزي المصري أخذاً في الاعتبار أسعار السوق السائدة في حالة بيع الوحدة أو السداد المعجل للقرض قبل مرور خمس سنوات من تاريخ المنح ، أما في حالة لبيع أو السداد المعجل بعد مرور خمس سنوات يتم حساب نسبة تتماشى مع الفترة المتبقية من القرض.

حال إصدار الآلية الخاصة بها ، يحق لمحدودي الدخل الاستفادة من الدعم المقدم من البنك المركزي المصري إلى جانب الدعم المقدم من قبل صندوق التمويل العقاري.

---

(١) خطاب البنك المركزي المصري بتاريخ ٢٠١٤-٢-١٩ ص ٢ الموجهه لكافة رؤساء مجالس ادارة البنوك العاملة في مجال التموي العقاري .

٤. يجوز للبنوك لستخدام المبالغ المخصصة لها من خلال المبادرة عن طريق إعادة توجيهها لشركات التمويل العقاري وفقاً للمحددات التالية:

أ. أن يكون الحد الأقصى للتمويل للشراكات ٢٠ % من قيمة المحفظة القائمة بالبنك في إطار المبادرة.

ب. توقيع عقد ملزم ( بروتوكول للتعامل ) بين البنك وشركات التمويل العقاري لتطبيق جميع شروط وإجراءات عمل المبادرة وخلصه فيما يتعلق بأسعار وشروط الإقراض للعملاء.

يتم التنسيق مع الهيئة العامة للرقابة المالية للتأكد من التزام شركات التمويل العقاري مع البنك بكافة شروط المبادرة.

٥. لا يجوز بأي حال من الأحوال بيع محافظ كل من البنك أو شركات التمويل العقاري الناشئة تحت مظلة هذه المبادرة (١).

٦. في إطار المبادرة يتم تعديل الفقرة (أ) من البند السادس من أسس تقييم الجداره الانتمانية للعملاء وتكون المخصصات والخاص بالقواعد المنظمة لتحديد القيمة السوقية العادلة للضمادات العقارية والمحل التجارية بحيث تحدد القيمة العادلة للأصول موضوع لرهون مره على الأقل كل خمس سنوات بدلاً من ثلاثة سنوات.

٧. تكليف قطاع الرقابة والإشراف على البنك بالبنك المركزي المصري بإصدار مذكرة تفصيلية تتضمن الإجراءات والقواعد الخاصة بتطبيق أحكام هذا القرار.

(١) خطاب البنك المركزي المصري بتاريخ ٢٠١٤-٢-١٩ من ٣ الموجهه لكافة رؤساء مجالس ادارة البنوك العاملة في مجال التموي العقاري .

بالإشارة إلى كتابي المؤرخ ١٩ فبراير ٢٠١٤ الخاص بمبادرة تشطيط قطاع التمويل العقاري لمحدودي الدخل ومتسطي الدخل الصادر بقرار مجلس ادارة البنك المركزي بتاريخ ١٨ فبراير ٢٠١٤ ولكتب الدورية اللاحقة وبناءً على متابعة نتائج تنفيذ المبادرة لدى البنك ورغبة من البنك المركزي المصري في تقليل آية عقبات من شأنها التأثير على تحقيق الاهداف المرجوه من المبادرة ، فقد قرر مجلس ادارة البنك المركزي المصري بجلسته لامتحنده في ١٢ اغسطس ٢٠١٤ تعديل الفقره الثالثة من البند الثاني الخاص بشروط العملاء المستفيدين من المبادرة لتصبح على النحو التالي " ان يكون الحد الأقصى للدخل الشهري لمتوسطي الدخل ٨ الاف جنيه مصرى للفرد و ١٠ الاف جنيه مصرى لlasرة والارتفاع قيمة محل التمويل ٤٠٠ الف جنيه مصرى "(بدلاً من ٣٠٠ الف جنيه مصرى ) وذلك ضماناً لاتاحة المبادرة الى اكبر عدد من المستفيدين واضفاء المزيد من المرونة لدى التطبيق الفعلي لها).<sup>(١)</sup>

#### (١) تمويل عقاري لمحدودي الدخل (مشروعات الحكومة) تمويل حتى ١٥٠ الف جم للوحدات كاملة التشطيط:

التعريف: ان يكون الحد الأقصى لصافي الدخل الشهري ٢٢٥٠ جم للأعزب ، ٣٠٠٠ جم للمتزوج حتى في عدم عمل الزوجة عدم امتلاك اي وحدة حتى في حالة الميراث السن: ان لا يقل سن المستثمر عن ٢١ عام في تاريخ منح التمويل و لا يتعدى عن ٦٠ عام لجميع شرائح العملاء في تاريخ انتهاء التمويل او سن بلوغ المعاش للموظفين أيهما اقرب

الجنسية: المصريين المقيمين فقط

عمر القرض: الحد الأقصى ٢٠ سنة

(١) خطاب البنك المركزي المصري بتاريخ ١٩-١٤٨-٢٠١٤ ص ١ الموجه لكافة رؤساء مجالس ادارة البنوك العاملة في مجال التموي العقاري .

**قيمة الوحدة:** قيمة الوحدة ١٥٠ الف جم للوحدات كاملة التشطيب ، ١٢٥ الف جم للوحدات النصف تشطيب  
**الدفعة المقدمة:** ٢٠٪ من سعر الوحدة وفقاً والتقييم وبحد أقصى ٤٠٪  
**قيمة التمويل مقارنة بسعر الوحدة :** حتى ٨٠٪ من قيمة الوحدة وفقاً والتقييم  
**نسبة عبء الدين:** يتم احتساب عبء الدين على ٦٥٪ من صافي الدخل بشرط الا يتعدى قسط التمويل العقاري ٣٥٪ وفقاً و القانون (١).

#### المصاريف و العمولات :

- لا يتم تحويل العميل بأي مصاريف (مصاريف فتح الحساب و الاستعلام مجانا )
- وثيقة تأمين مجانية على الحياة
- عمولة سداد معجل: لا يوجد
- عائد تأخير: ٢٪ على الأقساط مستحقة الدفع
- مستندات اولية:
- صورة بطاقة رقم قومي
- شهادة قيد للذكور والإناث
- إيصال مرافق حديث
- مستندات ثبات دخل (٢).

(١) البنك الأهلي المصري - الترويج عن التمويل العقاري .

(٢) البنك الأهلي المصري - المستندات المطلوبة للتمويل العقاري.

## **(٢) تمويل عقاري لمتوسط الدخل تمويل عقاري حتى ٥٠٠ ألف جنيه مصرى:**

التعريف: ان يكون الحد الأقصى للدخل الشهري ٨ الاف جنيه مصرى للفرد ، ١٠ ، الاف جنيه مصرى للأسرة (١).

السن: أن لا يقل سن المستثمر عن ٢١ عام في تاريخ منح التمويل و لا يتعدى عن ٦٠ عام لجميع شرائح العملاء في تاريخ انتهاء التمويل أو سن بلوغ المعاش للموظفين أيهما أقرب الجنسية: المصريين المقيمين فقط

عمر القرض: الحد الأقصى ٢٠ سنة

قيمة الوحدة: الحد الأقصى ٥٠٠ ألف جنيه مصرى

الدفعة المقدمة: ٢٠٪ من سعر الوحدة وفقا والتقييم

قيمة للتمويل مقارنة بسعر الوحدة : حتى ٨٠٪ من قيمة الوحدة وفقا والتقييم (٢).

العاد المحتسب على مبلغ التمويل ٨٪

(١) البنك الأهلي المصري الترويج عن التمويل العقاري (المحدودي الدخل) .

#### نسبة عبء الدين:

- في حال المتقدم موظف حكومة و يوجد تعهد بتحويل القسط او المرتب يمكن احتساب عبء الدين على ٥٥٪ من صافي الدخل بشرط الا يتعدى قسط التمويل العقاري ٤٠٪ وفقاً للقانون
- في حالة عدم تحويل القسط او المرتب و الموظف من موظفين الحكومة يمكن احتساب عبء الدين على ٤٥٪ من صافي الدخل بشرط الا يتعدى قسط التمويل العقاري ٤٠٪ وفقاً للقانون
- في اي حالة اخرى يتم الاحتساب على ٤٠٪ من صافي الدخل.

#### المصاريف و العمولات :

- لا يتم تحمل العميل بأي مصاريف (مصاريف فتح الحساب و الاستعلام مجاناً )
- وثيقة تأمين مجانية على الحياة(١).

عمولة سداد معجل: لا يوجد  
عائد تأخير: ٢٪ على الأقساط المستحقة للدفع

#### مستندات اولية:

- صورة بطاقة رقم قومي
- شهادة قيد للذكور والإناث
- إيصال مرافق حديث
- مستندات إثبات دخل

(٣) تمويل عقاري فوق المتوسط تمويل عقاري حتى ٩٥٠٠٠ ألف جنيه مصرى

بذات الشروط والمستندات السابقة ولكن باختلاف نسبة الدخل لفرد (١).

العائد المحتسب على مبلغ التمويل %١٠,٥٠

مؤشرات أداء السوق الأولى (سوق الأصدار) :

---

(١) البنك الأهلي المصري الترويج عن التمويل العقاري (المتوسطي الدخل)

## **الحلول العملية لجذب الاستثمارات الاجنبية**

### **تمهيد**

تختلف الحلول الاقتصادية باختلاف نوع الاستثمار ولكن لاحصار مبحثنا هنا حول التمويل العقاري فلائنا قد نري طرح الحلول العملية التي قد تؤدي الى جذب الاستثمارات الاجنبية في هذا الشان والتي منها ستؤدي الى دخول اموال اجنبية وحلول اخرى تؤدي الى زيادة العملة الاجنبية وهذه الحلول تتقسم الى :-

أ- طرح سندات التوريق للقروض العقارية بالعملة الاجنبية وليكن بالدولار او بالبيورو عن طريق طرح دولي عام.

بـ السماح لشركات اجنبية دولية باعادة التمويل العقاري عن طريق طرح دولي عام .

والان سوف نتناول هذه الحلول بالتفصيل على النحو التالي.

**اولاً : طرح سندات التوريق للقروض العقارية بالعملة الاجنبية وعلى سبيل المثال بالدولار الامريكي او بالبيورو عن طريق طرح دولي عام**

تأثير على المصانع وتنقذ الانتاج وخروج الشركات الاجنبية من السوق المحلي وهروب بعض المستثمرين الاجانب والمصريين في الخارج وخلافة وهذا ملاحظ في التضخم في الاسعار وما يستلزم من اداء للحكومة توفير العملة المحلية لسد فجوة العوز لاستيراد السلع الاستراتيجية من قمح وغاز وبنزين ... الخ.

وهذا يجعل يد الحكومة مكبلة في ظل هذه الظروف الصعبة ، لذا نرى من الحلول العملية والسريعة التي لا تستغرق وقتاً مقارنة بحلول الاخرى التي تجذب الاستثمار وهي طرح سندات التوريق بالعملة الأجنبية في ظل وجود عملات لجنبية في يد افراد يقومون بالاحتفاظ بها للعمل في السوق السوداء على ان يكون هذا الطرح داخلياً وخارجياً بشروط معينة للاشخاص الطبيعية والمعنوية .

كما انه توجد شركات دولية النشاط متخصصة في شراء سندات التوريق و تعمل في اوربا والامارات وكثيراً من البلاد التي تقوم باصدار سندات توريق ، فان الشغل الشاغل لهذه الشركات هو شراء السندات .

ومن امثلة الشركة العربية رسلمبل تأسست عام ٢٠٠٦ وهي الشركة الاولى التي تحصل في مجال التوريق في الكويت، وتنحصر انشطتها بشكل رئيسي حول شراء محافظ نفط مدينة (التوريق) واعادة هيكلتها ثم بيعها من جديد والمساهمة في تأسيس الشركات التي تنفذ تلك الاعمال، كما تشمل اغراض الشركة ايضا انشاء وادارة وتسويق المحافظ والصناديق بكل انواعها والقيام بأعمال مديرية الاصدار للصكوك والاوراق المالية بالتوافق مع احكام الشريعة الاسلامية(١).

ومن امثلة الشركات الامريكية افيسن موديز الجهة التي تتبع لها وحدة تابعة لشركة "ماكجرو هيل" المدرجة بسوق نيو يورك وحدة تابعة لشركة فيملاك مدحجة في سوق نيو يورك وتسيطر كل من

وبعد سبعة عقود من تأسيسها في مصر، حيث اذور في عام ١٩٧٥ باعتبار هذه الشركات كشركات معتمدة من قبلها، حيث إن كثيراً من المؤسسات المالية وشركات التأمين لا تستثمر إلا في سندات ذات تصنيف عالٍ، فإن أسهل طريقة من قبل المصدررين للسندات لإثبات جدارتهم الائتمانية هو أن يحصلوا على تصنيف ائتماني من شركة أو اثنين من هذه الشركات الثلاث لتصبح هذه الشركات الثلاث أشبه بمؤسسات محتكرة للتصنيفات الائتمانية حول العالم.

وتحت قبة المصدر على الوفاء بتقديم فوائد الدين والأقساط المترتبة عليه أهم مؤشر للجدارة الائتمانية التي تبني عليها التصنيفات من قبل هذه الوكالات. ويوجد العديد من وكالات التصنيف الائتماني حول العالم إلا أن هناك ثلاث شركات بالتحديد يطلق عليها الشركات الثلاث الكبرى وهي "ستاندرد آند بورز" و"موديز" و"فيتش"، وكلها شركات أمريكية المشهورة.<sup>(٢)</sup>

---

(١) الصفحة الرسمية لموقع العالمي الاقتصادي الإسلامي

(٢) راجع - موقع أ...ب استثمار

فإن طرح سندات التوريق بالعملة الأجنبية الدولار يكون السبب في دخول رأس مال جديد وبالعملة الأجنبية وهذا يوفر سلطة حقيقة في السوق المحلي وقد يجعل أزمة الدولار تنتهي ، ولا يؤثر إصدار السندات التوريق بالعملة الأجنبية على سياسة الحكومة كما أنه لا يؤثر على سلامة سير التمويل العقاري بالسابق .

وإنما يندرج عمليه الطرح ويعينها على اتوجة الأدمن يسرم ان يكون هذا مضر ج دوبلا به صحة اى ان هذا الطرح يعهد لشركة متخصصة تقوم بوضع الاسس الصحيحة له ، كما ان الترويج له دور اساسي وهم لهذا نرى ان هذا الطرح يعهد به لشركة متخصصة تكون ذات سمعة حسنة ويشهد لها بالحرفية في الترويج لأن ما ينقصنا دائمأ هي الحرفية في تنفيذ الخطة فان كثيراً من الاحيان يعهد تنفيذ الخطط لغير شركات متخصصة او لغير شركات ضعيفة ، وعلى سبيل المثل للشركات القوية العالمية للتصنيف الانتماني توجد وكالات للتصنيف الانتماني بشكل عام بتقييم المخاطر المتعلقة بإصدارات هذا بالإضافة الى الدور الحيوي الذي سيقوم به القنصل التجاريه المصرية في الدول الاجنبية بالخارج و علاقاتهم بالشركات المتواجده بالدول التي يعملون بها ودورهم في جذب هذه الشركات داخل مصر .

فإن السوق المصري من الأسواق الوعادة الصاعدة ينقصها توفر المستثمرين الأجانب وعند توفر المستثمرين الأجانب ستتوفر العملة الأجنبية ايا كان نوعها دولار يورو ايام كانت العملة وذلك في ظل توفر قوانين الاستثمار المعطلة

## ثانياً: السماح لشركات أجنبية دولية باعادة التمويل العقاري عن طريق طرح دولي عام وبالعملة الأجنبية

كما سبق لنا وان قمنا بتوضيح شركات اعادة التمويل هي شركات تقوم بشراء القروض لحلولها محل الدائن الاصلي "البنك" وبالتالي يكون لها ذات الحقوق والامتيازات والالتزامات السابق ترتيبها للبنك.

فتقوم هذه الشركات بشراء محفظة قروض البنك بقيمة معينة وتحل محل البنك في الحقوق

واللتزامات.

فإن الحلول التي نضعها أن يكون شراء هذه القروض بالعملة الأجنبية الدولار الأمريكي أو اليورو وإن الشركات التي ستقوم بهذه العملية تكون شركات أجنبية وإن يكون الطرح لهذه العملية طرحاً دولياً ويستلزم أن تتوافر المقومات التي سبق وإن أوضحتها في النقطة السابقة وذلك لعدم التكرار.

ومن أمثلة شركات إعادة التمويل فاني ماي بالولايات المتحدة الأمريكية وشركة المملكة للإستثمارات الفندقية

ومن أمثلة الشركات العربية للتمويل العقاري الدولية شركة «الأهلي للمتحد للتمويل العقاري»، وشركة دويتشه الخليج للتمويل "شركة الخليج لتمويل المساكن" هي شركة حديثة الولادة حيث تأسست في أوائل عام ٢٠١٠ بشراكة بين أكبر بنك الماني "دويتشه بنك" ورجل الأعمال المصرفي الأستاذ فهد بن عبدالله الراجحي.

#### الخاتمة

قانون التمويل العقاري رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية وقانون البنك المركزي المصري رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ من أفضل القوانين المفعضة دولياً والمتوفقة مع الاتفاقيات الدولية ولذلك يستلزم استغلال هذه القوانين في حل الازمات الاقتصادية التي نواجهها.

## قائمة المراجع

- ١- قانون التمويل العقاري رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١
- ٢- اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١
- ٣- القرار الجمهوري رقم ٤ لسنة ٢٠٠٣

117

- ٤- الموقع الرسمي للهيئة العامة للرقابة المالية - التمويل العقاري
- ٥- الصفحة الرسمية لوزارة الاستثمار المصرية- هيئة الاستعلامات للوزاره
- ٦- ا/د/احمد عبد الكريم و ا/د/رمضان صديق و ا/د/جابر سالم عبدالغفار من كتاب تشريعات الاستثمار وتسوية منازعاتها دراسة تطبيقية للعقود الدولية للاستثمار والتنمية الاقتصادية
- ٧- ا/ احمد عزت مدبولي " التعليق على قانون الاستثمار الجديد رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ ومدى تأثير هذا القانون على جذب الاستثمار في مصر من خلال الشركات دولية النشاط ومدى قدرة القانون

على الحفاظ على الاقتصاد الوطني ومدى سيادة هذا القانون داخليا

٨-جريدة الرسمية -ص ٦ - العدد ١١ (تابع) في ٢٠١٥/٣/١٢

٩-اقتصاد ومال

١٠-اعداد الباحثة انهي فوزي منصور "قطاع مكتب الوزير - الاداره المركزية للبحوث المالية والتنمية الادارية التمويل العقاري - لية تشيط السوق العقاري "

١١-اتحاد المصارف العربية سبتمبر ٢٠٠٧

١٢-البوابة القانونية للتشريع لاديس(القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ بشان التمويل العقاري وتعديلاته).

١٣-قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ - الجريدة الرسمية-العدد ١٣ مكرر ب -اول ابريل ٢٠١٥

٤-قرار السيد/ وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ٦٩٧ لسنة ٢٠٠١

٥-البوابة القانونية للتشريع لاديس(القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ بشان التمويل العقاري وتعديلاته).

٦-منشور فني شهر عقاري رقم ٥ لسنة ٢٠٠٢

٧-المنشور فني شهر عقاري رقم ١ لسنة ٢٠٠٧

٨-القرار الوزاري رقم ١ لسنة ٢٠٠١

118

٩-مواد قرار مجلس الوزراء رقم ١ لسنة ٢٠٠١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١

٢٠-جريدة الواقع المصرية - العدد ٢١٥ - الصادر بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٠

٢١-تقرير اقتصادي - شركة مترو لتداول الاوراق المالية .

٢٢-إعداد الشيخ الدكتور /عجيل جاسم النشمي-صفحة رقم ٤،٥ — الدورة التاسعة عشرة-

إمارة الشارقة- دولة الإمارات العربية المتحدة-التوريق والتصكك وتطبيقاتهما .

٢٢- القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الخاص باصدار قانون سوق رأس المال

٢٤- د/راتول محمد و د/احمد مدنى "نور للتوريق كأداة مالية حديثة في التمويل وتطوير البورصة في الجزائر " مراجعة في القانون رقم ٥٥-٠٦ الصادر في ٢٠٠٦ المتضمن توريق القروض الرهنية.

٢٥- بورصتي القاهرة والاسكندرية - نبذة عن الاوراق المالية ((Asset-Backed-))  
(Securities)

٢٦- "موسوعة ويكيبيديا مراجع" ٨١ انظر تمويل الشركات: المبادئ الأولى، أسواث داموداران، جامعة نيويورك، كلية ستيرن للأعمال

٢٧- تقرير صادر من الرقابة المالية: ٣٠% زيادة في نشاط شركات التمويل العقاري في الرابع الأول من العام الاحد ١٥/٢٠١٦

٢٨- جريدة الاهرام -الأحد ١٥ من ذو الحجة ١٤٣٧ هـ ١٧ سبتمبر ٢٠١٧ السنة ١٤١ العدد ٤٧٤٠٢

٢٩- ( Doing Business Report) (الذى نشرته خلال عام ١٤٠١ )

١١٩

٣٠- قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٤ بشأن الترخيص لشركة ثروة (كونتكت سابقاً) بإصدار سندات توريق (الإصدار الثاني عشر) .

٣١- الصفحة الرسمية للبنك المركزي المصري .

٣٢- القانون رقم ٢٠٠٣ لسنة ٢٠٠٣ الصادر به قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد.

٣٣- خطاب البنك المركزي المصري بتاريخ ٢٠١٤-٢-١٩ ص ١ الموجهه لكافة رؤساء مجلس ادارة البنوك العاملة في مجال التمويل العقاري .

٤- خطاب البنك المركزي المصري بتاريخ ١٩-٨-٢٠١٤ ص ١ الموجه لكافة رؤساء مجالس ادارة ل البنوك العاملة في مجال التموي العقاري .

٥- الصفحة الرسمية - للبنك الاهلي المصري البنك الاهلي المصري - الترويج عن التمويل العقاري .

٦- الصفحة الرسمية لموقع العلمي الاقتصادي الاسلامي ”

٧- موقع ا...ب استثمار“

## الفهرس

مستندات الطلب	٣٦-٣٥
ثانياً: مستندات التي يجب توافرها للحصول على تمويل عقاري	37
ثالثاً: الجهات المسموح لها بمزالة التمويل العقاري على سبيل الحصر	38

120

مستندات الطلب	٣٦-٣٥
رابعاً: حالات احالة التمويل العقاري	٤٠-٤٩
الفصل الثالث- دور البنك الحيوي في جذب الاستثمارات الاجنبية والوطنية - تمهيد - تقسيم	41
البحث الاول - الطريق الاول - التوريق	42
اولاً: ماهية التوريق	42
١- مفهوم التوريق	٤٣-٤٣
٢- العناصر الرئيسية للتوريق	٤٦-٤٥
٣- انواع التوريق	46

٤- طرق تمويل عملية التوريد	47
٥- شركات التوريد	48
٦- اساليب التوريد	49
٧-اجرامات حالة محفظة توريد الوراق المالية	50
٨- عملية الوقاء	٥٢-٥٣
٩-واجبات شركة التوريد	٥٤-٥٥
١٠-لماذا يستثمر المستثمرون في الوراق المالية	54
١١-القرارات الحيل	55
١٢- مزايا لشركات اخرى غير شركات التوريد	55
١٣- الواقع عمليات التوريد	٥٧-٥٦
١٤-تكلفة التوريد	٥٨-٥٧
ثانياً: امثلة لنشاط التوريد نفس بعض القرارات	58
التوريد في قارة اسيا	58
أ- التوريد في ماليزيا	٦٠-٥٨

بـ- سنغافورة	61
التوريد في القارة الاروبية	62
جـ- بولندا	62

اسم الموضوع	رقم الصفحة
مقدمة	٦-٢
أهمية البحث	6
مشكلة البحث	7
أسلوب ومنهج البحث	7
فصول البحث	٨-٧
الفصل الأول-مفهوم الاستثمار ومتانة الاستثمار في	9

مصر والقوانين المنظمة له تمهيد	
تقسيم	10
المبحث الاول - مفهوم الاستثمار - تمهيد	10
المعنى العام للاستثمار	10
المعنى الاقتصادي	10
المعنى المقصود للاستثمار	١٢-١١
المبحث الثاني- مناخ الاستثمار الداخلي في مصر والقوانين المنظمة له - تمهيد	١٥-١٣
القوانين المنظمة للاستثمار في مصر	٢٥-٢٤
أهمية الاستثمارات الأجنبية من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية	26
الفصل الثاني- التمويل العقاري في ظل القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ - تمهيد	27
تقسيم	28
المبحث الاول - مفهوم التمويل العقاري وفقاً لنصوص القانون ولائحة التنفيذية	29
مفهوم التمويل العقاري وفقاً لنصوص القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ولائحة التنفيذية	٣١-٣٩
المبحث الثاني - الشروط التي يجب توافرها في التمويل العقاري - التمهيد	32
أولاً: التي يجب توافرها في باتفاق التمويل العقاري (١) الشروط التي يجب توافرها وفقاً واحكام القانون	32
(٢) ذات الشرط الذي يجب توافرها وفقاً ونظام الشهر العقاري	٣٤-٣٣

122

بـ- سنغافورة	61
التوريق في القارة الامريكية	63
الولايات المتحدة الامريكية	63
المبحث الثاني- الطريق الثاني- اعادة التمويل الى جهات تراول نشاط التمويل العقاري- تمهيد-تقسيم	64
١- طرح سندات بمبلغ معين	64
٢-بيع القروض التي تم منحها لشركات اعادة التمويل العقاري	65
لولاً: مفهوم شركات اعادة التمويل	٦٦-٦٥
ثانياً: قواعد الاقراض على اعادة التمويل العقاري	67
التمويل العقاري في مصر	68

الجهات الرقابية لسوق التمويل العقاري	69
الجهات الرقابية لسوق التمويل العقاري	69
الهيئة العامة للرقابة المالية	69
دور الهيئة في الإشراف والرقابة على نشاط التمويل العقاري	70
التمويل العقاري لمحدودي الدخل	71
تطوير نشاط التمويل العقاري	72
أولاً: تطوير الاطار التشريعي المنظم لنشاط التمويل العقاري	72
ثانياً: تطوير الاطار المؤسسي والضوابط الرقابية لحماية حقوق المتعاملين بالسوق ودعم الشفافية	73
ثالثاً: تطوير نظام التسجيل العقاري وإزالة المعوقات الخاصة به	74
رابعاً: تطوير السوق الثانوي	74
خامساً: إتاحة المزيد من فرص الاسكان من خلال توسيع نطاق المستكدين من نشاط التمويل العقاري	75
سادساً: نشر وتنمية الوعي لنشاط التمويل	77-78

بعض التقارير الصادرة عن التمويل العقاري في مصر	٨٨-٧٨
جهود الهيئة العامة للرقابة المالية في مواجهة هذه التحديات	89

123

بعض التقارير الصادرة عن التمويل العقاري في مصر	٨٨-٧٨
١-في مجال حملة صغار المستثمرين	89
٢-في مجال حملة المناقصة	90
٣-في مجال مواجهة التحديات على المستوى الاقتصادي الذي واجه مصر خلال الأعوام 2011-2014 وارتباط ذلك بسوق رأس المال	91
٤-تطوير النصوص التشريعية في ضوء مدى الحاجة لها وفقاً لما تعالجه من مخاطر فعلية	٩٣-٩٢
٥- العمل على تنويع المنتجات المالية في مجال سوق المال	94
٦-العمل على زيادة السيولة في السوق لكل من الاسهم وصناديق المؤشرات وادوات الدين مثل السندات وسندات التوريق	٩٥-٩٤

٧- توفير الترتيم المتربي والمراقبتي للفسوق على ان يكون متوافقاً مع افضل الممارسات والمعايير الدولية المتبعة في هذا المجال	٩٥
٨- الاهتمام بتطوير وتحفيز الموارد البشرية الازمة للعمل بالهيئة لمواجهة النقص القائم في هذه الموارد	٩٧
٩- في مجال مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب	٩٨
البنك المركزي المصري - دور البنك المركزي المصري في الاشراف والرقابة على نشاط البنوك	٩٨
أولاً: دور البنك المركزي المصري في الاشراف والرقابة على نشاط البنوك	١٠٠-١٠٨
ثانياً: دور البنك المركزي في الرقابة على الائتمان على الافراد	١٠٢-١٠١
مبادرة البنك المركزي لكافة البنوك لتشييط سوق العقار	١٠٦-١٠٣
(١) تمويل عقاري لمحدودي الدخل (مشروعات الحكومة)	١٠٨-١٠٧
(٢) تمويل عقاري متوسط الدخل حتى ٥٠٠٠ جم	١٠٩
(٣) تمويل عقاري فوق المتوسط حتى مبلغ ٩٥٠٠ جم	١١١
المبحث الثالث- الحلول العملية لجذب الاستثمارات الاجنبية	١١٢
أولاً: طرح سندات التوريق للقرض العقارية بالعملة الاجنبية	١١٥-١١٣

## 124

ثانياً: السماح لشركات اجنبية دولية باعادة التمويل العقاري عن طريق طرح دولي وبالعملة الاجنبية	١١٦
الخاتمة	١١٧
قائمة المراجع	١٢٠-١١٨



